

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة
شركة النيل العامة للطرق والكباري

تحية طيبة وبعد ،،،

نشرف بان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٦٣٥/٢٠٢٢/٢٠٢٣)
المؤرخ في ١١/٢/٢٠٢٢ بمبلغ ١٩٢,٢٣٢,٤٨ مليون جنيه (فقط وقدره
مائتان ثمانية واربعون مليون ومائتان اثنان وثلاثون الف ومائة اثنان وتسعون
جنيه لا غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية "تنفيذ بعض
الأعمال الصناعية (كوبري + ٣ نفق) ضمن مشروع تطوير ورفع كفاءة طريق
السويس - السخنة والطريق الدائري حول مدينة السويس بطول ٦٠ كم

((لتنفيذ كوبرى ميناء الأدبية { اتجاه السخنة })) بالأمر المباشر .

على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا
وستتولى "المنطقة الحادية عشر - جنوب سيناء" الإشراف على التنفيذ و
تجهيز وتسليم الموقع للشركة فورا .

وتفضوا بقبول فائق الاحترام ،،،

التوقيع (

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
 رئيس الادارة المركزية
 للشئون المالية والإدارية

عقد مقاولة

الموضوع : تنفيذ بعض الأعمال الصناعية (كوبري + ٣ نفق) ضمن مشروع تطوير ورفع كفاءة طريق السويس - السخنة والطريق الدائري حول مدينة السويس بطول ٦٠ كم ((لتنفيذ كوبري ميناء الأدبية { اتجاه السخنة })) بالآمر المباشر.

رقم العقد: ٢٠٢٣ / ٦٣٥

أنه في يوم الأربعاء الموافق: ٢ / ١١ / ٢٠٢٢

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد الملاوة مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و "شركة الفيل العامة للطرق والكباري " .

ويمثلها السيد المهندس / محسن محمود عبد المطلب

- بصفته / العضو المنتدب التنفيذي

وينوب عنه في التوقيع السيد المهندس / ماريو هاني صبحي

- بصفته / مدير عام التخطيط والمتابعة

(بالتفويض المرفق)

بطاقة رقم / ٢٨٢٠٥١٣٩١٠١٠٧٧

بطاقة ضريبية / ١٠٠-٤٠٤-٥٨٨

أموريه ضرائب / مركز كبار الممولين

سجل تجاري / ٤٦٧٦٨ مكتب سجل تجاري جنوب القاهرة

ومقرها / ارض الفوالة - عابدين - القاهرة

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

٢/ ماريو هاني صبحي



التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير رقم (١٢٧٢٦) المؤرخ في ٢٠٢٢/٩/٢٠ المرفق به صورة كتاب السيد اللواء أ. ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم (٢٧٢٦٤-٥) بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٧ المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بجولته رقم (٢٠٩) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفى مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٤ الموافقة على اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الهندسية الوزارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٥ والمتضمن الموافقة على طلب وزارة النقل ممثلة في الهيئة بالتعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك على إسناد تنفيذ بعض الأعمال الصناعية (كوبري + ٣ نفق) ضمن مشروع تطوير ورفع كفاءة طريق انسويس - السخنة والطريق الدائري حول مدينة انسويس بطول ٦٠ كم (لتتنفيذ كوبري مناء الأدبية {اتجاه السخنة}) مع شركة النيل العامة للطرق والكباري بتكلفة ٤٩.٩٧١ مليون جنيه (فقط وقدره مائتان تسعة وأربعون مليون وتسعمائة واحد وسبعون ألف جنيه لا غير)

حيث قام الطرف الأول بمقاييس الطرف الثاني شركة النيل العامة للطرق والكباري على الأسعار الخاصة بينواد الأعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك بمبلغ وقدره ٤٩,٤٧٩,٥٩٠ جنيه (فقط وقدره مائتان تسعة وأربعون مليون واربعمائة تسعة وسبعون ألف وخمسمائة وتسعون جنيه) وتمت موافقة الشركة على خصم نسبة ٥% من الإجمالي بعد المقاومة بمبلغ ١,٤٧٣٩٨ جنيه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ قدره ٤٨,٢٣٢,١٩٢ مليون جنيه (فقط وقدره مائتان ثمانية وأربعون مليون ومائتان اثنان وثلاثون ألف ومائة اثنان وتسعون جنيه لا غير) شاملة الضريبة شاملة الضريبة ويعتبر محضر المقاومة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي :-

البن الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكابس المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

البن الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية "تنفيذ بعض الأعمال الصناعية (كوبري + ٣ نفق) ضمن مشروع تطوير ورفع كفاءة طريق انسويس - السخنة والطريق الدائري حول مدينة انسويس بطول ٦٠ كم (لتتنفيذ كوبري مناء الأدبية {اتجاه السخنة}) " بالأمر المباشر طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ١٩٢ مليون جنيه (فقط وقدره مائتان ثمانية وأربعون مليون ومائتان اثنان وثلاثون ألف ومائة اثنان وتسعون جنيه لا غير) شاملة الضريبة شاملة الضريبة والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد

البن الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة النيل العامة للطرق، والكباري" بتنفيذ الأعمال المسند إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٢) شهر من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال موجاً للتوكيل المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .



المادة الرابعة

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائى رقم OLG28-224536 بمبلغ ١٢,٤٩٨,٥٥ جنيها (فقط وقدره اثنى عشر مليون وأربعينية ثمانية وتسعون ألف وخمسمائة وخمسون جنيها لا غير) صادر من مصرف ابو ظبى الإسلامي - فرع نادى الشمس صادر بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٣١ وساري حتى ٢٠٢٣/١٠/٣٠ وهو قيمة التأمين النهائى المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتياز ما يعادل ٥ % من إجمالى الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة يومنا من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المادة الخامسة

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تعاًلتقدما العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المادة السادسة

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المستندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للمعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوفع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المادة السابعة


إذا أخل الطرف الثاني بأى بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائى من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني الذي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

المادة الثامنة

إذا ظهرت أى أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشتملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة ونطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحديد أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٦) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

المادة التاسعة

يلتزم الطرف الثاني باتساع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليه ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول باتباع كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الأضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتحترم مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بذلك لا يلتزم بضمانات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .



البنج العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل حسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنسانية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

البنج الحادى عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامه ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصروف الإدارية الازمة .

البنج العاشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية الازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .

البنج الحادى عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدى آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البنج الحادى عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البنج الحادى عشر

يلتزم الطرف الثاني بأخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بأخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصروف الإدارية الازمة .

البنج الحادى عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو محل المختار لهما ، وأن جميع المكاثبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغير احد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد خططاب مسجل بعلم الوصول ، ولا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافه أثارها القانونية .

البنج الحادى عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البنج الحادى عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (٢٠١٨) لسنة ٢٠٠٢ ولادحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البنج الحادى عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٤٥٪) بالنسبة لها ، بذريعة الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بتعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة الممثلة في الهيئة العامة للطرق والكبارى رئيس مجلس إدارة الهيئة ، وذلك على أونوبيه الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إن تطلب ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص .




البندين العشرون
 تخصم الضرائب والرسوم والدمعات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .
 وللتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٦ م .

البندين العادي والعشرون
 يتلزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة للأعمال الكباري والأعمال الصناعية ومدة ثلاثة سنوات لالأعمال الطرق تبدأ من تاريخ التسلیم الابتدائي حتى تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (٢٨٢) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عنبقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجرمه على نفقه الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البندين العادي والعشرون
 تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البندين العادي والعشرون
 يغير كمن يعرفي العقد بموافقتهم على أيه تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بنحو هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البندين العادي والعشرون
 يحتفظ الطرف، الثاني بحقه في صرف فروق النسادة التي تطرأ على أسعار المواد (الحديد - حجمي أتواعه - الاسمنت - البستومين - اتسولار) وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٧٤) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ . وطبقاً للتعرifات والمعايير والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البندين العادي والعشرون
 حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزوم .

الطرف الثاني

شركة النيل العامة للطرق والكباري

(التوقيع)

المهندس / ماريو هاني صبحي

مدير عام التخطيط والمتابعة (بالتفويض المرفق)

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

(التوقيع)

لواء مهندس / خالد الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري



قطاع بحوث المشروعات والكباري

دفتر الشروط و المواصفات لامر الاسناد رقم (٢٠٢٢) لسنة (٢٠٢٢)


**اعمال انشاء كوبري ميناء الادبية (اتجاه السخنة) ضمن مشروع تطوير
 ورفع كفاءة طريق السويس - السخنة والطريق الدائري حول مدينة
 السويس بطول ٦٠ كم**

ثمن دفتر الشروط :

مصاريف ارساله بالبريد :

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

**دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق و الكباري لسنة ١٩٩٠ و الكود
 المصرى يعتبر متمماً لهذا الدفتر مع مراعاه التعديلات الواردة به**

رئيس الادارة المركزية لتنفيذ وصيانة الكباري  مهندس / ايمن محمد متولي	رئيس الادارة المركزية المنطقه الحادية عشر بالطور  مهندس / محمود مرعي	مدير عام صيانة الكباري  مهندس / عصام طه منجود
رئيس قطاع التنفيذ و المناطق  مهندس / سامي احمد فرج	 م/ماروكواني جمسي	رئيس الادارة المركزية الشئون المالية و الإدارية  عميد / أبو بكر الحسيني عساف

ملحوظة :-

١ - على الشركة التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات الدفتر .

المحتويات


الجزء الاول - الشروط العامة

الجزء الثاني - الشروط الخاصة

الجزء الثالث - المواصفات الفنية

الجزء الرابع- المواصفات الفنية لاعمال الكباري

الجزء الخامس - قوائم الكميات



الجزء الأول الشروط العامة

المادة رقم ١ : التعريفات والتفسيرات

أولاً : يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعانى المبينة إلى جانب كل منها مالم يتضح من صراحة النص أو يقتضي سياق الكلام غير ذلك.

١. صاحب العمل "أو" المالك "أو" الهيئة (الطرف الأول) :

وتعنى رئاسة الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام المقاول أو أي جهة يقول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المقاول (الطرف الثاني) :

ويعنى الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عطائهم ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة الإدارة.

٣. المهندس :

يعنى الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعين في أي وقت من قبل صاحب العمل للإشراف على تنفيذ العقد.

٤. ممثل المهندس :

يعنى أي مهندس مقيم أو أي مراقب أعمال مسؤول يعينه صاحب العمل أو المهندس من وقت لأخر لاداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصلاحيات التي يبلغها خطيا صاحب العمل أو المهندس للمقاول.

٥. الأعمال :

تعنى كل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب العقد.

٦. الأعمال المؤقتة :

وينقصد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام مهما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها أو إلغاؤها أثناء أو بعد تنفيذ الأعمال.

٧. معدات الإنشاء :

تعنى الآلات والأدوات وكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المؤقتة ولابعني المواد أو الأشياء التي تخصص لتكون جزءا من الأعمال الدائمة

٨. المخططات :

تعنى المخططات المشار إليها في العقد أو آية تعديلات عليها يخطر المقاول بها خطيا من وقت لأخر.

٩. الموقع :

يعنى الأرضي والأماكن التي سيجرى تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو أماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأغراض العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من الموقع .

١٠. الموافقة :

تعنى الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأية موافقات شفوية سابقة.

ثانيا - المفردات والجمع :

تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحأ أيضا إذا طلب النص ذلك .

ثالثا - العناوين والهواش :

إن العناوين والهواش الواردة في العقد لا تعتبر جزءا من العقد عند تفسيره.

المادة رقم ٢ : (المهندس وصلاحيات المهندس)

إن صلاحيات المهندس هي ملاحظة الأعمال وتقديرها وكتابتها وتحقيقها وإخباره بأية مادة تستعمل أو طريقة تستخدم لتنفيذ الأعمال وليس للمهندس سلطة إثبات المقاول بغير إصرافه من واجباته أو التزاماته المترتبة



عليه بموجب العقد كما ليس له أن يأمر بإجراء أي عمل قد ينشأ عنه تأخير أو زيادة في التزامات صاحب العمل المالية كذلك ليس له أن يقوم بأي تغيير في الأعمال إلا إذا نص على جواز ذلك صراحة في العقد.

وللمهندس من وقت لأخر أن يفوض ممثله خطياً بممارسة أي من الصلاحيات والسلطات المنوطة به على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التفويض الخطى وتعتبر التعليمات والموافقات المكتوبة الصادرة عن ممثل المهندس إلى المقاول في نطاق حدود التفويض المعطى له ملزمة لكل من المقاول وصاحب العمل كما لو كانت صادرة عن المهندس نفسه ويراعى دائماً ما يلي :

أ- يلتزم ممثلاً المهندس بالقيام بإجراءات استلام الأعمال المنفذة خلال ٢٤ ساعة من تلقيه اخطار المقاول كتابة بطلب الفحص كما يلتزم باعتماد تقارير جودة الأعمال المنفذة خلال ٧٢ ساعة من تقديم المقاول لطلبات الفحص (ماعدا المرتبطة بنتائج الاختبارات المعملية) وفي حال تقصيره وعدم استجابة ممثلاً المهندس خلال ٤٨ ساعة فعلى المقاول إبلاغ رئيس قطاع بحوث المشروعات والكاري بالهيئة بالفاكس وبعد ٧٢ ساعة من تاريخ تقديم طلب الاستلام يجوز للمقاول استكمال الاعمال .

ب- إن تقصير ممثلاً المهندس في رفض أو قبول أي عمل أو مواد لا يؤثر على سلطة المهندس الذي يحق له فيما بعد أن يرفض العمل أو المواد المذكورة وأن يأمر بهدمها أو إزالتها في حال مخالفتها للمواصفات أو أي من مستندات العقد.

ت- في حالة عدم رضا المقاول بأى قرار يتخذه ممثلاً المهندس يحق للمقاول أن يحيل الأمر إلى المهندس الذي يحق له في هذه الحالة تأييد القرار المشار إليه أو إلغائه أو تعديله.

المادة رقم ٣ : (التنازل للأخرين)

لا يجوز للمقاول أن يتنازل للغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي ربح أو عن أي مصلحة تنشأ عنه وتترتب عليه أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب العمل ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكفى في هذه الحالة بتصديق البنك دون الإخلال بمسؤولية المتعاقد عن تنفيذ العقد، كما لا يدخل قبول تزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق تطبيقاً للائحة التنفيذية لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٤٢٠ المشار إليه.

المادة رقم ٤ : (التعاقد من الباطن)

لا يحق للمقاول أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جميع الأعمال محل العقد ما لم ينص العقد على خلاف ذلك، ولا يحق للمقاول أيضاً أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من الأعمال بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك، على أن هذه الموافقة لا تغفي المقاول من المسؤولية والإلتزامات المتربطة عليه بموجب العقد بل يظل المقاول مسؤولاً عن كل تصرف أو خطأ أو إهمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكلاه أو موظفيه أو عماله كما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإهمال صادر من المقاول نفسه أو من وكلاه أو موظفيه أو عماله ولا تعتبر عقود العمل التي يبرمها المقاول على أساس الأجر بالقطعة تعاقداً من الباطن بمقتضى هذه المادة.

المادة رقم ٥ : (نطاق العقد)

يشمل العقد على مايلي :

- تنفيذ الأعمال وإنجازها وصيانتها

- تقديم العمالة ومواد العمل ومعدات الإنشاء والأعمال المؤقتة ما لم يرد نص على خلاف ذلك.
- أي شيء آخر سواء كان ذا طبيعة دائمة أو مؤقتة ما دامت الحاجة إلى تقديمها متوصلاً عليها صراحة في العقد.

- تقديم الهيئة للمقاول المخططات المبدئية (Technical Drawings) ضمن مستندات العقد وعلى المقاول اعتباراً من تاريخ توقيع العقد أن يقوم على تفويضه خلال مدة شهر واحد تحت اشراف المهندس وممثل الهيئة بإنتهاء أعمال الرفع المساحي للأرض الطسوية إعداد الرسومات التنفيذية وجدول الكميات المعدل حسب الكميات الفعلية المتوقع نهوضها على الطبقتين الأولى والثانية للمراجعة والاعتماد.



المادة رقم ٦ : (لغة العقد)

- أ - اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتنفيذه ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال إحدى اللغات الأجنبية في كتابة العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية وإذا وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي يعمل بالنص العربي كما يكون الاعتماد فيما يتعلق بالمواصفات والمخططات على اللغة العربية .
- ب- تكون المراسلات المتعلقة بهذا العقد باللغة العربية ومع ذلك يجوز للمقاول استعمال إحدى اللغات الأجنبية مع ترجمتها على نفقته إلى اللغة العربية ويكون النص العربي هو المعمول به عند الاختلاف.

المادة رقم ٧ : (حفظ المخططات)

- أ - يحتفظ المهندس بنسخ من الرسومات والمواصفات الفنية على أن يقدم منها نسخة إلى المقاول ويتحمل المقاول وعلى نفقته الخاصة مصاريف إعداد أي نسخ إضافية تلزم لأداء عمله ، وعليه كذلك إخطار المهندس أو ممثل المهندس بموجب إشعار خطى وقبل مدة كافية بحاجته إلى نسخ إضافية من الرسومات أو المواصفات اللازمة لتنفيذ الأعمال مع تحمله قيمة هذه النسخ.
- ب - يتعين على المقاول بأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسومات المسلمة إليه ونسخة من جميع مستندات العقد، كما يتعين عليه الإحتفاظ بنسخ من المواصفات القياسية والأكواذ المشار إليها في المواصفات الفنية وتكون هذه النسخ معدة في جميع الأوقات المناسبة للتفتيش والإستعمال من قبل المالك أو المهندس أو ممثله أو أي شخص آخر مفوض بذلك خطياً من قبل المهندس أو المالك.

المادة رقم ٨ : (الأوامر التقديرية)

مع مراعاة ماورد في المادة رقم (٢) فإن للمهندس الصلاحية في أن يزود المقاول من وقت لآخر أثناء تنفيذ العقد بأية رسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الوفاء بالالتزاماته بشكل متقن وسلم بعد اعتمادها من الهيئة ، وعلى المقاول أن ينفذ تلك الرسومات والتعليمات وأن يتقيدها وفي حال كانت الرسومات أو التعليمات تتضمن زيادة عن الكميات المقررة وفقاً للتصاميم ورسومات العقد المعتمدة من الهيئة أو نقصاً أو تغييراً في المواد ونوعيتها يترتب عليها زيادة أو نقص في الأسعار أو مدة العقد خارج عن الحدود التي نظمها القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاتخذه التنفيذية وملحقاته فيجب عرضها على المهندس الذي يقوم بمراجعةها وعرضها مع التوصيات على الهيئة لدراستها وأخذ موافقة السلطة المختصة عليها بنفس السعر المماثل لها في فئات الأسعار بقائمة الكميات ويتم المفاوضة على أسعار أي بنود يتم موافقة السلطة المختصة على استحداثها بين كل من الهيئة والمهندس والمقاول

المادة رقم ٩ : (معانبة الموقع)

أقر المقاول أنه قد عاين الموقع المعاينة النافية للجهالة وتعرف عليه وعلى ظروفه التي قد تؤثر على التنفيذ وحصل على كافة المعلومات الصحيحة للمشروع وعلى وجه الخصوص مايلي :

- طبيعة وشروط نقل المواد والأجهزة والمعدات للموقع وبالموقع وتركيبها وتشغيلها.
- طبيعة وظروف الطريق والممرات للدخول للموقع وحوله والدخول والخروج من وإلى موقع الأعمال المختلفة.

-المساحات المتاحة للأعمال المؤقتة في الموقع وأماكن التشوين الازمة ومواقع المكاتب والورش المتصلة بأعمال المشروع.

-المناسيب المختلفة وال العلاقات النسبية بين العناصر المختلفة.

- طبيعة المناخ والاحوال الجوية لموقع العمل.

- حجم وكميات العمل وطبيعته وكل ما يلزم لإتمام العملية طبقاً للمنفذ على الطبيعة.

- طبيعة التربية ومصادر المواد المطلوبة.

-التحقق من الخدمات والمراقبة تحت الأرض بعد تنسيقه مع ~~الجهة~~ المعنية بتلك المرافق وتعريفه على أماكنها وعليه حمايتها قبل الحفر وإصلاح أي تلفيات تحدث جراء أعمال التنفيذ بالموقع وذلك بالتنسيق مع الجهة صاحبة الخدمة.



وأن المقاول قد إستكملاً كافة المعلومات حول الموقع وتأكد من أن الأسعار التي دونها في قائمة الكميات وفنيات الأسعار تكفي لتنطية جميع التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد وغيرها من الأمور والأشياء الضرورية لإنجاز وصيانة الأعمال بشكل متقن وسلام.

المادة رقم ١٠ : (مراجعة التصاميم)

أولاً : الطرف الثاني مسؤول عن مراجعة التصميمات الهندسية والفنية للمشروع بكامل تفاصيلها وعليه تعين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وعليه إبلاغ صاحب العمل والمهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في المخططات والرسومات أثناء التنفيذ.

ثانياً : على الطرف الثاني القيام بآبحاث التربية التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد في موقع الكباري والممرات السفلية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات ، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربية ونتائج الاختبارات في الموقع والمعلم والتحقق من تصميم الأساسات ، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجسيمات والأبحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربية التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري .

ثالثاً : على الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربية من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بأبحاث التربية التأكيدية ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب المعملية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات .

المادة رقم ١١ : (تنفيذ الأعمال)

أولاً : على الطرف الثاني المقاول أن يقوم بتنفيذ وإتمام كافة الأعمال كما هي محددة بنطاق العمل بمستند (نطاق العمل وجداول الكميات) أو تكون واردة بأى من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها وصيانتها خلال فترة الضمان.

وعلى الطرف الثاني أن يتقيد بتعليمات المهندس وتوجيهاته الخطية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتصل بها سواء كان ذلك مذكوراً في العقد أم لا ويجوز للمقاول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج العقد إبلاغ رئيس قطاع بحوث المشروعات والكباري للبت في الموضوع محل الخلاف ، وعلى المقاول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس أو ممثله في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (٢) من هذه الشروط العامة .

ثانياً : يتلزم المقاول بما يلي :

-أن تكون المواد المستخدمة سواء المحلية أو المستوردة لتنفيذ العقد مطابقة للمواصفات المحددة بمستندات المشروع والمواصفات القياسية المعتمدة من قبل الهيئة المصرية للتوكيد القياسي وبالنسبة للمواد التي لم تصدر بشأنها مواصفات قياسية مصرية فيجب أن تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية التي يحددها المهندس الشرف على التنفيذ .

-إتخاذ كافة الترتيبات الخاصة بنطاق الموقعة أثناء فترة العمل ومراعاة النظم والمقاييس واللوائح الخاصة بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تصدر من الجهات المختصة .

المادة رقم ١٢ : (البرنامج الزمني المفصل وأولويات التنفيذ)

يتلزم الطرف الثاني فور توقيع العقد أن يقدم للطرف الأول برنامج زمني تفصيلي متضمناً كافة مراحل التنفيذ وخطة التجهيز والإخلاء وجداول العمالة والمعدات والتتفقات النقدية للمشروع (يتضمن البرنامج الزمني شهر من بدء العمل للتجهيزات وأعداد جدول الكبيات الفعلى المعدل وأسبوع قبل نهاية الإخلاء) موضحاً به طريقة العمل وأولويات التنفيذ وبعد اعتماد الطرف الأول يكون الطرف الثاني مسؤولاً مسئولة كاملة عن الالتزام الكامل بالبرنامج الزمني التفصيلي وهو الاساس في احتساب فترات التأخير واحتساب فروق الأسعار كما أنه مسؤول عن تحديث ذلك البرنامج شهرياً واعتماده من المهندس والمالك بحيث يكون شاملاً ومفصلاً لتنفيذ الأعمال خلال المدة المحددة بالعقد وذلك بدءاً من تاريخ استلام الموقع كلماً أو جزئياً ويوضح فيه بخلاف المسار الحرج لكافة الأشطة ومدة تجهيز الموقع والأعمال المؤقتة الازمة لبدء التنفيذ وفترات التوقف . **التفصيل مقاولي الباطن والتشوينات**، وكذلك تحديد التواريف المحددة لتوريد المعدات والمواد المستخدمة **متى** يتوافق مع حلقة العمل وبرنامج تنفيذ الأعمال، ويجب وضع هذه البرامج بالطريقة والكيفية التي يعتبرها المهندس منطقية



وضرورية للتحقيق الكفاءة والأعمال ، ويقدم المقاول برنامج تنفيذ الأعمال المعدل شهرياً في صيغتين بصيغة الخرائط البيانية الخطية (Bar Chart) وصيغة شبكة الأعمال، وعلى المقاول تقديم تلك المعلومات مسجلة على فرص ممعننط بالإضافة إلى النسخ الورقية، على أن يتم تحديث البرنامج كل شهر خلال سير العمل وإدراج جميع التفاصيل اللازمة بالأنشطة الموقعة. وعلى المقاول أن يقدم إلى المهندس أو ممثل المهندس أية معلومات تصريحية خطية يطلبها المهندس وتتعلق بالترقيات اللازمة لإنجاز الأعمال المؤقتة التي يزمع المقاول تقديمها أو إستعمالها أو إنشائها حسب الأحوال بالإضافة إلى توضيح كل الأنشطة الرئيسية وأعمال الإنشاء والتجهيز لكافة الأعمال الدائمة بكل جلاء.

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بقدر التدفقات النقدية (Cash Flow) على فترات شهرية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد، ويكون جدول الدفع بصيغة مقبولة من المهندس فيما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يكون بالتصصيل الكافي ليتمكن المهندس من تقدير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة، وعليه في وقت لاحق بالفاتحير الشهرية أن يقدم تقريراً مراجعاً للتدفق النقدي على فترات شهرية إذا طلب منه المهندس ذلك.

وإذا قصر المقاول في تقديم وتحديث برنامج العمل أو كثف التدفقات النقدية حسب المواعيد المحددة ، فسيتم تطبيق غرامة تأخير بواقع ٥٠ جنية (خمسة وعشرين جنية عن كل يوم تأخير).

وفي حال عدم إمكانية تببير المواد البيتمينية نتيجة عدم قدرة الجهات السيادية على تببير فإنه يجوز للمقاول تقديم برنامج زمني معدل للمشروع طبقاً للتدفقات البيتمينية المتاحة على أن تقوم الهيئة (دون أن تتحمل الهيئة أي أعباء مالية) بدراسة البرنامج الزمني المعدل والرد على المقاول خلال أسبوع من تاريخ تقديم البرنامج ويلتزم المقاول بما تراه الهيئة في هذاخصوص.

المادة رقم ١٣ : (ممثل المقاول بالموقع)

يجب على المقاول أن يعين من قبله:-

١- عدد (١) مهندس مدني نقابي (مدير مشروع) خبرة خمسة عشر سنة على الأقل في تنفيذ أعمال الكباري

٢- عدد (٢) مهندس مدني نقابي خبرة عشر سنوات على الأقل في تنفيذ أعمال الكباري

٣- عدد (١) مهندس مدني خبرة لا تقل عن عشرة سنوات في تنفيذ أعمال الطرق .

٤- عدد (١) مهندس ضبط جودة

٥- عدد (١) مهندس مساحة خبرة سبع سنوات على الأقل في تنفيذ أعمال مماثلة

٦- عدد (٢) مراقب

على مهندسي المقاول وكذا المراقب التواجد بالموقع بصفة مستمرة أثناء العمل او حسب حاجة العمل التي يحددها جهاز الاشراف من قبل الهيئة .

ويحق لمهندسين الهيئة استبعاد اي من ممثلي المقاول بسبب التقصير أو الإهمال أو عدم الوفاء بالالتزامات التعاقدية، وعلى المقاول بمجرد تسلمه إشعاراً خطياً بذلك أن يقوم بنقل ممثله من موقع العمل بأسرع وقت ممكن وأن يعين بدلاً منه ممثلاً آخر يوافق عليه المهندس خلال أسبوع من تاريخ إخطاره ، وعلى هذا الممثل أن يتلقى بالنيابة عن المقاول التعليمات والتوجيهات التي يصدرها المهندس أو ممثله وعند تقصير المقاول في تعين المهندسين أو المراقبين يقع على المقاول غرامة قدرها الف جنيه للمهندس ، و خمسة وعشرين جنيه للمراقب عن كل يوم من الأيام التي تمضي بدون تواجد اي منهم وذلك طوال مدة التنفيذ

المادة رقم ١٤ : (مستخدمو المقاول)

أولاً : على المقاول - وبعد موافقة المهندس -تعيين الأشخاص الملائم بهمشغل الوظائف الرئيسية ، وعلى المقاول أن يستخدم في الموقع والمكتب الفني العدد الكافي من العاملين بما يعادل ما يعادل العاملين ذوى الخبرة والكفاءة في نطاق اختصاص كل منهم للقيام بتنفيذ الأعمال المطلوبة لهم ويجهز في جميع الأحوال حصول المهندسين والفنين ذوى الخبرة اقل من عشرة سنوات على الأقل قبل المقاول



بالمشروع على الدورات التدريبية المتخصصة في مركز تدريب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البرى وكذلك العدد اللازم من العمال المهرة لتنفيذ الأعمال بشكل متقن وسلام.

ثانياً: للمهندس الحق في جميع الأحوال أن يعترض ويطلب من المقاول أن يسحب فوراً من موقع العمل أي شخص يستخدمه المقاول في تنفيذ الأعمال أو بأى شأن يتعلق بها إذا كان المهندس يرى أنه سيء السلوك أو غير كفء أو مهملاً في أداء واجباته، وفي هذه الحالة فلا يجوز استخدام مثل هذا الشخص مرة ثانية بدون موافقة المهندس الخطية وعلى المقاول أن يستبدل باسرع وقت ممكناً أي شخص يجري سحبه على النحو المبين أعلاه ببديل يوافق عليه المهندس.

ويجوز للمقاول أن يتظلم لدى السلطة المختصة بالهيئة من قرار المهندس استبعاد أحد ممثليه أو مستخدميه وعلى أن يلتزم بقرار الهيئة في هذا الشأن والذي ستقوم الهيئة بإخطار المقاول به خلال أسبوع من تاريخ التظلم.

المادة رقم ١٥ : (تحديد موقع الأعمال)

الطرف الثاني مسؤول عن تنفيذ الأعمال في موقعها بصورة صحيحة وسلامة وربطها بالنقاط الأصلية والخطوط والأبعاد والمناسيب الأساسية التي يقدمها إليه المهندس أو ممثله وإبلاغ المهندس عن أي فروقات يكون من شأنها تنفيذ الأعمال بصورة غير صحيحة، ويكون مسؤولاً عن تقديم سائر الأجهزة المساحية والأدوات واليد العاملة اللازمة في هذا الشأن، وعلىه أن يصحح أي خطأ يقع في هذا التنفيذ أو النقاط والخطوط والأبعاد والمناسيب على نفقته الخاصة حتى ولو كان الخطأ ناتجاً عن عدم صحة أي من المعلومات التي يقدمها إليه المهندس أو ممثله وذلك لنقصير المقاول في مراجعتها والتأكد من صحتها.

المادة رقم ١٦ : (حماية الطريق)

على المقاول أن يقوم على نفقته الخاصة بتنفيذ كافة إجراءات الأمن والسلامة لموقع العمل نهاراً وليلًا وتقدم جميع لوازم الإلار والعماية والمراقبة لجميع مشتملات الطرق والمنشاءات القائمة في موقع أعمال المشروع في الأوقات والأماكن التي يحددها المهندس أو ممثله أو آية سلطة عامة وذلك لحماية الأعمال أو لضمان سلامة الجمهور ومستخدمي الطريق أو غير ذلك من الأمور.

المادة رقم ١٧ : (اعتناء المقاول بالأعمال المنفذة وحماية الخدمات القائمة)


أولاً: المقاول مسؤول مسئولية كاملة عن الحفاظ على الأعمال المنفذة حتى الإسلام النهائي، وعليه أن يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد تقع بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر للأعمال التي تم تنفيذها، وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسلیم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة وبقصد بالقوة القاهرة الزلازل أو الفيضان أو السيول أو الإعصار أو الحرب أو انفجار يحدث بسبب نفم أو آية مواد حربية فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة بعد تقديم تقرير من المقاول والمهندس لاعتماده من الهيئة ، ويجوز للمقاول تقديم طلب زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك ويتم دراسة طلبه وابتدا فيه من قبل الهيئة.

ثانياً: المقاول مسؤول عن المحافظة على سلامة وحماية المرافق الموجودة بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أي مرافق أخرى تابعة للهيئة أو تتبع جهات خارجية ويجب على المقاول التنسيق اللام مع الهيئة والجهات المعنية لحماية هذه الخدمات.

ويكون المقاول مسؤولاً عن كافة الخسائر والأضرار التي تلحق بهذه الخدمات أو الأشخاص أو الممتلكات من جراء أي تنفيذ للأعمال أو صيانتها بدون تنسيق مسبق مع الجهات المختصة والمهندس.

المادة رقم ١٨ : (التأمين على المشروع)

أولاً: بما لا يتعارض مع ما ورد بأى من مستدات العقد فعلى المقاول تأمين وتعويض المالك ضد جميع ما يستجد من خسارة أو ضرر بخلاف المخاطر المحتمل حدوثها بسبب القوة القاهرة ^{التي لا يمكن التحكم عليها} بالمادة رقم (١٧) بهذه الشروط، ويشمل ذلك الأعمال المنجزة والمؤقتة والجهود والجهد والمواد والمعدات المستخدمة من قبل المقاول ومقاولى الباطن بما لا يقل عن القيمة الكلية لـ «اعادة إنشاء العقار» بما في ذلك تكاليف الهدم وإزالة الأنقاض والأجزاء المهنية والربح، ويجب أن يكون هذا التأمين شامل



من تاريخ بدء العمل وحتى تاريخ إصدار شهادة إكمال الأعمال ليؤمن تغطية أية خسارة أو ضرر يكون المقاول مسؤولاً عنها أو ناجم عن سبب يحدث قبل إصدار شهادة الإسلام النهائي،
ثانياً : على المقاول إصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير والتي قد تحدث لأى من مهندسي المالك أو المقاول وتكون ناتجة من جراء تنفيذ الأعمال موضوع العقد بقيمة ١٠٠ ألف (مائة ألف جنيه) للشخص الواحد في الحادث الواحد.

ويجب أن يقوم المقاول بتقديم وثائق التأمين على المشروع والتأمين ضد الحوادث للطرف الأول خلال ثلاثة أيام من تاريخ توقيع العقد ، وتنتمي عمليات التأمين هذه لدى إحدى شركات التأمين المصرية وبالشروط التي يوافق عليها المالك والمهندسين ، وفي حالة التأخير في تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحق للهيئة أن لا تقوم بصرف أول مستخلص جاري للمقاول إلا بعد تقديمها لها تلك الوثائق وتوجيه غرامة تعادل قيمة بوليصة التأمين عن الفترة التي لم يشملها التأمين.

المادة رقم ١٩ : (الأثار والأشياء ذات القيمة وغيرها)

جميع الأثار والبقايا المتحجرة أو العملات أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأثرية أو المنشآت وغيرها من البقايا أو الأشياء ذات الأهمية البيولوجية أو الأثرية التي تكتشف في الموقع يجب وضعها تحت رعاية وتصرف المالك أو الجهة الرسمية المسئولة.

ويجب على المقاول أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع استخدام المقاول أو أي أشخاص آخرين غيرهم من أن يقوموا بإزالة أو الإضرار بأى من هذه المكتشفات ، وعلى المقاول عدد إكتشافه أياً من هذه الاكتشافات بإخطار المهندس فوراً وتكون تحت مسؤولية وحراسة المقاول حتى يتم استلامها من الجهة المعنية.

ولذا عانى المقاول تأخيراً أو تكبد تكلفة نتيجة امتثاله لتلك لتعليمات ، فعلى المقاول أن يقوم بإخطار المهندس بذلك كتابة وعلى المهندس أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم نحو البت بحق المقاول في أي تعويض زمني أو مادي مقابل هذا التأخير.

المادة رقم ٢٠ : (استخدام العمال)

المقاول مسئول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة العمال في حدود ما ينص عليه قانون العمل والعمال وقانون التأمينات الاجتماعية وغيرها من القوانين ، كما يتلزم المقاول بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والمبيت المناسب إذا تطلب الأمر ذلك وكافة أمور السلامة المهنية الازمة أثناء تنفيذ الأعمال.

كذلك على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للحيلولة دون وقوع أي تصرف خارج عن القانون أو إثارة الشغب أو سلوك غير منظم يتسبب فيه أو يقوم به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وحماية الأشخاص والمتلكات المجاورة للعملية.

ويكون المقاول مسؤولاً عن الامتثال الكامل لقوانين العمل والتأمينات الاجتماعية والضرائب والإحتياطات والشروط الازمة لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المهنة ، وتكون الأسعار المدرجة في هذا العقد شاملة لتفويت كل الإحتياطات والشروط لهذه القوانين ، وعلى المقاول أن يقدم في الأوقات التي يحددها المهندس أو ممثله كشفاً تفصيلاً يبين فيه أسماء جميع موظفيه وعماله وأى معلومات يطلبها المهندس أو ممثله والمتعلقة بالعمال أو بمعدات التنفيذ.

المادة رقم ٢١ : المواد وأصول الصناعة

يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للمواصفات المحددة بمستندات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لآخر لأية إختبارات قد يرى المهندس إجراءها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر ، ولا يعفى فحص الأعمال في موقعها أو الورش أو المصانع التي يتم تنفيذها به ، ولا يعفى المقاول من مسؤوليته في التأكد من صلاحيتها.

خطة ضمان الجودة : على المقاول تطبيق خطة ضمان الجودة المقدمة منه والمعتمدة من قبل المهندس للتأكد من الالتزام بكافة التفاصيل المحددة في التعاقد ، هذا وإن يعفى الالتزام المتفق عليه من الجودة من أى من واجباته أو مسؤولياته ، ويقوم المقاول بتقديم كافة الإجراءات والمعلومات التي يرجح حظر



ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء أي مرحلة من مراحل التنفيذ، ويحق للمهندس التفتيش على أي جزء من الخطة وطلب تنفيذ أي إجراء تصحيحي.

فحص المواد: يجب الإلتزام بعدم استعمال مواد أو أدوات قبل تقديم عينات واعتماد استعمالها بالموقع وعلى المقاول أن يرفع من الموقع أي مواد أو أدوات لا يتم إعتماد استعمالها من قبل المهندس، ويمكن في أي وقت فحص المواد والأدوات التي يشتريها المقاول بقصد استعمالها في تنفيذ الأعمال الثابتة بطلب من المهندس، ويتحمل المقاول أية نفقات أو رسوم تتعلق بهذه الفحوصات بما في ذلك نقلها إلى/أو من أماكن الإختبار على أن يتم إجرائها في الأماكن التالية:

ـ معمل الموقع.

ـ المعامل المركزية للهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في حالة عدم إمكان إجراء الفحص بمختبر الموقع أو كمراجعة لمعلم الموقع وتعد المعامل المركزية بالهيئة هي المرجع الوحيد لاختبارات توكييد الجودة.

ـ آية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة يحددها المهندس وذلك في حال عدم إمكان الفحص في المعامل المركزية للهيئة إذا إقتضت الحاجة إلى ذلك.

ـ وتعتبر نتائج مثل هذه الفحوصات المعملية نهائية وملزمة لطرف العقد، وإذا قصر المقاول في إجراء الفحوصات المعملية المطلوبة ستقوم الهيئة بإجراء هذه الفحوصات وتحصّم النفقات كاملاً مضافاً إليها ٢٥ % كمصروف إدارية لصالح الهيئة.

المادة رقم ٢٢ : (حق الدخول للموقع)

للمالك أو المهندس أو لأي شخص مخول من قبلهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومراقبة الأعمال وإلى جميع الورش والأماكن التي يجري فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والآلات اللازمة للأعمال، وعلى المقاول أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لممارسة هذا الحق.

المادة رقم ٢٣ : (فحص العمل قبل تنفيذه بأعمال أخرى تالية)

أولاً: لا يجوز تغطية أي عمل أو حجبه عن النظر بدون موافقة المهندس أو ممثله، وعلى المقاول أن يتيح الفرصة اللازمة للمهندس أو لممثله لفحص وقياس أي عمل سترجي تغطية أو حجبه عن النظر، وعلى المقاول عندما يكون مثل هذا العمل جاهز للفحص أن يقدم إلى المهندس أو ممثله إشعاراً خطياً بذلك للحضور لفحص وقياس الأعمال إلا إذا أعتبر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المقاول بذلك.

ثانياً: على المقاول أن يكشف عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يعمل فتحات فيها أو خلالها حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر دون أن يحدث ذلك ثلثاً للاعمال لا يمكن إصلاحه ، وعلى المقاول أن يعيد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضى به المهندس.

المادة رقم ٢٤ : إزالة الأعمال والمواد المخالفة للعقد

للمالك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطياً من وقت لآخر بما يلي:

ـ إزالة أية مواد من الموقع يرى المهندس إنها ليست موافقة العقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر المشار إليه.

ـ الإستعاضة عن تلك المواد بممواد صالحة ومناسبة.

ـ إزالة أي عمل وإعادة تنفيذه بصورة سليمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالفًا للعقد سواء من حيث المواد أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي اختبار سابق للعمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه.

وفي حال تقصير المقاول في تنفيذ أمر المهندس رغم ثبوت مخالفة المواد أو المخالفات التجارب المعملية يحق للمالك أن يستخدم أشخاصاً آخرين وأن يدفع لهم الأجور اللازمة لتنفيذ الأعمال، المصاريف، على أن يتحمل المقاول جميع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتعلق به، وبذلك يتحقق التوازن بين



النفقات مضافاً إليها ٢٥ % على المقاول أو أن يخصمها من أية مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له.

المادة رقم ٢٥ : (إيقاف العمل)

يجب على المقاول إذا لزم الأمر وبناء على أمر خطى من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يعتبرها المالك ضرورية لسلامة العمل، وعلى المقاول إثاء فترة الإيقاف أن يقوم بحماية العمل وضمان سيره بالقدر الذي يراه المهندس ضروريًا، ولا يتحمل المالك التكاليف الناجمة عن الإيقاف في حالة الإيقاف بمعرفة المقاول.

ولا يتم إضافة مدة إذا كان الإيقاف بسبب يرجع للمقاول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أو المالك فيتم دراسة طلب المقاول إضافة مدة مماثلة لمدة الإيقاف تضاف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا كانت هذه الأعمال على المسار الحرج للبرنامج الزمني لتتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة نهائياً في هذا الموضوع.

المادة رقم ٢٦ : (بدء وانتهاء الأعمال)

يجب على المقاول أن يبدأ بالأعمال فور تسلمه الموقع كلياً أو جزئياً وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة وبدون تأخير وإنتهاء من تنفيذها وفقاً للمدد المحددة ببرنامج العمل المعتمد من الهيئة. وعند تغير أي تمديد لوقت الانتهاء من الأعمال يحق للمهندس الأخذ في الحسبان تأثير الأعمال التي تم حذفها أو استبدالها بناءً على أي أمر قام بإصداره وتم اعتماده من الهيئة.

المادة رقم ٢٧ : (استلام الموقع وحياته)

أولاً: باستثناء ما قد ينص عليه العقد بخصوص تحديد أجزاء الموقع التي متصلة للمقاول من وقت لآخر والترتيب الذي ستسلم بموجبه هذه الأجزاء ومع التقييد بأى مطلب وارد بالعقد بالنسبة للترتيب الذي سيجري بموجبه تنفيذ الأعمال يقوم المالك بتسليم الموقع للمقاول كلياً أو جزئياً مع أمر المهندس الخطى بالبدء في الأعمال وفقاً لنطاق العقد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط ووفقاً للبرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط، وفي حالة إستلام الموقع جزئياً فعلى المقاول برمجة أعماله وتتعديل برنامجه الزمني بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المسلمة له أو بمقتضى الإقتراحات المناسبة التي يقوم بتقديمها إلى المهندس وتقبل منه بموجب إشعار خطى.

وعلى المالك وحسب تقدم سير العمل أن يقوم بتسليم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يتتمكن المقاول من الإستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقاً للبرنامج الزمني أو وفقاً للإقتراحات المقدمة من قبل المقاول ويعتمدها المهندس.

ثانياً: باستثناء ما ينص على خلافه تكون حدود الموقع وفقاً لما هو مبين في مخططات العقد، وإذا احتاج المقاول لأعماله المتعلقة بالمشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع فعليه أن يحصل عليها على نفقته الخاصة.

ثالثاً: على المقاول أن يجهز على نفقته الخاصة سياجات (أسوار) مؤقتة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدمي الطريق أو عندما يكون ذلك ضرورياً لحماية الأعمال.

رابعاً: يعتبر أجزاء الموقع المسلمة للمقاول في حizarته لحين إتمام كافة الأعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسؤولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح كافة الأضرار الناجمة عن عدم إتخاذه كافة الاحتياطات وعوامل السلامة الازمة لتأمين حركة المرور عليها أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٢٨ : (غرامات التأخير والأضرار الناتجة عنه)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسليميه في المواعيد المحددة يشروع العقد يتم تطبيق عرامات التأخير وفقاً للمنصوص عليه في القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته ولائحة التنفيذ المرافق لها التي تم صرف فروق أسعار عن أية أعمال تأخر المقاول في تنفيذها طبقاً للبرنامج الزمني المتفق عليه في هذا ويتتحمل المقاول أتعاب ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة حضوره وتنفيذ المشروع.



، وتحسب هذه الأتعاب على أساس ما يقضي به عقد المهندس مع الهيئة وتعديلاته، ويكون من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

وللهيئة الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليد على الموقع في الحالات الآتية :

أ- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر بطء في سيره أو قفه كلها لدرجة يرى معها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإنهائه.

ب- إذا انسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو تنازل عنه أو تعاقد لتنفيذه من الباطن بدون إذن خططي سابق من صاحب العمل.

ج - إذا أخل المقاول بأي شرط من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلح ذلك رغم انقضاء خمسة عشر يوما على اخطاره كتابة بإجراء هذا الإصلاح .

د - إذا أفسس المقاول أو طلب شهر إفلاسه أو إذا ثبت إعساره أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة أو إذا كان المقاول شركة تمت تصفيتها.

ويكون سحب العمل من المقاول بإخطار كتابي دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية أو خلافها. ويحق للمالك إذا توافرت أحد الحالات المنصوص عليها عليه أن يمحجز على المواد والألات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون أن يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره ودون أن يكون مسؤولاً عن أي ثلف أو نقص يلحق بهما من جراء هذا الاستعمال كما يحق للمالك أن يسد الأعمال المتبقية بالأمر المباشر إلى شركة أخرى مهما كانت الأسعار والتكاليف وأن يرجع على المقاول بجميع ماتكبده من خسائر أو أضرار من جراء سحب العمل وإذا لم يكتف الضمان النهائي لتفعيلية تلك الخسائر والأضرار فيجب على المقاول أن يدفع لصاحب العمل بناء على طلبه مقدار الفرق المترتب بدمة المقاول ويحق لصاحب العمل في حال امتناع المقاول عن دفع هذا الفرق رغم اخطاره كتابة أن يبيع تلك المواد والمعدات والألات المحجوزة كما يحق له اتخاذ كافة الإجراءات الالزمة لاستيفاء حقه قبل المقاول .

المادة رقم ٢٩ : (الإسلام الابتدائي والنهائي والحساب الختامي)


الإسلام الابتدائي :

عند إسلام الأعمال يقوم المالك والمهندس أو من ينوب عنهم بمعاينة الأعمال وإسلامها إسلاماً ابتدائياً بحضور المقاول أو مندوبي المفوض ويحرر محضر عن عملية الإسلام الابتدائي من عدة نسخ حسب الحاجة ويتسلم المقاول نسخة من ، هذا ويتم توفير محملات المشروع حتى تاريخ استكمال جميع إجراءات الإسلام الابتدائي .

وإذا كان الإسلام قد تم بدون حضور المقاول رغم إخطاره كتابياً يتم إثبات الغياب في المحضر ، وإذا تبين من المعاينة أن الأعمال قد تمت على الوجه المطلوب اعتبار تاريخ إشعار المقاول للمالك بإستعداده للإسلام موعداً لإتمام إنجاز العمل وبدء فترة الضمان ، وإذا ظهر من المعاينة أن الأعمال لم تتم على الوجه الأكمل فيثبت ذلك في المحضر ويؤجل الإسلام لحين إتمام الأعمال المطلوب تنفيذها أو إصلاحها ويخطر المقاول بذلك .

الإسلام النهائي : قبل إنتهاء فترة الضمان بوقت مناسب، يقوم المقاول بإرسال إشعاراً خططياً إلى المالك أو من يمثله وإلى المهندس لتحديد موعداً للمعاينة تمهيداً للإسلام النهائي ، ومتى أسفرت هذه المعاينة عن مطابقة الأعمال للشروط والمواصفات يتم إسلامها نهائياً بموجب محضر يقوم المالك أو من ينوب عنه والمهندس أو من ينوب عنه بتحريره من عدة نسخ حسب الحاجة ويجرى التوقيع عليه من قبل الطرفين أو من ينوب عنهم ويعطى للمقاول نسخة منه .

وإذا ظهر من المعاينة وجود نقص أو عيب أو خلل في بعض الأعمال ولو لم يتضمنه محضر الإسلام الابتدائي يؤجل الإسلام النهائي وتتم بذلك فترة الضمان لحين إسلام النقص أو إصلاح العيب أو الخلل من قبل المقاول خلال مدة معقولة تحددها اللجنة ، فإذا إنتهت المدة دون إلزام المقاول بالإصلاحات المطلوبة للمالك حق إجراء الإصلاحات الالزمة على نفقه المقاول وتحت مسؤوليته وخصم قيمتها حسب التكلفة الفعلية مضافاً إليها ٢٥ % مصاروفات إدارية لصالح الهيئة من المقدمة من المقاول لحسن التنفيذ .



الحساب الختامي : بعد استلام الأعمال استلاماً ابتدائياً وقيام المقاول بتقديم ما يفيد سداده ما يستحق من تأمينات يتم نسوية الحساب الختامي، يقوم المالك بصرف النسبة المؤجلة من قيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً ويخصم من هذه القيمة ما يكون قد بقى من المبالغ التي سبق صرفها للمقاول على الحساب أو أية مبالغ أخرى مستحقة عليه.

عند استلام الأعمال استلاماً نهائياً بعد انتهاء فترة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمي المثبت بذلك يقوم المالك بالإفراج عن خطاب الضمان المقدم من المقاول والخاص بالتأمين النهائي.

المادة رقم ٣٠ : (فترة الضمان وإصلاح العيوب)

مدة فترة الضمان المحددة سنة لاعمال الكباري والاعمال الصناعية و مدة ثلاثة سنوات لاعمال الطرق بالعقد تبدأ من تاريخ الإسلام الابتدائي للأعمال وحتى الإسلام النهائي.

وعلى المقاول أن يقوم بتنفيذ أية أعمال إصلاح أو تعديل أو إعادة إنشاء أو تقويم ما يظهر من عيوب حسبما يطلب منه المالك أو المهندس خطياً أثناء فترة الضمان أو عند الإسلام النهائي.
وعلى المقاول عند إنتهاء فترة الضمان أو بأسرع وقت ممكن بعد انتهاءها أن يقوم بتسليم العمل للمالك وأن يكون هذا الإسلام وهي بحالة من الجودة والإتقان يرضي بها المالك ولا يقل عن الحالة التي كانت عليها عند بدء فترة الضمان.

• **الشركة ومستشاريها مسؤولة مسئولية مدنية و جنائية عن الاعمال التي تم تنفيذها بمعرقتهم**

لمدة عشر سنوات (الضمان العشري) طبقاً للقانون

وفي حال إخفاق المقاول عن القيام بأي من الأعمال المبينة في هذه المادة والمطلوبة من قبل المالك أو المهندس فللمالك الحق في تنفيذ هذا العمل بمعرفته أو بواسطة مقاولين آخرين، ويستقطع من المقاول تكاليف العمل المذكور، وله أن يخصمها من المبالغ المستحقة الدفع للمقاول أو التي قد تصبح مستحقة الدفع له فيما بعد من هذه العملية أو أية عمليات أخرى لدى الهيئة أو الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على ٢٥ % مصاريف إدارية.

المادة رقم ٣١ : (التعديلات والإضافات والإلغاءات)


أولاً : يقوم المقاول بتنفيذ أي تغيير في الأعمال فور استلامه تعليمات بذلك التغيير من المهندس واعتماده من الهيئة.

ثانياً : للمهندس بعد الحصول على موافقة الهيئة وفي حدود الصلاحيات المخولة له إجراء أي تغيير في شكل أو نوع أو كمية الأعمال أو أي جزء منها مما قد يراه مناسباً، على ألا يؤدي هذا إلى تغيير في محل العقد أو تجاوز الحدود المنصوص عليها بالعقد و في حال موافقة الهيئة على تجاوز الكميات الفعلية لأي بند الحدود المنصوص عليها بالعقد فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند المحدد بالعقد مهما بلغت تلك الكميات إلا في حال تطلب التغيير استحداث بنود لا يوجد مثيل لها بقائمة الكميات العقد فitem الاتفاق على سعرها بين الهيئة والمهندس والمقاول بعد أن يقدم المقاول تحليل تفصيلي للفئات والأسعار مدعم بمستندات مؤيدة شاملة التكاليف المباشرة للعمالة والمواد والمعدات وغيرهم من مصاريف إدارية وارباح بالطريقة التي يطلبها المهندس وتعتبر فئات وأسعار العقد هي الأساس في التقييم والمقاييس ووفقاً لنص القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

ثالثاً : على المقاول أن لا يجرى أي تغيير من التغييرات المشار إليها بدون أمر كتابي صادر من المهندس ومعتمد من الهيئة.

المادة رقم ٣٢ : (المعدات والأعمال المؤقتة والمواد)

أولاً : تعتبر المعدات والأعمال المؤقتة والمواد التي قام المقاول بتقديمها وجلبها للموقع مخصصة كلها لإنشاء وإنعام الأعمال بهذا العقد وحدها دون غيرها، ولا يحق للمقاول بدون موافقة كتابية من المهندس ومعتمد من المالك أن ينقل جزءاً منها من الموقع لا يزيد على مسافة النقل من مكان إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يسع للمهندس الامتناع عن إعطاء الموافقة الكتابية لغير سبب مقبول، ولن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معابدة المعدات التي ينقلها المقاول في هذا البند والتصرح بإستخدامها.



ثانياً: على المقاول بعد إنجاز الأعمال أن ينقل من الموقع جميع ما ذكر من معدات الإنشاء والأعمال المؤقتة المتبقية وكل المواد غير المستعملة والتي قام بجلبها وتنظيف الموقع.

إن هذه المعدات والألات يجب أن تكون جاهزة بموقع العمل ومعدة لتنفيذ الأعمال حسب برنامج العمل المعتمد، وإذا تبين أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة إليه فيجب على المقاول أن يستبدل بهذا الجزء بمعدة أو آلية أخرى معتمدة تقوم بذلك العمل وبينما الشروط، وإذا تختلف المقاول عن ذلك يحق للمهندس اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك إستئجار معدات لإستكمال العمل وخصم كامل قيمة هذه الإيجارات من مستحقات المقاول مضائعاً إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

كفاية المعدات والمواد: يجب على المقاول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوب توفيرها للعمل بالمشروع بالحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد، ومطلوب من المقاول تحديد تاريخ وصولها الموقع ضمن البرنامج الزمني التفصيلي المطلوب تقديمه طبقاً للمادة رقم (١٢) من هذه الشروط بما يتوافق مع خطة عمله، وللمالك حق تطبيق الغرامات التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تخلف المقاول عن توفير هذه المعدات بالعدد والحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد في المواعيد المحددة دون اعتراض من المقاول، ولا تعفي تلك الغرامات المقاول من مسؤولياته أو من الغرامات الأخرى المذكورة في مستندات العقد عند تأخر الأعمال ، والمقاول مسؤول عن زيادة هذه المعدات وتتأمين ما لم يرد ذكره منها وفقاً لاحتياجات ومتطلبات العمل أو تكون لازمة لتفعيلية أي تأخير في معدلات الإنجاز .

ونكون معدات الإنشاء والمواد والأعمال المؤقتة ومعدات النقل وكافة الأشياء من أي نوع المزمع استخدامها في تنفيذ الأعمال طبقاً للتوعية والسمعة والقوة والكمية وبالتصميم والإنشاء والتسييل المحددين في التعاقد أو الازمة لتنفيذ بنود العمل وفقاً لأصول الصناعة.

ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والمواد وأى أشياء أخرى قام بتوريدها إلى الموقع ولحين إنتهاء العقد، ولن يقوم المقاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المسئولة.

المادة رقم ٣٣ : (تقييم الأسعار)

تقوم الهيئة بالتنسيق مع المهندس والمقاول بتحديد قيمة آية بنود يلزم إستخدامها نتيجة آية مستجدات لم تكن منظورة عند إعداد مستندات العطاء بما يتوافق مع القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، ويجرى تقييم مثل هذا العمل الإضافي من قبل الهيئة والمهندس ومن ثم يتم تحديد الأسعار العادلة لذلك من خلال التفاوض مع المقاول وتحديد المدة المطلوبة لتنفيذها.

ومن أجل تقييم المهندس للفئات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه سيقدم المقاول للمهندس تحليل تفصيلي للفئات والأسعار مدعم بمستندات مؤيدة شاملة التكاليف المباشرة للعمالة والمواد والمعدات وغيرهم وبالطريقة التي يطلبها المهندس كما سيشمل التحليل التفصيلي آية تكاليف أخرى كال McCartif الإدارية والأرباح.

المادة رقم ٣٤ : (الكميات)

حيث أن هذا العقد مبنية على أساس الكميات المعاد قياسها فتعتبر الكميات المذكورة بقائمة الكميات هي كميات تقديرية، وسوف تتم محاسبة المقاول على أساس الكميات الفعلية التي يتم تنفيذها ووفقاً لفئات السعر المحددة لكل بند من بنود الأعمال الموصفة بمستندات العقد ولا يستحق المقاول زيادة في سعر البند في حال وافقت الهيئة على تجاوز الكميات الفعلية نسبة ٢٥٪ المتضمنة على عينها بالعقد بالزيادة أو التقصيان وعلى المقاول تنفيذ الكميات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وتقع على عينها الهيئة مهما بلغت تلك الكميات دون مفاوضة أو زيادة في سعر البند المحدد بالعقد وفقاً لنص القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

المادة رقم ٣٥ : (طريقة القياس)



يجري قياس الأعمال هندسياً على أساس القياسات الصافية فقط من واقع المخططات المعتمدة وحسب طريقة القياس المحددة بالمواصفات الفنية وفقاً للمنفذ فعلياً على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك في أيٍ من مستندات العقد.

والمهندس الحق في أي وقت من الأوقات أن يتحقق عن طريق القياس وإن يقرر بمقتضاه قيمة العمل الذي تم إنجازه ، وإذا أراد المهندس قيام أي جزء من الأعمال فعلى المقاول إرسال شخصاً مفوضاً للإشتراك مع المهندس أو ممثله في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو ممثله جميع المعلومات التي يطلبها منه أي منها.

المادة رقم ٣٦ :شهادات الدفع الجارية (المستخلصات)

١. سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني بدلاً من الصرف بالشيكات الورقية
٢. يتلزم المقاول أو الشركة أن يتضمن العطاء المقدم منه رقم الحساب الخاص به والذي سيتم التعامل على أساسه عند صرف المستحقات .

تقوم الهيئة بصرف إستحقاقات المقاول وفق ما يتم إنجازه من أعمال مقبولة فيها ومستوفاة بالحصر الجاري وحسب المستخلصات التي يصادق عليها المهندس ويتم الصرف طبقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٢٠ ولائحته التنفيذية وملحقاته ويتقدم المستخلص من سختين إلى المهندس على التموذج المعتمد من الهيئة يوضح بالتفصيل المبالغ التي يرى المقاول نفسه مستحقة لها ومصحوبًا بالمستندات المؤيدة والتي يجب أن تتضمن التقرير الخاص يقدم الأعمال خلال هذا الشهر ونفتر الحصر المعتمد من المهندس ونتائج التجارب المعملية.

ويكون للمهندس والمالك سلطة تخفيض قيمة أي مستخلصات جارية قام بإصدارها المقاول وتخفيض قيمة أي من الأعمال التي قام المقاول بتنفيذها ولم يقبلها المهندس.

ويكون للهيئة سلطة الحجز أو التعليمة أو الخصم حسب الحالة من قيمة أي مستخلص جاري أيضاً إذا رأى أن المقاول لا يقوم بأى من مسؤولياته الثالثية التي تتضمن ولاقتصر على :

- استكمال التجهيزات الموقعة بما في ذلك مكاتب واتفاقات المهندس ومعلم الموقع وتأمين الكوادر الفنية.
- التقصير في سداد إلتزمات العمال أو مقاولي الباطن.

-تقديم رسومات الورشة والعينات وغيرها وفقاً لما هو مطلوب بوثائق العقد .

-تقديم أو إعادة تحديد البرنامج الزمني للتنفيذ شاملًا جداول التوريدات وجداول التدفقات النقدية طبقاً للمادة رقم ١٢ من هذه الشروط .

-تقديم التقارير الشهرية أو ملحقاتها.

-الالتزام بإجراءات السلامة والأمان وحماية البيئة والنظافة.

-تقديم أو تجديد وثائق التأمين.

-القيد بأنظمة السلامة والمرور أثناء التنفيذ .


المادة رقم ٣٧ : (المسؤولية عن إصلاح العيوب)

حتى تكون الأعمال ومستندات المقاول بالحالة التي يتطلبتها العقد عند تاريخ إنتهاء فترة الإخطار بالعيوب فيجب على المقاول القيام بإستكمال أي عمل لا يزال ناقضاً في التواريخ المحددة بشهادة الإسلام، وأن ينفذ كل العمل المطلوب لإصلاح العيوب أوضرر وفقاً لما قد يخطر به من قبل المالك أو نيابة عنه وإذا أخفق المقاول في إصلاح أي عيب أو خلل خلال فترة الضمان جاز للمالك أو من ينفيه تحديد تاريخ يتم فيه إصلاح العيب أو الخلل ويجب إعطاء المقاول إخطاراً معقولاً بهذا التاريخ.

وإذا أخفق المقاول في إصلاح العيب أو الخلل عند هذا التاريخ، وكان هذا الإصلاح واجب التنفيذ على المقاول، جاز للمالك إصلاح العيب أو الخلل على حساب المقاول وأن يخصم تكاليفه من المبالغ المستحقة الدفع للمقاول مضاد إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

المادة رقم ٣٨ : (المواد البيئية والسوالر)

في حال وجود نقص في منتجات المواد البيئية والسوالر فإنه يجوز للطرف الثاني أن يطلب من الطرف الأول المعاونة في تلبير تلك الاحتياجات بالقدر اللازم لإنجاز أعمال العقد في ظروف



وفي حال قبول الطرف الأول وقيامه بتدبير تلك الاحتياجات للطرف الثاني بقدر امكانيات الطرف الأول فإن الطرف الثاني يتلزم بما يلي :

١. يقوم الطرف الثاني بسحب المواد البيتمينية والسوالر بموجب كتاب معتمد من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة للبترول أو شركاتها التابعة أو الجهة التي يحددها الطرف الأول وعلى الطرف الثاني عدم تجاوز الكميات التي يحتاجها العمل فعليه ويقوم الطرف الأول بمطابقة مسحوبات الطرف الثاني بالكميات التي يتم تنفيذها فعليها على الطبيعة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني بسحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل فإن الطرف الثاني يتحمل وحده أية أعباء مادية يحددها الطرف الأول أو قانونية تترتب على سحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل الموكل إليه بموجب هذا العقد
٢. أن يسدد الطرف الثاني إلى الطرف الأول أو يخصم الطرف الأول من مستحقات الطرف الثاني قيمة مسحوباته من المواد البيتمينية والسوالر التي يقوم الطرف الأول بدفعها إلى الهيئة المصرية العامة للبترول وشركاتها التابعة أو أي جهة يحددها الطرف الأول وتشمل قيمة تلك المبالغ أية مصروفات نقل أو أعباء مادية وقعت على الطرف الأول لقاء تدبير تلك الاحتياجات وتحمّل الطرف الثاني مسؤولية عدم سحب الكميات التي طلبها الطرف الأول لصالحه من المواد البيتمينية والسوالر.
٣. إضافة إلى ما ينص عليه هذا العقد وشروطه من غرامات تأخير وجزاءات تقع على الطرف الثاني فإنه يتحمل الطرف الثاني أية أعباء مادية أو قانونية تترتب على تأخير تنفيذ أعمال العقد بسبب يكون ناتج عن نفاعته في سحب المواد البيتمينية والسوالر اللازمة لإنجاز أعمال العقد في موعدها حسب المدة المقررة للعقد والبرنامج الزمني المعتمد من الطرف الأول .

المادة رقم ٣٩ : (الضرائب والرسوم)

يلزم المقاول بسداد جميع الضرائب والرسوم بما فيها ضريبة المبيعات وذلك طبقاً لقوانين السارية في الدولة، ويجب عليه وتحت مسؤوليته أن يقوم بتسديدها في آجالها المحددة ومقاديرها المستحقة للجهة صاحبة الإختصاص.

المادة رقم ٤٠ : (فروق الأسعار)

- يتم ادراج نسبة تأثير المعاملات وذلك طبقاً للمادة (٤٧) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات ولائحته التنفيذية وتعديلاته وذلك لبنيود العناصر التالية (الحديد بجميع أنواعه - الاسمنت - البنتونيت - السولاز).
- الأسعار السارية والمعمول بها في تاريخ الاستناد المشروع تؤخذ كمقاييس للمقارنة في أي وقت أثناء تنفيذ العملية لحساب فروق الأسعار، ولا ينفت لأسعار المواد بالسوق الحر والمقاول عليه أن يتحمل كافة الزيادة في الأجر و أسعار النقل والعملة بالسوق الحر وليس له الحق في المطالبة بأية زيادات نطرًا على الأسعار في هذا الشأن.

ملاحظة :

- يجب أن تتطابق نسب تأثير المعاملات مع تحليل الأسعار لكل بند وفي حالة عدم التطابق يتم احتساب النسبة الأقل دون اعتراض من المقاول
- يجب أن يحدد بتحليل السعر سعر الخامدة فقط لكل بند



الجزء الثاني الشروط الخاصة

أولاً : تجهيزات الموقع - تجهيزات المقاول الموقعة

يجب على المقاول إعداد وتجهيز الموقع ويشمل المكاتب والمخازن والورش والمعامل ومحطات الخلط (محطات الخرسانة والأسفلت) واستراحات العاملين، والمقاول مسؤول وعلى نفسه عن الحصول على الأراضي الازمة لمثل هذه التجهيزات، ويجب اعتماد المخطط العام والموقع المقترن وتجهيزاته من المهندس قبل التنفيذ، وقبل بدء التنفيذ يجب نقل جميع التجهيزات للموقع خلال المدة المحددة ببرنامج العمل، وبعد الانتهاء من الأعمال يجب إزالة محطات الخلط وأية مبانى أو أسوار أو منشآت مؤقتة ورد الشئ لأصله ، وتؤول ملكية هذه التجهيزات الموقعة للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسلیم المشروع وعلى المقاول تأمين عمال نظافة واعمال السلامة المهنية باستراحات العاملين من خلال متخصص يعتمد المهندس.

مكتب ممثل الهيئة والمهندس الاستشاري بالموقع

خلال فترة ٣٠ (ثلاثون يوماً) من تاريخ توقيع العقد تطبيقاً للبند رقم (٣٢) من المواصفات الفياسية يجب على المقاول ان يقوم قبل البدء في العمل باعداد مكتب مكيف بموقع العمل لادارة المشروع ولا تقل مساحته عن ١٢٥ م٢ مكون من ثلاث جرارات على ان تكون احدهما غرفة اجتماعات (شاملة ترابيزة كبيرة و عدد ١٠ كراسى) وملحق بها (بوفيه) لاعداد وتقديم المشروعات وكذا دورتين مياه صحية ويتم التأثير بمكتب ومقاعد جلدية وانتريه مودرن لإنجاح أحد المصانع المتخصصة في تأثير المكتب مع تزويد المكتب بشمسية مع الترفيزة والكراسي الازمة ووسيلة اتصال مباشرة مع الإداره على ان يقوم المقاول بإعداد هذا المكتب في المكان المناسب الذي يختاره المهندس المشرف في الموقع وتعيين عامل نظافة وعامل بوفيه ويقوم بصيانته وإدارته طوال مدة العملية على حسابه وفي حالة تأخر المقاول في تجهيز هذا المكتب قبل بدء العمل توقع عليه غرامة بواقع اربع مائة جنيه يومياً إلى حين إقامة المكتب بالمواصفات عالية ويتحقق لهيئة خصم هذه الغرامة من المستحقات الجارية أولاً بأول

يلزم المقاول بتزويد موقع العمل بالاتي :-

١. عدد (٢) اجهزة كمبيوتر او لاب توب بمتطلباتهم بالطابعة (ليزر A4)

على ان :-

يتم خصم مبلغ وقدره (١٠٠٠٠) مائة وخمسون ألف جنيه في حالة عدم توافر الاجهزه في البند الاول

مع مراعاة الآتي:

- جميع الأجهزة يجب أن تكون حديثة الصنع وبحالة ممتازة ومن أجود الماركات، على ان تكون الأجهزة مرفق بها شهادة الضمان ضد عيوب الصناعة معتمدة من الوكيل او الموزع المعتمد داخل جمهورية مصر العربية ويجب اعتماد مواصفات الأجهزة وماركتها من قبل قطاع الكبارى قبل توريدتها لموقع العمل.

- على ان يلتزم المقاول بصيانة الاجهزه و بتوريد قطع الغيار الازمة للتشغيل طوال فترة المشروع و حتى تاريخ الاستلام الابتدائي للعملية .

- ضمان شامل للأجهزة لمدة سنتين من تاريخ التوريد

- التجهيزات

تقوم الشركة بتوفير عدد (٢) سيارة ملاكي سيدان حديثة الصنع مكيفة لا يقل سنة الصنع عن سنتين لجهاز الاشراف داخل الموقع وذلك من بدء تسلیم الموقع للشركة و طوال مدة تنفيذ المشروع و حتى تاريخ الاستلام الابتدائي وفي حالة عدم قيام الشركة بتوفير السيارة يتم خصم (مبلغ ٧٥ ، جنية / اليوم) للسيارة الواحدة



استراحة المهندسين المشرفين

- على المقاول توفير عدد (١) استراحة مكيفة مكونة من غرفتين وصالة ودورة مياه ومطبخ كامل، بأى مديلة يتم تحديدها بمعرفة قطاع الكباري، وعلى أن تكون طوال المدة من بدء العمل وحتى الاستلام الابتدائى للعملية، وتكون الاستراحة من:
- عدد ٢ غرفتين تحتوى كل منها على: سرير عرض ٢,١م بكمال مستلزماته وغباراته - دولاب كبير - تواليت بالمرأه - ٢ كومودينو - شماعة - سجادة - ٢ أباجوره للقراءة ليلاً - مجموعة أغطية شتوية وصيفية.
 - صالة بها غرفة طعام كاملة تحتوى على كلاً من: ترابيزه سفرة بعدد ٦ كرسى - أنتريه (٤ فوتيه + ٤ أكتنبا) + ترابيزه شاي - بو فيه كبير - طاقم صيني كامل - طاقم شاي وقهوة كامل - طاقم شوك وسكاكين وملائق.
 - مطبخ: مزود بمجموعة كاملة من أدوات المطبخ - ثلاثة ١٢ قدم - بوتاجاز ٤ شعلة.
 - كما تزود الاستراحة بكل من: سخان مياه كهربائي - غسالة فول آوتوماتيك - جهاز تلفزيون ٢١" ملون - مجموعة كاملة من أدوات النظافة.
 - ١. يقوم المقاول بتعيين العامل المناسب ليقوم بالنظافة والطهي، ويتم تجهيز إقامة كاملة لكل فرد طوال مدة التنفيذ.

تogue غرامة مالية قدرها عشرون ألف جنيه شهرياً عند عدم تدبير الإقامة والاستراحة

- أجهزة المساحة

المقاول مسؤول عن توفير وصيانة أحدث الأجهزة المساحية اللازمة لإتمام الأعمال طوال فترة العقد وعليه تأمين محطة رصد متكاملة (Total Station) بكامل الملحقات وجوهار قياس مناسب (ميزان رقمي) بكامل مشتملاتها، تكون مخصصة لاستخدام الإستشارى أو المهندس المشرف فى تدقيق الأعمال المساحية، والمقاول مسؤول عن معابرتها دورياً وإستبدال أي منها فى حال إرسالها للصيانة، طبقاً لأحدث المواصفات وتوافق عليها الهيئة وتحول ملكيتها للمقاول بعد نهوض الأعمال و الاستلام الابتدائى للمشروع.


- لوحة المشروع

على المقاول فور توقيع العقد إعداد وتنبيت عدد (٢) لوحة كبيرة كحد ادنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبت عند بداية الموقع وعند نهايته بالإنجاه المعاكس وبالواقع الذى تحددها الهيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء العمل ونهاية التنفيذ ، وعلى المقاول الحصول على تصريح الجهات المعنية قبل تنبيتها، كما يلتزم بازارتها عند إنتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس ، وتحصم غرامة بواقع ٥٠٠٠ جنيه شهرياً على كل لوحة لاتم تركيبها .

- مدة العملية :-

يجب أن تتم جميع الأعمال في مدة ١٢ شهر من تاريخ صدور أمر الاستاد و تسليم الموقع للمقاول خالي من الموارع ظاهرياً بما يمكن المقاول من التنفيذ دون توقف و ذلك بمحض رسمى موقع عليه من الطرفين وفي حالة التأخير يوقع عليه غرامة التأخير المنصوص عليها بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها .

- لا يعتد بأى مستخلص يتم صرفه إلا بعد مراجعة حصره واعتماده من قطاع الطرق أو قطاع الكباري كلاً فيما يخصه



البرنامج الزمني وبرنامج التوريدات والتدفقات النقدية للأعمال.

يقدم المقاول البرنامج الزمني حسب المبين بالمادة رقم ١٢ بالشروط العامة (من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو شهادات علمية في هذا المجال يعتمد من الهيئة) ويجب أن يكون تسلسل المهام بالبرنامج الزمني منطقاً ومتضمناً تفاصيل كافية لتوضيح الطريقة المقترحة في التنفيذ مع توضيح مدة التنفيذ لكل مهمة وبيان كيفية تداخل الأنشطة وارتباط بعضها ببعض وذلك وتعرض الأنشطة بحيث توضح المدد الخاصة والتمويل المطلوب للتنفيذ، باستخدام برنامج Primavera أو Microsoft Project بتجهيز رسومات الورشة التفصيلية لبيان العمل المختلفة وفترات المراجعة والإعتماد ، ويتم تحديث هذا البرنامج شهرياً بواسطة المقاول واعتماده من المهندس

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً من خلال مهندسه المتخصص مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بمتابعة المشروع وتحديثه وتغير للتدفقات النقدية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد (Cash Flow) وذلك على فترات شهرية ونصف شهرية ، ويكون جدول الدفع بالصيغة التي يقبلها المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال ، كما يمكن بالتفصيل الكافي ليتمكن المهندس من تقدير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة ، ويجب أن يراعى عند تقديم البرنامج الزمني الأخذ في الاعتبار الأحوال الجوية وتقدير فترات التوقف للبنود طبقاً لطبيعة موقع العمل علماً أنه لن يتم إحتساب مدد إضافية عن توقيف الأعمال عن الظروف المناخية .

و البرنامج الزمني المحدث و المعتمد من المهندس هو المرجعية لحساب المدد الإضافية و فروق الأسعار .
سيقوم المقاول بالتعاقد على جميع خامات المشروع بفترة كافية قبل بدء تنفيذ البنود هذا و لن يتم إحتساب مدد إضافية أو فروق أسعار عن المواد التي يتم تدبيرها نتيجة التعديلات للبرنامج الزمني للمشروع فيما عدا البيتومين .

ثانياً : متطلبات الإنشاء

أ - تأمين سلامة المرور

يجب على المقاول أن يكون مدراكاً أن الطريق المطلوب إنشاؤه يتصل بطرق قائمة ذات حركة نقل ومرور ، ولذلك يجب عليه تقديم (من خلال مكتب أو مهندس متخصص معتمد من الهيئة) منهجهية مفصلة توضح مقتراحاته لتجنب الآثار السلبية على حركة وتدفق المرور أثناء تنفيذ مختلف أنواع الإنشاء وذلك من خلال إعداد خطط إدارة وتنظيم المرور التي يجب تطبيقها والإلتزام بها طوال فترة التنفيذ لتأمين أقصى درجة أمان لمستخدمي الطريق ولفريق العمل طبقاً للمواصفات العالمية، ومستندات العظام، ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ومتطلبات الجهات المعنية وكالة المتطلبات الواردة بفقرة " المتطلبات المرورية " من متطلبات الإنشاء والمقاول مسئول من تاريخ استلامه موقع العمل عن علاج أي عيوب يكون لها أثر سلبي على الحركة المرورية أو تؤدي إلى حوادث تظهر بطول الطريق في سطح الرصف أو الأكتاف الجانبية أو الحواجز الجانبية أو أي من عناصر الطريق .

ويجب أن يتم تنفيذ تلك الخطط بالتنسيق مع الهيئة والسلطات المعنية للمرور والجهات الأمنية والمهندسين المشرف والحصول على كافة الموافقات المطلوبة على الخطة قبل بدء التنفيذ، ويتم الإعلان عن الخطة المعتمدة على الطريق بمسافات كافية تضمن سلامة مستخدمي الطريق وقتاً للخطة المعتمدة وبحيث يتضمن الإعلان كافة التفاصيل من حيث الموقع وموعد البدء والمدة وحدود السرعة مع كروكي توضيحي وذلك على نفقة المقاول .


ويجب على المقاول تزويد فريق العمل بمهندس متخصص في أعمال السلامة المرورية ومتتابعه أعمال التحويلات المرورية وتوجيه حركة المرور في مناطق العمل وبطوط الطريق بمتطلبات التحكم المروري

الصادر عن الهيئة وكافة الأنظمة المرورية المعهول بها بما يكفل السلامة التامة لمستخدمي الطريق والعاملين به أثناء التنفيذ

ويتحمل المقاول المسؤولية المادية والجناحية عن أي حادث أو أضرار تقع على مستخدمي الطريق أو أي من الأفراد العاملين بالمشروع تقع بسبب اخلاله بمتطلبات السلامة المرورية أو تقصيره في المداومة على استكمال وصيانة وسائل التحكم المروري وتتأمين الحركة المرورية ليلاً ونهاراً في كافة مواقع العمل بالمشروع ومهدس السلامة ممثول عن عمل كافة التنسيقات اللازمة مع الجهات الأمنية ذات العلاقة للحصول على موافقتها على خطط تحويل المرور المؤقت وإصدار آية تصاريح لازمة بهذا الخصوص بالتنسيق مع الهيئة ويتحمل المقاول آية تبعات مادية أو قانونية تترتب على تقصيره في تأمين سلامة المرور عليه ووضع علامات الإرشاد والانارة ليلاً ونهاراً وعمل سور حول أعمال الحفر بالموقع والمحافظة على سلامة المرور وفي حالة عدم توافق العلامات الإرشادية والتحذيرية أو السور توقع عليه غرامة ثلاثة آلاف جنيه يومياً

ب - السجلات

يجب على المقاول وعلى نفقة الخاصة الإحتفاظ طوال مدة سير الأعمال بسجلات لجميع التفاصيل لكل ما يتم تنفيذه، وكذلك نتائج التجارب المعملية وتقديم هذه السجلات في أي وقت للمهندس عندما يطلبها. يجب أن يحفظ المقاول بسجلات دائمة للموقع لتسجيل سير تنفيذ الأعمال، ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائمًا وأن يقدم نسخ منها في أي وقت يطلب منه ذلك، ويجب أن تشمل البيانات المسجلة لكل يوم عمل وفقاً لنموذج البيانات الذي يعتمده المهندس وتتضمن على سبيل المثال وليس الحصر ما يلى:

- التاريخ.
- حالة الطقس.
- بدء ونهاية الأعمال لكل مهمة.
- أسماء مقاولي الباطن وعدد العمالة التابعة له ونوع النشاط الحرفي وموقعه.
- تاريخ تسليم الرسومات والعينات ... الخ وحالتها.
- تاريخ طلب التسليم وتاريخ التسليم (التوريد - التركيب - التصنيع - ... الخ) لأي من البنود وحالتها.
- المعدات
- طاقم العمل

ج - أمن وصحة العاملين

يجب على المقاول توفير الأمان والراحة والنظافة والشروط الصحية للعمل والمبيت لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين التابعين لمقاولي الباطن، ويجب توفير مهندس سلامة وقائمة (أمن صناعي) مدرب تدريجياً جيداً لمتابعة مستوى الأمان للعاملين وتأكيد على ارتداهم الزي المناسب (خوذة - حذاء - سترة أمان ... الخ) ، وإنما تبين أن مهندس الأمن غير مناسب لموقعه فيجب على المقاول إستبداله بمهندس آخر يعتمدته المهندس.

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممثل الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية وفي حالة عدم اتباع تعليمات الأمن الصناعي بالموقع تقع عليه غرامة ألف جنيه يومياً

د - الوصول للموقع

المقاول مسؤول عن تأمين سبل وطرق يواقف عليها المهندس لوصول معداته والعمالين إلى الموقع ويشمل ذلك تأمين وصول ممثل الهيئة والمهندس أو من يمثلهم وكذلك السلطات الرسمية المعنية إلى مواقع العمل وذلك طبقاً للتفاهم



هـ - إنتهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسؤول عن إزالة أية مخلفات نتيجة الأعمال وإن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الانتهاء منه وأية مواقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإعتماده، ويقوم المقاول بإزالة المنشآت المؤقتة والمواد الزائدة وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإعتماد الهيئة، كما يتکفل المقاول بتنظيف حرم الطريق وتنشيط وتهذيب الميدان وتنظيف الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس وبموافقتها.

وـ - استلام المشروع وإختبارات التشغيل

عند الانتهاء من الأعمال سيقوم المقاول بتقديم مقترن مع برنامج زمني للفحوصات المطلوبة للإستلام وكافة اختبارات التشغيل لإعتمادها من المهندس قبل بدء أعمال الإستلام . عندما يحين موعد الإستلام الابتدائي للأعمال المتمة يقوم المقاول و خلال مدة زمنية محددة بإصلاح أية عيوب، وفي حال تخلف المقاول عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة يحق للهيئة القيام بتنفيذ الإصلاحات المذكورة بمعرفتها وتخصيص التكاليف مع المصارييف الإدارية المترتبة على ذلك من المستخلص الختامي، على المقاول كذلك المحافظة على الأعمال المتمة تنفيذها وتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية أو أية أعمال أخرى، وإن يقوم ببرمجة أعماله بحيث يتم تنفيذ الطبقية السطحية أو أية تشطيبات في وقت مناسب بحيث لا تتعرض لأى آذى أو تشويه بسبب الأعمال الأخرى.

ز - الكثيف على الأعمال

على المقاول أن يقدم للمهندس كل ما يلزمه من بيانات ومعلومات عن موقع استجلاب المواد ومصادرها وطريقة إعدادها حتى يتمكن من الكشف عليها واعتمادها، كما سيقوم المهندس المشرف بمراقبة والكشف على الأعمال خلال فترة التنفيذ وفقاً لخطة الجودة المقدمة من المقاول والمعتمد من المهندس وسيقوم بإجراء الاختبارات على المواد المستخدمة طبقاً للمواصفات وإشتراطات المشروع، ومن حق المهندس قبول أو رفض أية مواد أو معدات أو طريقة تنفيذ إذا رأى أنها غير مقبولة أو غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تأمين كافة التسهيلات الازمة للمهندس من أدوات ومعدات وطاقة فنية للقيام بالكشف والفحوصات المعملية .

ح - طلب الاستلام

لاستلام الأعمال الموقعة اليومية سيقوم المقاول بإبلاغ المهندس خطياً عن موعد الاستلام بعد تجهيز العمل ، وسيقوم المهندس بالرد بنتيجة الشخص وفقاً للنظام المحدد بوثائق العقد بهذا الخصوص، ويتحمل المقاول مسؤولية إعداد وتوسيع نماذج وطلبات الشخص وفقاً للنماذج الموحدة المعتمدة من الهيئة، ولن يسمح بالبدء بأى نوع من الأعمال دون موافقة خطية من المهندس.

ط - المواصفات القياسية

تحضع جميع أعمال التنفيذ والمواد المستخدمة والتجارب والاختبارات المعملية لردم ضبط الجودة لإشتراطات ومتطلبات المواصفات القياسية المذكورة بالپند رقم ١ من مستند المواصفات الفنية وعلى المقاول تأمين نسخة كاملة منها بالموقع.

ي - قياس الأعمال الإضافية بواسطه المقاول والمهندس

إذا تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتنفيذ أو توريد أية أعمال يرى أن من حقه المطالبة بتکلفتها باعتبارها أعمال إضافية أو مستحدثة فيليجي عليه الحصول أولاً على أمر كتابي من المهندس معتمد من الهيئة ومن ثم يقوم بقياسها بحضور المهندس أو من يمثله، وما لم تتم عملية القياس بشكل موالق عليه وبصفة مشتركة في نفس وقت التنفيذ فيكون قد يتعذر بهذه القياسات، كما يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على سجلات المقاول المبين فيها أوقات تنفيذ هذا العمل الإضافي، ولكن يتم الدفع عن أية أعمال إضافية إلا بموافقة المالك.



ك - المخططات التنسيقية

حيثما يكون ضرورياً يقوم المقاول بإعداد آية رسومات توضح التداخل والعلاقة بين مكونات المشروع والأماكن التي توضع بها لضمان عدم تعارض بعضها البعض أو تعارضها مع الخدمات القائمة وتتأكد أن كل من هذه المكونات يوضع في مكانه الصحيح.

ل - التوثيق

المقاول مسؤول عن توثيق الوضع القائم للمشروع كاملاً و استخدامات الأرضي وكافة بنود الأعمال قبل المباشرة في التنفيذ وتغيير معالمها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والفيديو وترتيب هذه الوثائق وإعدادها بشكل مهني سليم من قبل متخصصين وفقاً لما ورد تفصيلاً بالفقرة خامساً بهذه الشروط الخاصة.

م - المواد المستخدمة

يجب أن تفي جميع المواد المستخدمة بكافة متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق العقد وفي خطة ضبط الجودة المعتمدة ويجب أن تكون جميع المواد منتجة أو مصنوعة بواسطة شركات معروفة، وتنطبق جودتها مع المواصفات القياسية المتفق عليها.

واية مواد يقدمها المقاول كدليل لمواد موصوفة بوثائق العقد سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والأداء والشكل ويكون قبولها مرهوناً بموافقة المهندس واعتماد الهيئة، وتعتبر كافة المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملكية خالصة للهيئة ويجب أن يوضح المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والمصنع الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم الفني اللازم طوال فترة الاستخدام.

ولن يتم اعتماد أية مواد للاستخدام بالموقع دون تقديم عينات لها مع كافة المعلومات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تعرضها لأى نوع من أنواع التلف أو تؤثر على خواصها وتخزن كافة المواد الموردة وفقاً للتوصيات الموردة، وعلى المقاول التنسق مع الموردين في وقت مبكر لبرمجية عمليات توريد المواد بحيث لا تسبب في أي تعطيل لعمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام المعتمد للمشروع.

أية مواد يتم استخدامها دون إذن كتابي أو موافقة المهندس ستكون على مسؤولية المقاول وقد تتعرض لعدم القبول وعدم الإدراج في الدفع وسيتم رفض أية مواد مخالفة ويكون المقاول مسؤولاً عن استبدالها دون أى تأخير أو مماطلة.

ن - حماية الأعمال من أحوال الطقس

يجب على المقاول حماية الأعمال المنفذة والمواد المشونة من عوامل الطقس، وفي حالة تلف أى منها يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقة طبقاً لتوجيهات المهندس، وعلى المقاول عمل إحتياطاته لمنع التأثير السلبي للعواصف الرملية على السطح النهائي للأعمال، وفي حالة حدوث أى تأثير سلبي تتم الإزالة أو المعالجة على نفقة المقاول الخاصة وفقاً لتوجيهات المهندس، ولا يتم استكمال الأعمال في مناطق تأثرت سابقاً بالعواصف الرملية دون موافقة المهندس المشرف.

ش - ملء الحفر والجسات

فور استكمال أى جزء من الأعمال، يقوم المقاول بملء أى حفر أو أماكن حفريات جسماء من المشروع على نفقة بنفس نوع الطبقة، مع إزالة أية مواد لا يتم احتياجها في أعمال الإنشاء.

خ - الأعمال المؤقتة

يقوم المقاول بتنفيذ جميع الأعمال المؤقتة اللازمة لاستكمال الأعمال، على أن تتم المقاول خططاً لها لاعتمادها قبل إجراءات تنفيذها، والمقاول مسؤول عن أية تلفيات ناتجة عن هذه المنشآت المؤقتة، وعلى المقاول الحصول على موافقة

مالكي الأرضى التي تنشأ عليها الأعمال المؤقتة قبل الإنشاء بالإضافة إلى موافقة المهندس المشرف والتي لا تعفي المقاول من مسؤوليته عن هذه الأعمال أو عن آية اضرار تجم عن هذه الأعمال المؤقتة.

ثالثاً: التنظيمات المرورية

أ - التقيد بأنظمة المرور والسلامة

على المقاول التقيد بكافة أنظمة المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحمولات والأوزان والانتظار الشاحنات على الطريق السريع ورسوم المرور، ويعتبر سعر العقد مشمولاً بالإلتزام التام بهذه الأنظمة. وعندما يكون هناك حاجة بموجب المواصفات أو حاجة العمل لوضع خطة التحكم لحركة المرور بسبب الأعمال أو بموجب ما تتطلبها الأنظمة المرورية أو بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامة الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطرق المتقاطعة يقوم المقاول وعلى نفقة إن لم تنص بنود العقد على غير ذلك بتوريد وتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المرورية بما في ذلك إنشاء تحويلات مؤقتة وتثبيت حاجز خرسانية متغيرة وضمان ثباتها وكافة أعمال الحماية والتخطيط والدهانات والعلامات الإرشادية والمقببات الإصطناعية والإقماع والبراميل البلاستيكية حسب متطلبات السلطات المعنية وباعتماد من المهندس، كما يتولى المقاول إزالة هذه الترتيبات عند إنتهاء الحاجة إليها.

ب - مخططات تنظيم المرور المؤقتة

مع التوصيف الكامل لمراحل الإنشاء يقوم المقاول بإعداد رسومات ورشة تفصيلية (Shop Drawings) وأعمال التحويلات المؤقتة المطلوبة لكل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً للترتيب وأولويات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات للمهندس لموافقة قبل تقديمها لشرطة المرور أو الإدارات المعنية الأخرى للاعتماد، ويتحمل المقاول مسؤولية الحصول على موافقة كافة هذه الإدارات والمهندسين والملاك قبل الشروع في العمل.

ج - الحاجز المؤقتة والأقماع البلاستيكية

يلزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة الحاجز الخرسانية المؤقتة والأقماع البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور الأخرى حيثما يلزم عند غلق الطريق كلياً أو جزئياً وكذلك إزالتها حين إنتهاء الحاجة إليها أو عندما يكون العمل جارياً وذلك بهدف توجيه حركة المرور في مناطق تنفيذ الأعمال، كذلك يقوم المقاول بتقديم عينات منها للإعتماد من المهندس. يقوم المقاول كذلك بنقل وإعادة تركيب هذه الحاجز والأقماع حسب متطلبات تنفيذ الأعمال وتولى مراحله، كذلك يتم تزويد الحاجز المؤقتة بمصابيح إلارا صفراء متواصلة ثابتة (أو متقطعة) وميضية (وتوضع لتحديد جوانب التحويلة لتحذير مستخدمي الطريق، ويجب تركيب هذه المصايبخ بحيث تبين الحاجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارة).

د - أعمال السلامة المؤقتة

يلزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة كل مايلزم لتأمين أعمال الحفر والمرافق القائمة والخدمات والتحويلات المرورية لزوم تأمين وسلامة وأمان الجمهور ومستخدمي الطريق والعاملين بالمشروع حسب تعليمات المهندس وباعتماد ملة ويتم فكهها وإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها.

هـ - أعمدة الإنارة المؤقتة

في جميع الحالات سيكون على المقاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تغذية بالكهرباء لإإنارة التحويلات المؤقتة ومناطق العمل، وفي حال تطلب الأمر أو بطلب من المهندس يتم تزويد هذه التحويلات بأعمدة إنارة مؤقتة فعلى المقاول تنفيذ ذلك طبقاً لخطة تأمين سلامة المرور المعتمدة، ويتحمل المقاول مسؤولية تأمين مصادر الكهرباء اللازمة لتشغيل نظام الإنارة المؤقتة بما في ذلك الكابلات والمفاتيح والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الفنية.

يقوم المقاول بإعداد الرسومات التفصيلية (Shop Drawings) المقترن وتقديمها للمهندس للإعتماد، كما يليه المقاول بالحفاظ على نظام الإنارة المؤقتة وصيانته وتشغيله طيلة الفترة الزمنية اللازمة ومن ثم إزالته بعد انتهاء العمل وفقاً لتعليمات المهندس وموافقتها.



و - حاملي الرأيات

يلزム المقاول بتعيين أشخاص مدربين في الأماكن التي يحددها المهندس تكون مهمتهم الوحيدة هي تحذير مستخدمي الطريق وتوجيه حركة المرور عند بداية وحول مناطق تنفيذ الأعمال، ويتم تزويدهم بزيارات (رداءات) فسورية عاكسة أثناء العمل لظهورهم وضمان سلامتهم.

رابعا : تقارير الإنشاء :

أ - التقرير المبدئي:

خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد ، يقوم المقاول بتجهيز وتسليم أربعة نسخ من التقرير المبدئي، ويحتوى على خطة العمل وأعمال التجهيز والاعمال المؤقتة وبرنامج المشتريات وتوريد المواد وفريق العمل والبرنامجه الزمنى المفصل وطريقة التنفيذ لمراحل المشروع المختلفة ، وكذلك خطة ضبط الجودة و خطة السلامة و الامن الصناعي. يسلم مع التقرير المبدئي تقرير توصيف و توثيق الموجودات بالموقع المدعم بالتصوير الفوتوغرافي والذى يجب اعداده قبل البدء فى العمل كما هو مطلوب بالبند الخاص بتوثيق المشروع من متطلبات البناء، وشكل منتظم يقوم المقاول بتحديث كافة هذه المعلومات وتقديمها للمهندس فى اوقات محددة أو حينما يطلب منه ذلك. ويحق للهيئة توقيع غرامة قدرها ٥٠٠٠ جنية عن كل يوم تأخير في تقديم التقرير المبدئي.

ب - التقارير الشهرية و الأسبوعية :

يقوم المقاول باعداد وتقديم عدد (٤ نسخة ورقية و عدد ٢ نسخة رقمية) تقرير عن تقدم الاعمال يتم تقديمها للمهندس وممثل الهيئة ولوحدة متابعة المشروعات بالهيئة كل أسبوعين و يتضمن الآلى :

- جميع الاعمال المنفذة والاشطة خلال الشهر المنصرم .

- تقدم الاعمال المنفذة بالمقارنة مع برنامج العمل المعتمد و بيان التأخير (إن وجد) مع المبررات و خطة المقاول لمعالجة هذا التأخير .
 - اي معوقات او مشاكل خلال فترة اعداد التقرير .
 - تفاصيل زيارات المسؤولين للموقع .
 - تقرير لنتائج اختبارات المواد و ضبط الجودة .
 - العمالة المستخدمة و اية تفصيلات بالوظائف الرئيسية .
 - خطة العمل للشهر التالي .
 - تحديث البرنامج الزمنى للأعمال .
 - تقرير بالصور الفوتوغرافية و شرائط الفيديو لتسجيل ما يتم تنفيذه من أعمال .
- يتم توقيع غرامة ١٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير النصف شهري و مبلغ ٢٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الشهري.

ج - التقرير النهائي للمشروع:

في خلال ٣٠ يوما من تاريخ شهادة اصدار تمام الاعمال من قبل المهندس يقوم المقاول بتسليم (٤) اربع نسخ من تقرير المشروع النهائي مع ادلة الصيانة (Maintenance and Operation Manuals) و يتضمن التقرير كافة سجلات اعمال البناء، و رسومات حسب التنفيذ As Built Drawings الفصيلي، وبيانات اية اعمال موردة وكافة بيانات المشروع ، و يتم تقديم كافة هذه البيانات و الرسومات بملفات منتظمة وباضافتها على كل جهاز علىها المهندس لمراجعةها و الموافقة عليها من قبل المهندس.

وسوف يتم تقديم الرسومات حسب التنفيذ As Built Drawings المطبوعة من المقاول بمقدمة وبشكل المقاول والاستشاري للأعتماد من المهندس المشرف وكافة جهات المرافق التي لها العلاقة بالتنفيذ للأعمال و يتم تسليم (٥) نسخ

ورقية ورقية على أقراص مدمجة على أن توضح هذه اللوحات جميع الأعمال وعناصر الطريق وتشمل التخطيط والقطاع العرضي وتفاصيل الطريق أعمال التصريف والمرافق والاشعارات والكبارى طبقاً لما تم تنفيذه

د - إعداد الصور الفوتوغرافية والفيديو

يلزム المقاول بصفة دورية بإعداد وتجهيز صور فوتوغرافية يتم التقاطها من قبل فني متخصص لثناء وبعد التنفيذ لكافة الأعمال التي يجري تنفيذها شهرياً ويحد ادنى ٢٥ صورة بمقاييس مناسب يقرره المهندس يتم تسليم ٢ نسخة منها كل نسخة في اليوم منفصل (إلى المهندس مع التقرير الشهري)، وعليه أيضاً تقديم ٣ نسخ فيديو كل ٣ أشهر عن تقدم سير العمل وكل صورة أو نسخة فيديو يجب أن يسجل عليها التاريخ والوقت وتثبت على النيجاتيف مع وضع ما يلي على ظهر الصور:

- اسم صاحب العمل
- اسم المهندس
- اسم المقاول
- رقم الصورة
- وصف وتعريف الصورة
- وقت وتاريخأخذ الصورة

وبتقى النسخة الإلكترونية للصور الديجيتال (أو النيجاتيف مع المصور لحين انتهاء كامل المشروع ثم تسلم بعد ذلك إلى الهيئة، كما يجب إلا يتم عرض أي من هذه الصور والمستندات إلى أي من وسائل الإعلام إلا بموافقة مسبقة من الهيئة).

خامساً : توثيق المشروع

خلاف الصور الفوتوغرافية وتصوير الفيديو المطلوب تقديمها مع تقارير الإنجاز الشهرية وبدون أي تكلفة إضافية فسيكون مطلوباً من المقاول إعداد ملفاً لتوثيق المشروع كاملاً بمراحله المختلفة بالتصوير المرئي (فيديو) (والصور الفوتوغرافية موضحاً عليها البيانات المطلوبة لصور التقرير الشهري).

ويكون التوثيق بالفيديو ابتدأ من استلام الموقع وحتى الانتهاء من كافة الأعمال بحيث يتضمن الملف تصوير مناطق المشروع كاملة بالفيديو قبل بدء العمل لإظهار حالة ووضع الطريق ومشتملاته وكافة الموجودات وخاصة تلك التي قد تتأثر أو يتغير حالها من جراء تنفيذ الأعمال للرجوع إليها إذا لزم الأمر، ويتم تصوير نفس هذه الواقع بعد انتهاء الأعمال ويتم ترتيب الصور بصورة ملائمة مع إعداد عرض حركي لإظهار أعمال التطوير، ويتم تسليم عدد ٣ نسخ من ملف توثيق الموجودات بالموقع قبل بدء (Animation) العمل مع التقرير المبدئي، ويسلم ملف التوثيق كاملاً مع الاستلام الابتدائي للمشروع أو حينما يطلب المهندس.

سادساً : إنهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسئول وعلى نفسه بإزالة أي مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الانتهاء منه وأية مواقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإعتماده، ويقوم المقاول بإزالة المنشآت المؤقتة والمواد الزائدة وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الخاتمي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد الهيئة ، كما يت Klan المقابول بتنظيف حرم الطريق وتنبيه وتهذيب الميول وتنظيف الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس واعتماد الهيئة.

سابعاً: شمولية الأسعار

هذا العقد مبني على أساس الكميات المقاسة وفقاً لما يتم تنفيذه فعلى المقاول بالموقع وسيتم الأفع عنها وفقاً لفواتير المقدمة بالعرض العالمي ليندرج الأصل الموصفة بقائمة الكميات المعتمد من الهيئة، وتعتبر الأسعار المقدمة للمقاول شاملة كافة التكاليف المباشرة وغير المباشرة وشاملة أي أعمال ذكر بـأي من مستندات العقد التي تعيين للمقاول أو المقاول والتي يتحملها



المقاول لإنجاز ونحو الأعمال وفقاً للمواصفات والشروط الواردة بمستندات بما فيها كافة الضرائب والتأمينات والدماغات والرسوم بمختلف أنواعها التي نظمها القانون ، ومن ضمن هذه التكاليف العناصر الأساسية التالية:

أ - تكلفة الإعداد والتجهيز

تتضمن تكلفة الإعداد والتجهيز كافة التكاليف الازمة لجمع المعلومات الموقعة، واستكشاف مصادر المواد وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها وكذلك أي اختبارات تتم داخل مصر أو خارجها والازمة للأعمال المقرر تنفيذها، والأعمال المساحية الأساسية ، وإنشاء وتجهيز مكاتب المقاول وممثلي الهيئة والمهندسين المشرفين، وكذلك تكاليف أعمال الصيانة لمكاتب الموقع والمركبات المخصصة لممثلي الهيئة وطاقم الإشراف طوال فترة التنفيذ، وتأمين الاتصالات، وتؤمنين الموقع والمخازن والورش، والتزويد بالمياه والكهرباء، ونقل المعدات، وأماكن الأقامة والإعاشة ووسائل الانتقال وكافة التجهيزات الأخرى ، كما تشمل تكلفة استصدار آية مواقف نظامية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم، وتكلفة إعداد وتنبيه لافتات المشروع المحددة بالمواصفات وإعداد الرسومات التنفيذية ورسومات الورشة التفصيلية (Workshop Drawings) ، وتوفير الأكواخ والمواصفات المطلوبة، وأعمال الأمن والحراسة طوال فترة المشروع . وتتضمن التكلفة فك وإزالة المنشآت المؤقتة كالمكاتب ومخازن وسكن العمال ومحطات التشغيل والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بموافقة المهندس واعتماد المالك .

ب - تكلفة الإنشاء

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف الإنشاء وتشمل تكلفة تأمين العمالة والمواد والمعدات وتكلفة النقل ، وتتكلف حماية الخدمات القائمة وفقاً لمتطلبات الجهات ذات العلاقة، وتتكلفة نقل المواد وإختبار العينات بمعمل الموقع أو المعامل المستقلة وكل ما يلزم لتحقيق متطلبات خطة الجودة المقدمة من المقاول ويتم اعتمادها من قطاع الجودة بالهيئة، هذا وسيكون المقاول ملزماً عن تقديم تفاصيل إضافية مع تحليل أسعار لتكلفة الإنشاء لجميع البنود الواردة بقوائم كميات تنفيذ حينما يطلب المهندس أو الهيئة ذلك .

ج - تكلفة الاصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف أعمال الاصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال سنة الضمان وذلك اعتباراً من تاريخ الاستلام البدائي، ويعتبر سعر العقد شاملًا لتكلفة المواد والعمالة المتخصصة والمعدات وقطع الغيار المطلوبة خلال فترة الضمان.

د - تكاليف أخرى

المقاول مسؤول وعلى نفقته القيام بالأعمال التالية:

• إختبارات المواد والأعمال المكتملة وفقاً لمتطلبات العقد.

• معالجة الأعمال غير المقبولة واستبدال المواد غير المطابقة (المرفوضة من المهندس أو الهيئة)

• آية تكاليف زائدة بسبب العمل يوم الجمعة أو العمل ليلاً أو في الإجازات الرسمية أو في أيام العطلة

• أعمال ومهامات ومستلزمات الأمان (تكاليف الأسوار والحراسة والتأمين والتسيير للإراقة المباشرة العمل)

• تكلفة استصدار الضمانات البنكية.

• حماية المرافق والخدمات القائمة.

• إعداد الرسومات حسب المنفذ (As built) لبيان العمل المختلفة.

• يوصل التأمين بكافة أنواعها وفقاً لما نص عليه القانون وشروط العقد من العادة للطرف والرับ.

هـ - الشريك الثالث (3rd party)

يقوم المقاول و على نفقته الخاصة بتعيين شريك ثالث (استشاري ضبط جودة) تختاره الهيئة و توافق عليه و ذلك لمتابعة أعمال ضبط الجودة و تحت اشراف الم團ة المختصة و الاستشاري العام للمشروع.

الجزء الثالث

المواصفات الفنية

أولاً : أحكام عامة

١. الأكواود والمواصفات

كما ورد بالشروط العامة فسوف تتفق الأعمال الواردة بهذا العقد وفقاً لهذه المواصفات والإصدارات الأخيرة من الأكواود والمواصفات التالية والتي سيكون المقاول مسؤولاً عن تأمين نسخة أصلية كاملة من آخر إصدار منها للمهندس قبل بدء العمل مع اعتبار أن المرجعية للكود تكون في حدود المواصفات:

- الكود المصري لأعمال الطرق الخضرية والخلوية ، والكود المصري لميكانيكا التربة وتصميم وتنفيذ الأساسات ، والكود المصري لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية (آخر إصدار) و الكود المصري لتخفيط و تصميم و تنفيذ الكباري و التقاطعات العلوية .
- المواصفات القياسية الصادرة عن الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري (٩ مجلد)
- المواصفات القياسية المصرية (الهيئة العامة للمواصفات والجودة).
- مواصفات الجمعية الأمريكية للطرق والنقل (AASHTO).
- آية أكواود أو مواصفات أخرى ورد ذكرها في هذه المواصفات وفي أي من الأكواود والمواصفات المذكورة عاليه.

٢. الأسعار:

يعتبر سعر العقد شاملًا لجميع أعمال تجهيزات الموقع بما فيها وسائل الانتقال والاستراحات والشريك الثالث (الاستشاري المسئول عن أعمال ضبط الجودة بالموقع وكافة الأعمال المؤقتة والدائمة وأعمال الدعاية والإعلان للمشروع والأعمال المساحية والتصميمات وجميع المواد والعمال والمصنوعات والأدوات والمهام وكافة التسبيقات الازمة لحماية الخدمات القائمة وإصدار التصاريح والموافقات من الجهات الأمنية والجهات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات الازمة لتنفيذ الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل وكذلك مساحتها والحفاظ عليها خلال مدة تنفيذ الأعمال وفترة الضمان وإلى أن يتم الإسلام النهائي للمشروع بالكامل كما يشمل سعر العقد كل ما ذكر بـأي من مستندات العقد أنه على نفقة المقاول .
كما يتضمن سعر العقد كافة أنواع التأمينات والتغطيات والضرائب بما في ذلك ضريبة المبيعات المفروضة لمثل هذه النوعية من المشروعات .

٣. الإضافات والحذف والتعديلات في العمل:

يمكن من وقت إلى آخر أن يقدم المهندس معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معينة من العمل، ويجب مراجعتها واعتمادها من الهيئة وتعتبر هذه المعلومات أو الرسومات الإضافية المعتمدة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاته، وتحتفظ الهيئة بحقها - وبما يتنق مع شروط التعاقد - في إجراء آية تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقص في الكميات وتغيرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك التغيرات في ميل الطريق أو الإنشاءات أو تغير اتجاه أحدهما أو كليهما على الوجه الذي يعتبر لازماً أو مرغوباً فيه، وهذه الزيادات أو التخفيضات والتغيرات لا تبطل العقد ولا تغفر من الضمان ويلزم المقاول بقبول العمل بعد تغييره كما لو كان جزءاً من العقد الأصلي **إلا إذا تم إزالته العوانق والانشآت والتخلص منها**.

على المقاول بعد التنسيق مع الجهات المعنية وبعد موافقة المهندس والهيئة أن يزيل جميع الآليات أو المنشآت التي يحيط بها خاصية أو عامة يستوجب إزالتها عن حرم الطريق أو ترحيلها أو إعادة بنائها مع نقل التسلسلات التي يحيط بها هذه الآليات أو المنشآت التي يحيط بها خاصية أو عامة ويتم الإنفاق على أسعار البند المستحدثة عن إزالته أو ترحيل تلك العوانق بين المهندس والمقاول **إلا إذا تم إزالته العوانق والانشآت والتخلص منها**.

٥- التنظيف النهائي:-

عند إنجاز العمل وقبل أن يتم القبول والدفع النهائي (الاستلام الابتدائي) يقوم المقاول على نفقة الخاصة بتهذيب الميدول وتنظيف الطريق والممتلكات المجاورة التي تغيرت معالها أو شغلها بسبب العمل من جميع الأنفاس والمواد الزائدة والأعمال الشكلية المؤقتة والمباني والمعدات ويجب ترك جميع أقسام العمل بأ نوعه في حالة مرتبة لانفه وبالصورة التي يوافق عليها المهندس.

٦- صلاحيات المهندس:-

تأكيداً لما ورد بالمادة رقم (٢) من الشروط العامة فإن المهندس بوصفه ممثل المالك يقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقبول المواد المستخدمة والعمل المنجز ومعدلات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تفسير الرسومات والمواصفات وجميع الوسائل المتعلقة بتنفيذ العقد من جانب المقاول بصورة مقبولة.

٧- التقييد بالمواصفات والرسومات:-

- المقاول مسئول عن تقديم الرسومات التنفيذية والفنية بكامل تفاصيلها على حسابه للهيئة للمراجعة والاعتماد وعليه تعين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وإبلاغ المهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في الرسومات أثناء التنفيذ.
- على المقاول القيام بباحثات التربة التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد في موقع الكباري والمعرات السفلية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والمعلم والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التأكيدية سيراً للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.
- على المقاول استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بباحثات التربة التأكيدية المطلوبة ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب المعملية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل المنجز الذي استعملت فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والمواصفات وأنها أدت إلى عمل غير مقبول فعندها يجب إزالة العمل وإيداعها أو تصحيحها من قبل المقاول وعلى نفقة.

٨- تعاون المقاول:-

من أجل تنسيق جهود العمل أو المقاولين المعتمدين مع جهود المهندس وتسييل حركة المرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على المقاول قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لترتيب برنامج عمل مقبول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المعتمد للتنفيذ.

٩- روبيارات الإنشاء والخطوط والمناسيب:-

على المقاول إنشاء وتنبيت روبيارات ميزانية مؤقتة تكون ملسوقة للفاط ثانية محددة المدة (٣٠ يوماً) التي يحددها المهندس وممثل الهيئة) وذلك لكل جزء من الأعمال، وعليه تقديم كروكي بهذه النماط للمهندس للإعتماد من الهيئة ، وعليه بالاشتراك مع المهندس في إعداد الميزانيات الإبتدائية والرفع المستمر لآخر اتساعه بالمسطحات التي يقررها المهندس لضمان تخطيط مناطق التعرجات. والمقاول مسؤول عن تحديد ونقل خطوط بناء المبنى إلى عليه مراجعة جميع اللوحات التصميمية واعتمادها من الهيئة أو من تكلفه الهيئة. والقيام بتشكيل القطاعات الطولية والعرضية الإبتدائية وتحديد زوايا الانحراف الموضحة بالمسقط الأفقي وتحديد المنحنيات الأفقية والارائك التصميمية .

ويتم وضع المنسوب التصميمي وتوصيف العمل على قطاعات عرضية وفقاً للقطاع الموزجي على مسافات مناسبة يقررها المهندس ، وسوف تمثل هذه القطاعات الأساس لحساب كميات الأعمال التراويبية وطبقات الرصف، ويتم إعتماد هذه القطاعات والميزانية الشبكية من المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ، ويتم الإحتفاظ بنسخة أصلية بالموقع من هذه البيانات في سجلات موقعة ومحفوظة مع المهندس ، والمقاول ملزم بتدبير مهندسى المساحة والفنين اللازمين لذلك طوال مدة التنفيذ وكذلك الأجهزة المساحية والبرامج (Software) ذات العلاقة والأدوات الهندسية والكتابية اللازمة.

وعلى المقاول استلام الروبيرات من الاستشاري المصمم بحضور المهندس وممثل الهيئة وعلى المقاول استكمال وضع الروبيرات وتحديد الخطوط والميول ومتاسب المقاطع الطولية المتتالية للمحور و نقاط الربط وفقاً للتخطيط العام للموقع والإحداثيات المعطاة لإنشاء الكباري والعبارات والإشاءات والملحقات التي يراها ضرورية، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالخطوط والميول والمناسيب، وهذه الروبيرات والعلامات تشكل ضوابط الموقع التي بها ويوجبها وضع المقاول ضوابط أخرى ضرورية ويقوم بالأعمال المطلوبة ولا يجوز القيام بأى عمل قبل موافقة المهندس على خطة المقاول لثبيت هذه الروبيرات، ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة على جميع الروبيرات والعلامات وفي حالة العبث بها فعلى المقاول أن يعيد إنشاءها وثبيتها على نفقته الخاصة.

١- التفاوت المسموح به في أعمال الإشاءات والترافرسات

ما لم يتم النص على توصيف معاير لذلك فإن نسب التفاوت المسموح بها ستكون كالتالي:

- فرق الرأسية في خط الشاغل لا يزيد عن ٣ مم للحانط أو العمود بارتفاع ٣ متر ولا يحتسب الفرق تراكimياً في الحوانط التي ترتفع عن ٣ أمتار.
- فروقات الزوايا لا تزيد عن ± ٠ ثانية.
- الفروقات في الخطوط المستقيمة لا تزيد عن ١ مم لكل ٢ متر .
- فروقات قفل الترافرس للمناسيب لا تزيد عن $K \pm 12$ حيث K هي محيط الترافرس المسافة بالكيلو متر، وفرق الإحداثيات لا يزيد عن ١ : ٢٠٠٠٠.

١١- تحديد واختبار مصادر المواد

على المقاول تقديم عينات من المواد المزمع استخدامها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية ، وفي حالة توافر مواد محلية بالموقع طبيعية ناتج هزازات وتنقى بالمواصفات الفنية والخصائص الهندسية المطلوبة يمكن للمقاول تقديم العينات من تلك المواد المتوفرة بالموقع للهيئة لإجراء الاختبارات اللازمة عليها وتقديرها وللهيئة الحق في الموافقة من عدمه دون اعتراض المقاول ، ويتتحمل المقاول تكاليف إجراء الاختبارات أو التحاليل المطلوبة على هذه العينات طبقاً للمواصفات، وتحرجى على جميع المواد الاختبارات التي يقررها المهندس، ويتم أخذ العينات لإجراء الاختبارات بحضور المهندس وطبقاً للطرق التقليدية، وتتوخى العينات عادة من المواد الموردة للموقع، وإذا رأى المهندس لأسباب عملية أو فنية أن تؤخذ العينات من مصادر التوريد فلا يمنع هذا من حق المهندس في رفض أي مواد يتم نقلها إلى الموقع وتكون غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تقديم عينات من المواد التي سيتم استخدامها قبل البدء في تنفيذ العمل بجودة كانت ويكملية مناسبة بما يسمح بإجراء الاختبارات اللازمة عليها وتشمل فناد وأسعار بنود،
الإختبارات قبل البدء في أعمال الرصف يجب على المقاول إجراء الاختبارات التالية كحد أدنى في كل جزء من المزمع استخدامها:



- ١- تحديد العلاقة بين نسبة الرطوبة والكتافة للترابة (تجربة بروكتور) (تجربة بروكتور)

٢- تحديد أصل محتوى الماء في الترابة المقاول

٣- عطاء

٤- تثبيت العينة الطبيعية

لأقصى كثافة وكذلك لمواد طبقة التأسيس والأساس.

- ٢- تحديد نسبة تحمل كاليفورنيا (CBR) لعينات التربة المدموكة في الموقع ومواد الأساس.
- ٣- التحليل المنظي للركام المستخدم في طبقات الأساس والبلاطات الخرسانية.
- ٤- تحديد نسبة التأكل للمواد الصلبة (لوش الجلوس) المستخدمة في الأساس والطبقات الأسفالية والبلاطات الخرسانية وكافة الاختبارات الأساسية الأخرى كالترنج والوزن النوعي والامتصاص .. الخ
- ٥- تصميم الخلطة الأسفالية لطبقات الرابطة والسطحية حسب ما سيجرى ذكره في هذه المواضفات.
- ٦- عمل معايرة لجميع المعدات المستخدمة من خلطات اسفالية وخرسانية وموازين ومعدات مساحية ، الخ يجب تقديم نتائج هذه الاختبارات مع عينات من المواد المستخدمة بمدة كافية لإعتمادها من المهندس قبل البدء في تنفيذ الأعمال لتحديد صلاحية المواد وإقرار نسب الخلط والدمك وإعطاء التعليمات الخاصة بالتشغيل والتي يتم تحديدها على ضوء نتائج الاختبارات على القطاع التجاري خارج أو داخل مناطق العمل بالطريق وبطول لا يقل عن ١٠٠ م، وعلى المقاول التحقق من السماكات الافتراضية لطبقات الرصف الموجودة بالرسومات، علماً بأن جميع هذه الاختبارات يجب أن تتم في معمل الموقع أو في أحد المعامل المعتمدة التي يوافق عليها المهندس وعلى نفقة المقاول إذا لم يكن قد تم تجهيز معمل الموقع بعد وكذلك تعتبرتكلفة إعداد وتجهيز القطاع التجاري محملاً على بنود العقد، وللمهندس الحق في إجراء آية اختبارات أخرى براها لازمة أو آية اختبارات تأكيدية وذلك على نفقة المقاول.

١٢- الصيانة خلال الإنشاء:

على المقاول الحفاظ على الموقع وكافة مشتملاته والذي أصبح في حوزته بموجب محضر استلام الموقع وكذلك صيانة كافة الأعمال المنجزة خلال فترة الإنشاء وحتى الإستلام النهائي للمشروع، ويجب إجراء هذه الصيانة بمعدات وأيدي عاملة كافية بهدف المحافظة على العمل المنجز من طرق وإنشاءات في حالة مرضية في جميع الأوقات، جميع تكاليف أعمال الصيانة خلال الإنشاء وقبل قبول المشروع يجب أن تدخل في أسعار وحدات العطاء بشأن بنود الدفع المختلفة في جدول الكميات ولن يدفع إلى المقاول أي مبلغ إضافي عن هذه الأعمال.

١٣- لوحات المشروع

خلال إسبوعين من تاريخ أمر الإسناد على المقاول إعداد وتنبيه عدد (٢) لوحة كبيرة كحد أدنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبت عند بداية الموقع وعدد نهايته بالإتجاه المعاكس وبالموقع التي تحددها الهيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمقاول وتاريخ بدء العمل ومدة التنفيذ وتكون مزودة في حال رأت الهيئة ضرورة لذلك بلوحة الكترونية للعد التنازلي للأيام المتبقية وكافة البيانات الأخرى وفقاً لتصميم الإعلان الذي ستقوم بإعداده وزارة النقل والمطلوب الحصول عليه من الهيئة قبل التصنيع ، وعلى المقاول الحصول على موافقة الهيئة والجهات المعنية قبل تنبيتها، كما يتلزم بازتها عند إنتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس.



٤- المعدات

على المقاول تقديم كشف بالمعدات والآلات المملوكة للشركة مبيناً به:

- نوع ووظيفة المعدة ونموذجها وعدد كل منها أثناء التنفيذ.
- كفاءة المعدة وسلة الصنع وحالتها ражلة.
- التاريخ المتوقع لتوارد المعدات بأوزانها المختلفة بالموقع وفقاً لخطة عمل المقاول.

وعلى المقاول استبعاد أي معدة فوراً من موقع العمل يرى قطاع الجودة بالهيئة أنها غير مناسبة لتحقيق جودة الأعمال.

٥- أعمال السلامة والأمان أثناء التنفيذ:-

في مناطق التفاصيل والمواقع التي يتم التعامل فيها مع طرق مفتوحة للمرور يجب على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات الأمنية الخاصة بسلامة العمل على الطريق وإن يتلزم بكافة التعليمات الصادرة من الجهات الأمنية المختصة وعلى المقاول الالتزام بتطبيق ما جاء بشروط الرؤية والسلامة أثناء التنفيذ والمنصوص عليها في الشروط الخاصة ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ويجب أن تتوفر العلامات المرورية بالعدد المطلوب لدى المقاول كحد أدنى وفقاً للنماذج القياسية المعتمدة ويجب على المقاول أن يضع في جميع الأحوال الحواجز واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث لمستخدمي الطريق أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترن للاعتماد من المهندس وجهاً للمرور المختصة دون أي مسؤولية على الهيئة ، وعليه وضع سياج حول الحفر للسلامة وعلى أن تزود القوائم بأعلام حمراء تهزاً وتكون الأسية والإشارات الليلية عبارة عن أضواء كهربائية فردية صفراء في صفوف وذلك لبيان أماكن الحفر والأماكن الأخرى الخطيرة التي فيه تثبيت مواد وذلك أثناء الليل من الغروب وحتى صباح اليوم التالي.

كما يتم وضع إشارة "عمال يستغلون" على حامل ثلاثي قابل للتطبيق بمواقع العمل مختلفة وتشبيه سياج حماية مع لوحات تحذير مدهونة بالأحمر والأبيض لحماية غرف التفتيش المفتوحة. كذلك يتم استخدام أضواء صفراء متقطعة (وميضية) بحيث تبين الحواجز المستخدمة لإرشاد السير في الطرق المغلقة جزئياً وذلك على درجات بحيث توجه السير بسهولة وبمسافات تدريجية، ويجب أن تضاء هذه الحواجز أثناء الليل بضوء آخر عادي مع أضواء وميضية على جانب خط السير وذلك للتبيه، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحواجز دون استعمال ضوء السيارة كما يجب أن تضاء حواجز المرور المستخدمة في إغلاق الطريق باللون الأحمر.

إذا كان هناك قطع طريق قائم عمودي على اتجاه السير فيجب أن يتم على مرحلتين (نصفين) لتجنب إيقاف حركة المرور، فإن تعذر ذلك فعل المقاول قبل البأشرة فيه وبالاتفاق مع المهندس وجهاً للمرور المختصة إنشاء طريق مؤقت صالح للسير باستمرار طيلة مدة قطع الطريق، وأن يتم القطع في أائل الأوقات إذداناً بحركة المرور، أما في المناطق التي تشهد فيها حركة المرور فيتم القطع خلال الليل.

وعلى المقاول أن يضع في جميع الأحوال الأسية واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترن للاعتماد من المهندس وجهاً للمرور المختصة دون أي مسؤولية على الهيئة ، وعلى المقاول أن يعيد الحالة لأصلها بأسرع وقت ممكن بعد الانتهاء من الأعمال.

٦- المسؤولية عن المرافق والخدمات

المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن كافة الأعمال الموجودة بمنطقة العمليات وحماية المرافق والخدمات في المواقع التي تكون فيه عملية قريبة من هذه المرافق وعلى لفتها، ويشمل ذلك خدمات الكواكب والغاز والطاقة والماء والصرف أو الطاقة الكهربائية (الكابلات) أو المياه أو الموارد المائية التابعة لوزارة الزراعة أو أيها توقف أخرى قد يؤدي إلى أضرار بها إلى تكبد الكثير من النقص أو الخسارة أو الإزعاج، ولا يجوز بدء العمل إلا بعد إجراء تقييم المقاول على المخاطر وإثباتها أو حمايتها أو ترحيلها وفقاً لمواصفات الجهة صاحبة الخدمة وموافقة المهندس.

وعلى الهيئة التنسيق مع المقاول والتعاون مع أصحاب آية خطوط مرافق قائمة (أرضية أو هوائية أو مياه أو بترول أو غاز.... الخ) للحصول على التصاريح اللازمة في عمليات إزالتها أو ترحيلها أو إعادة ترتيبها من أجل سير هذه العمليات بصورة مقبولة والتقليل من الإزدحام في أعمال إعادة الترتيب إلى أدنى حد والobil دون حدوث أي توقف في الخدمات.

التي تؤديها هذه المرافق وكذلك التنسيقات مع مديرية المساحة لاستكمال أعمال نزع الملكية، ويقتصر دور الهيئة على إصدار خطابات التوجيه لهذه الجهات، وتكليف الترحيل أو الإزالة أو إعادة إنشاء المرافق أو المنشآت تكون على نفقة الهيئة مالم يكن المقاول متسبياً في إتلاف أي من تلك المرافق أو المنشآت.

وفي حالة توقيف خدمات المرافق نتيجة لكمبر طاري أو نتيجة لإنشاؤها أو زوال ركائزها، فعلى المقاول أن يبادر بإبلاغ الجهة المختصة والتعاون معها في إعادة الخدمة، وفي حالة توقيف خدمات أحد المرافق العامة الضرورية فيجب أن تظل أعمال الإصلاح متواصلة وعلى نفقة المقاول حتى إعادة الخدمة.

١٧-حماية الممتلكات القائمة والموقع الطبيعية

المقاول مسؤول مسئولية كاملة عن المحافظة على الممتلكات والموقع الطبيعية وإعادتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة وعليه أن يحفظ بكل عذرية - من العبث أو الضرر جميع علامات حدود الأراضي وعلامات حدود الأماكن إلى أن يشاهدها المهندس أو يأخذ علمًا ب موقعها، ولا يجوز للمقاول رفعها من أماكنها حتى يأخذ تعليمات بذلك.

ويكون المقاول مسؤولاً مسئولية كاملة عن كل ضرر أو أذى يحصل للممتلكات من أي صفة كانت في أثناء تنفيذ العمل من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في كيفية أو طريقة تنفيذ العمل أو في أي وقت بسبب أي عيب في العمل أو المواد، ولا يغفر من هذه المسئولية إلا بعد إنجاز المشروع وقوله.

عند حدوث أي ضرر أو أذى بالممتلكات العامة أو الخاصة بسبب أو من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تنفيذه من قبل المقاول، فعلى المقاول أن يقوم وعلى نفسه الخاصة بإعادة هذه الممتلكات إلى حالة مماثلة أو معادلة لتلك التي كانت عليها قبل إلحاق ذلك الضرر أو الأذى بها، وذلك بأن يقوم بإصلاحها أو إعادة بنائها من جديد، أو أن يعوض صاحبها عن هذا الضرر أو الأذى بصورة مقبولة.

١٨-التجهيزات الموقعة


فيما يخص التجهيزات الموقعة الخاصة بالمقاول وتجهيزات المكاتب الخاصة بممثل المالك والمهندس وجهازه المشرف ومعلم الموقع وتجهيزاته والمركبات فيتم الرجوع فيها إلى البند الخاص بها في الشروط الخاصة من مستندات العقد.

١٩-تقديمات المقاول للإعتماد من الهيئة

تضمن التقديمات كافة المعلومات الخاصة بالمعدات والمواد ورسومات الورشة التفصيلية وأية أعمال تصميمية (إن وجد) بما في ذلك الحسابات التصميمية وكذلك إعداد الرسومات حسب المنفذ وأدلة التشغيل لأية أجهزة موردة والعينات ولنتائج الاختبارات والتقارير الشهرية والدولية والصور وأفلام الفيديو الخاصة بتوثيق المشروع لمراحل العمل المختلفة وشهادات الضمان وأية معلومات أخرى تمثل جزءاً من الأعمال أو تكون لازمة لاستكمال الأعمال.

وعلى المقاول تقديم أسلوب التنفيذ لكل بند واعتماده من قطاع الجودة قبل البدء في العمل لكل بند على حدى ويشمل المعدات والأفراد وخطة الجودة وتأمين السلامة.

تشتمل كافة التقديمات بالعدد المطلوب معمدة ومحتوة من المقاول على أن تكون مصاحبة لبيانات التأمين على المقاول قبل المقاول، وعلى المقاول خلال ٢٠ (عشرين يوماً) من بدء العمل إعداد قائمة بهذه التقديمات وبياناتها وبيانات المقاول والغير يجب أن تتفق مع البرنامج العام للتنفيذ.




٢٠- رسومات الورشة التفصيلية

على المقاول توفير مكتب فنى استشاري مع فريق فنى متخصص لإعداد رسومات الورشة التفصيلية اللازمة لبيان الأبعاد والتفاصيل التنفيذية لعناصر العمل المختلفة بالطريق والأعمال الصناعية والإنشاءات وتفاصيل قوله الإنشاء وقد يقدمها للمهندس للمراجعة والإعتماد وفقاً للمواعيد التي يتم تحديدها في برنامج العمل المفصل أخذًا في الاعتبار فترات المراجعة. ويقوم المقاول بتقديم عدد ٣ نسخ من هذه الرسومات للمهندس للمراجعة والإعتماد، والذي بدوره يقوم بالمراجعة خلال ١٠ أيام من تاريخ إستلام هذه الرسومات، وفي حالة إعادة الرسومات مؤشرًا عليها بالرفض أو التصحيح فعلى المقاول خلال ٥ أيام عمل التصحيح اللازم وإعادة تسليمها للإعتماد، وعلى المقاول إظهار تاريخ التسليم الأصلى وتاريخ إعادة التصحيح من قبل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسليم.


وفي حال تم إعادة هذه الرسومات مؤشرًا عليها (بالقبول) أو (القبول مع استيفاء الملاحظات) فيمكن للمقاول العمل بموجبه مع استيفاء هذه الملاحظات أثناء التنفيذ وعلى أن يقوم بتصحيح الرسومات ومن ثم تقديم ٣ نسخ من الرسومات النهائية المصححة. هذا ولا تغفل مراجعة المهندس المقاول من مسؤوليته عن آية أخطاء أو حذف أو اختلاف يرد برسومات الورشة التفصيلية عن ما هو موجود بمستندات العقد، كما يتحمل المقاول مسؤولية التأخير الناتج عن تكرار إعادة الرسومات للتصحيح وفي حالة عدم قيام الشركة بتوفير المكتب الاستشاري لإعداد الرسومات التنفيذية يتم خصم ٦٪ من قيمة عقد الشركة.

٢١- المعدات والمواد المشونة بالموقع

جميع المعدات والمواد المشونة والأدوات والمهمات المخزنة والأكتشاك المؤقتة وإنتاج الخلاطات وغيرها الموجودة بموقع العمل يجب إستعمالها كلها في الأعمال الخاصة بالمشروع، ولا يجوز نقل أي جزء منها إلى الخارج بعيداً عن موقع العمل بدون تصريح كتابي من المهندس.



الجزء الرابع
المواصفات الفنية لاعمال الكباري



١.١ عام

- تشمل هذه الموصفات الاشتراطات الفنية والموصفات الخاصة لانشاء العمل الصناعي طبقاً لما هو موضع بالرسومات المرفقة كما هو مبين بالتفصيل بالاشتراطات الخاصة.
- يعتبر الكود المصري وموصفات الهيئة الموصفات العامة التي يرجع اليها في تنفيذ المشروع المذكور فإذا وجد تعارض بين الموصفات الخاصة المذكورة في هذا المجلد والموصفات المصرية فيتم العمل بالموصفات الخاصة وتعتبر الموصفات الواردة بالكود المصري والموصفات الواردة بكتاب الهيئة العامة للطرق والكباري هي الموصفات المكملة والمرجع الاساسي وفي حالة عدم وجود نص في الموصفات الخاصة المذكورة في هذا المجلد او الموصفات المصرية او الموصفات المكملة فيتم الرجوع الى الكود الامريكي AASHTO او الموصفات الاوربية على الترتيب
- يتم اجراء جميع الاختبارات اللازمة لاثبات تطابق المولد المستخدمة للموصفات بالإضافة الى الاختبارات الدورية الخاصة بمراقبة الجودة - على نفقة المقاول في معامل الهيئة او في معامل اخر تابعة لأحدى الكليات او المعامل الخاصة المعتمدة من الهيئة وبالاضافة الى ذلك يكون على المقاول ان يقيم معملاً مزود بجميع المعدات والالات اللازمة لإجراء الاختبارات بموقع لاختبار الخرسانة والمواد المكونة لها وفقاً لاشتراطات المذكورة بالبند بالباب الخاص بأعمال الخرسانة أما في حالة اختبارات على الحديد او المكونات المعدنية لبعض اجزاء الكوبري فيتم اختبارها بالمعامل المتخصصة على نفقة المقاول وموافقة الهيئة بصلاحية هذه المواد لاستخدامها.
- حيثما ورد بالموصفات ذكر لأحدى الماركات التجارية لوصف أي منتجات مواد فان هذه الماركات قد ذكرت فقط لتحديد مستوى الجودة والخصائص المطلوبة للمنتج المراد توريده وللمقاول الحرية الكاملة في التقدم بمنتجات أي مواد بديلة ذات خصائص مماثلة لاعتمادها من المالك الذي لن تحجب موافقته دون مبرر مقبول مع ملاحظة انه في حالة اذا ما اقترح المقاول منتجات ذات خصائص تفوق خصائص المنتج المذكور فسيكون عليه ان يتحمل اي اعباء اضافية تترتب من ذلك دون تحمل الهيئة اي اعباء مالية اضافية نتيجة لذلك .

حيثما ورد بالعقد اي من الاختصارات المذكورة لاحقاً فإنها تعنى المعانى المرادفة لها:

م.ق.م	موصفات قياسية مصرية
B S	الموصفات البريطانية
ASTM	الموصفات الخاصة بالجمعية الأمريكية لاختبار المواد
AASHTO	الجمعية الأمريكية لمهندسي الطرق
DIN	الموصفات الألمانية
EN	الموصفات الأوربية الموحدة

ويتم استخدام الطبعات السارية من هذه الموصفات مالم يحدد غير ذلك



- على المقاول أن يقدم خطة مراقبة الجودة (Q.C.Plan) وطريقة التنفيذ (Method of statement) ويأخذ بعين الاعتبار الاشتراطات الخاصة بمراقبة الجودة لأعمال الخرسانة والاعمال المعدنية بالباب الخاص بهذه الأعمال، ويشمل ذلك الوسائل الخاصة بمراقبة الجودة شاملاً طرق اجراء الاختبارات وتوافر العمالة الماهرة والمتخصصة ومعدات المعامل ... الخ .
- اذا ما تضمن اي عمل صناعي ضمن المشروع اجزاء مصبوغة من صلب الانشاءات (حديد قطاعات معدنية) فيجب ان يعهد تنفيذها لأحد المقاولين المتخصصين كمقاول من الباطن للمقاول العام وأن تؤخذ موافقة الهيئة عليه الا اذا قدم المقاول العام أدلة وافية مقبلة من الهيئة على ان لديه خبرة كافية بتنفيذ هذه الأعمال .
- تعتبر فئات الاعمال للبنود المذكورة بقوائم الكميات والتي يتضمنها العقد شاملة لجميع التكاليف اللازمة لتنفيذ العمل موضوع البند ويشمل ذلك توريد المواد والعملة والتقليل وانجاز الاعمال بما يرضي المالك (والمهندس المشرف) ويدخل في ذلك ما يذكر بالمواصفات او قائمة الكميات .
- يلتزم المقاول في حالة استيراد اي خامات من الخارج ان يتم اختبارها ببلد المنشأ وذلك طبقاً للشروط والمواصفات والايكواز العالمية بحضور متدرب الهيئة .

٢-١ : اعمال مراجعة التصميم :

اشتراطات عامة

- على المقاول فور رسو عطائه تكليف احد المكاتب الاستشاري المتخصصة في اعمال تصميم الكبارى على ان يتم اعتماد المكتب من الهيئة وذلك للقيام باعمال مراجعة التصميم و اعمال الرفع المساحي و اعداد الرسومات التنفيذية للمشروع و الرسومات حسب (AS BUILT) في نهاية المشروع . وفي حالة تعديل الرسومات الاصلية لوجود عوائق بالموقع يقوم استشاري المقاول بعمل التعديلات الازمة و مراجعة التصميم المعدل و اعتماده من استشاري الهيئة .
- على المقاول أن يقدم عدد (٣) نسخ ورقية من الرسومات والمستندات الخاصة بأعمال التنفيذ بعد المراجعة وستقوم الهيئة بتسليم المقاول نسخة من هذه الرسومات بعد مراجعتها واعتمادها سواء بمحظات او بدون ملاحظات .
- على المقاول أن يرفق عدد (٢) نسخة الكترونية من اللوحات التصميمية بصيغة (DWG) و كذلك المذكرات الحسابية و ملفات التحليل الأشعائي الأصلية مع كل تقديم لطلب الاعتماد و للمقاول الحق في البدء في تنفيذ الاعمال فور استلامه النسخ المعتمدة و على المقاول ان يقدم خمسة نسخ ورقية أخرى من الرسومات بعد الاعتماد وعدد (٢) نسخة الكترونية من الاقراص المدمجة (CD) و متضمنة كافة الرسومات والبيانات بصيغة (DWG) و التوثيق الحسابية و ملفات التحليل الأشعائي النهائية .
- يجب على المقاول الاحتفاظ في مكتبه بالموقع بنسخة كاملة منه الرسومات والمستندات و جميع مستندات أخرى لتمكن المهندس المشرف من الرجوع إليها في أي وقت أثناء تنفيذ العملية .
- جميع المستندات والرسومات التنفيذية والتفصيلية المتضوّص عليها العقد ورسوّة ومهندس المشرّف وكذلك رسومات التعديلات التي تتم أثناء التنفيذ يقدمها المقاول على نفقته الخاصة (٥٪ من القيمة المطلوبة) في بصيغة Pdf و DWG

(بمجرد الاعتماد النهائي لها وتعاد للمقاول نسخة معتمدة ونسخة ترسل لمكتب الهيئة بموقع العمل وتحفظ الهيئة
بباقي النسخ .


- عند انتهاء أي جزء من الأعمال يقوم المقاول بمراجعة الرسومات التنفيذية الخاصة بهذا الجزء ويقوم بعمل التصميم
اللازم لتصبح هذه الرسومات مطابقة تماماً لما تم تنفيذه (As built) ويقدم المقاول هذه الرسومات في خلال أسبوع
من تاريخ انتهاء العمل بهذا الجزء وبحيث تكون الهيئة عند التاريخ المحدد للتسليم الابتدائي للمشروع قد سلمت
جميع رسومات المشروع المطابقة للتنفيذ على نسختين مطبوعتين وعلى أقراص مدمجة (CD) بصيغة DWG
و Pdf .

القواعد المستخدمة في أعمال التصميم كمالي:

- الكود المصري رقم (٢٠٧) لسنة ٢٠١٥ (الإصدارات الاخيرة) الكود المصري لخطيط و تصميم و تنفيذ الكباري
و التقاطعات الطوبية
- الكود المصري رقم (٢٠١) لسنة ٢٠١٢ لحساب الاحمال و القوى في الاعمال الانشائية و أعمال المباني.
- الكود المصري رقم (٢٠٣) لتصميم و تنفيذ المنشآت الخرسانية (الإصدارات الاخيرة)
- الكود المصري رقم (٢٠٢) لميكانيكا التربة و تصميم و تنفيذ الأساسات (الإصدارات الاخيرة)
- الكود المصري رقم (١٠٤) لأعمال الطرق الحضرية و الخلوية (الإصدارات الاخيرة)
- الكود المصري رقم (٢٠٥) للإنشاءات المعدنية (الإصدارات الاخيرة)

ملكية التصميمات الهندسية :

- يعود إلى الهيئة حق الانتفاع و الملكية الحصرية لكل التصميمات و اللوحات التي يتم إعدادها لصالح المشروع عن طريق استشاري المقاول و يحظر على المقاول أو إستشاريه استخدام أي جزء من التصميمات أو اللوحات الخاصة
بالمشروع لمشاريع أخرى إلا بموافقة كتابية من الهيئة .



أعمال الخوازيق

١،٢ عام

- تشمل الأعمال التي يتضمنها هذا الباب المواصفات وطرق التنفيذ والمواد الخاصة بأعمال الخوازيق للمشروع
- يجب على المقاول - قبل البدء في الأعمال - أن يقدم للمهندس للاعتماد تقريراً متكاملاً عن أعمال الخوازيق موضوعاً باسم المقاول من الباطن لأعمال الخوازيق (إذا لم يقدم المقاول العام بتنفيذها) ونظم إنشاء الخوازيق والحسابات الخاصة بحمولات وأطوال الخوازيق وعدد مكينات تنفيذ الخوازيق ومرحل العمل ومعدل تنفيذ الأعمال وأى تفاصيل أخرى تختص بأعمال تنفيذ الخوازيق وطبقاً لما يطلبته المهندس وكذلك طريقة التنفيذ (Method statement).
- يجب ألا يؤثر نظام الخوازيق المستخدم - باى حال - على أمان وسلامة المباني المجاورة وخطوط المرافق في المنطقة ويكون المقاول مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي اتلاف وأنهيار أي من هذه المباني أو المرافق يحدث نتيجة لتنفيذ أعماله وعليه أن يقوم بأعمال الاصلاح اللازمة على نفقته الخاصة.
- يجب على المقاول التنسيق مع الجهات الخاصة قبل البدء في أعمال الخوازيق (الآثار - الرى ،..... الخ)

٢،٢ متطلبات عامة

- يتم إنشاء الخوازيق وفقاً لاشتراطات الخاصة بالكود المصري لاساسات ومواصفات الهيئة ما لم ينص على خلاف ذلك بهذا الباب ويتم الرجوع للمواصفات المصرية التقليدية والكود المصري حيثما اشترطتها على الأعمال وطبقاً لتعليمات المهندس .
- يعتبر نظام الخوازيق المصري في مكانها والمنفذة بالتخريم أكثر الأنظمة مناسبة للتنفيذ للأقل من الضوابط للحد الأدنى .
- يجب أن لا يتم تنفيذ الخوازيق إلا في حضور المهندس المشرف مع الأخذ في الاعتبار ان اعتماد الأعمال والتقييم الفني الذين يقوم بهما المهندس لا يقلان من مسؤولية المقاول الكاملة عن الأعمال
- يعتبر لكل خوازق جسم مؤكد للتابع الطبقي للتربة وفى حالة وجود احتلال يتم الرجوع للهيئة للدراسة واتخاذ مايلزم بهذا الشأن.

١،٢،٢ أماكن التخلص من ناتج الحفر:

يتم نقل المواد الناتجة من حفر الخوازيق إلى المقالب العمومية المعدة ومن المنهجية على حسب ترتكز المقاول .

٢،٢ المواد: (رمل - زلط أو سن - مياه - أسمنت - حديد التسلیح - إضافات ،..... الخ)

- يجب أن تتطابق الخرسانة المستخدمة في الخوازيق المواصفات المذكورة في باب الأعمال الخرسانة مع الأخذ في الاعتبار استخدام خرسانة من طراز (٣٥) ذات مقاومة مميرة ٣٥ نيوتن / مم٢ وبمحتوى أسمنت ٤٥ كجم للمتر المكعب من الخرسانة إلا إذا طلب التصميم خلاف ذلك .
- يستخدم الأسمنت البورتلاندي العادي أو المقاوم للكرياتات طبقاً لتقرير الجسات في أعمال الخرسانة الخاصة بأعمال الخوازيق وتوصيات استشاري التربة والأساسات .
- يجب أن يتم استخدام الركام الصد فقط كما يجب أن يكون الركام خاماً للتفاعل القلوي .
- يجب أن يكون الهبوط للخرسانة في حدود ١٠٠ مم إلى ١٢٥ مم للخوازيق ساقطة الصب وفي حالة الخرسانة التي يتم صبها بمواسير داخل الخوازيق في وجود معلق التخريم من البنتونيت فيكون الهبوط في حدود ١٢٥ مم كما يوصى باستخدام الأضافات الخاصة بتنقيل مياه الخرسانة وزيادة لدولتها .

• يجب أن تجرى تجربة مراقبة الجودة المذكورة بالباب الخاص أعمال الخرسانة وطبقاً للمعدلات المذكورة بهذا الفصل.

• يجب أن يطابق صلب التسلیح المستخدم المواصفات المذكورة بالباب الخاص للصلب من النوع ٦٠ DWR .

٤٠ • يجب أن يصلح الخازوق طبقاً للوائح التصميمية المعتمدة.

• يحمل على البند تكسير رؤوس الخوازيق ونقل ناتج التكسير إلى خارج الموقع .

٢،٤،١ تخطيط الخوازيق :

يجب أن يقوم المقاول بالتخطيط المساحي للخوازيق بحيث تكون الخوازيق في مواقعها المحددة الصحيحة وعليه أن يحصل على موافقة المهندس الكاتبية على التخطيط قبل البدء في الأعمال ولا تقل هذه الموافقة - باءى حال من مسؤولية المقاول عن أي خطأ في التخطيط وعن الأعمال التي يتطلبها تصحيح الخطأ .

٢،٤،٢ التخطيط ووضع الخوازيق :

يجب ألا يتجاوز الأحرف بين مواضع الخوازيق طبقاً للتخطيط ومواضعها الفعلية ٥٠ مم وإن تكون راسية قدر الامكان بحيث لا يتجاوز أى ميل يجري بها ٧٥/١ . فإذا تجاوز الميل ذلك وكان بالدرجة التي لا يمكن معالجتها بإعادة تصميم القواعد أو بوضع شدادات بينها فيجب استبدال الخازوق أو اجراء تقويات بتنفيذ خازوق أو خوازيق إضافية ويتحمل المقاول وعلى حسابه الخاص أى انحراف أو ميل غير مقبول بالخوازيق المنفذة ولا يحتسب الخازوق ضمن الاعمال ويعاد تصميم القاعدة وإضافة خازوق أو خوازيق على حساب المقاول .


٢،٥ اطوال وحمولات الخوازيق :

تحدد أطوال وحمولات الخوازيق طبقاً للحسابات وأبحاث التربية التي يقوم بها استشاري التربية متخصص بمعرفة المقاول والتحقق من هذه النتائج يجب على المقاول أن يقوم بتنفيذ اختبار لخازوق غير عامل خارج حدود الأساسات ويتم تحديد موقعه بمعرفة جهاز الإشراف واستشاري الأساسات معتمد من المالك للتحقق من كفاءة الخوازيق الواقع عمل تجريبية لكل موقع تحميل لكل ١٠٠ خازوق من كل قطر ويجب أن يصل حمل الاختبار إلى ٢٠٠٪ من حمل التشغيل وأن يجري الاختبار طبقاً للمواصفات المصرية أو طبقاً لطريقة اختبار الخوازيق التي تحددها المواصفات المصرية (الكود المصري للكباري) وفي جميع الحالات يبقى آخر جزء من الحمل أى من حمولة الاختبار الكاملة لمدة لا تقل عن ٢٤ ساعة ويجب أن تكون الأجهزة الخاصة بقياس الأحمال وقياسات الهبوط قد تم معاييرتها قبل البدء في الاختبار بمدة لا تتجاوز شهر من موعد اجراء تجربة التحميل و يجب الا تتعدى قيم الهبوط القيمة المنصوص عليها بالمواصفات و تقرير الاستشاري المعتمد من الهيئة و يتم حساب المقاول على سعر الخازوق طبقاً لما ورد بالبند الخاص بذلك .

٣،٢ تنفيذ الخوازيق :

• يجب أن يتم حفر الخوازيق بحيث يكون الخازوق بقطاعه الكامل خلال الطول كله وتكون الأفناص الصلب في مكانها دون أن يحدث بها زحزحة أو ترقاء خلال صب الخوازيق .

• يجب أن تكون الخرسانة ذات قابلية حيدة للتشغيل بحيث تملأ جميع الخوازيق الفوهة الاسياخ وبحيث لا يحدث أى انفصال بين مكوناتها أو تعشيش بها خلال جميع مراحل العمل ويجب أن تؤخذ جميع الاحتياطات الازمة لمنع هروب الخرسانة أو تكون فجوات بها



- لا يسمح بصب الخرسانة خلال جر ادل مفتوحة الفاع داخل الخوازيق المنفذة بالتخريم (اذا اذا سمح المهندس بذلك في حالات خاصة) ولتجنب خلط الخرسانة مع البنتونيت المستعمل كسائل للتخريم تستخدم ماسورة داخلية Tremie pipe لصب الخرسانة ويتم التحكم في القابلية للتشغيل للخرسانة طبقا لما هو موضح بالبند ١-٣-٤-١ كما يتم استيفاء المتطلبات المذكورة بالمواصفات البريطانية BS ٨٠٠٤ او الكود المصرى لصب الخرسانة خلال ماسورة داخلية Tremie pipes .

- ويجب ان يكون المنسوب النهائى للخرسانة أعلى من المنسوب التصميمى Cut Off بمقدار لا يقل عن سمك المخدة بحيث يتم تكسير هذا الجزء للوصول الى الخرسانة السليمة الصلدة والتى عادة ما تكون فوق الخوازيق .

- اذا ما استخدم معلق البنتونيت فى سند جوانب الخوازيق التى تتفى بالتخريم فيجب ان يتم التحكم فى خصائص المعلق فى جميع مراحل العمل طبقا للاشتراطات المذكورة فى المواصفات البريطانية (البيورو كود) وفى هذه الحالة فإنه لمن الضرورى أن تتم المحافظة على الضاغط العلوى كافيا لتحريك الخرسانة فى أنابيب الصب Tremie pipe وللتغلب على ضغط معلق البنتونيت والذى تحل محله الخرسانة كما يجب مراعاة جميع الاحتياطات المعقولة لمنع السكاب معلق البنتونيت على المساحة المجاورة للعقب المعد للخازوق . وان يزال البنتونيت من الموقع أولا بأولا مع مراعاة الوفاء بمتطلبات الجهات المعنية بخصوص نقل المخلفات .

٢. رؤوس الخوازيق :

يجب ان يراعى الحذر الكامل و اتباع اصول الصناعة فى تكسير رؤوس الخوازيق وحتى منسوب سطح القواعد بحيث لا تحدث اي شروخ فى كامل طول الخازوق ويجب ان تكون الاجزاء التي يتم ازالتها كافية للوصول الى الخرسانة الصلدة وللسماح بطول رباط كاف داخل القاعدة ولن يسمح باستخدام وسائل التكسير الميكانيكية فى تكسير رؤوس الخوازيق .

٣. اختبارات الالتراسونيك (الجس الصوتي) :

يجب على المقاول و علي نفقة الخاصة اجراء اختبارات الالتراسونيك على الخوازيق المنفذة لاثبات عدم وجود اختلافات و صلاحيتها و مقاومتها لتحمل الأحمال المتنقلة اليها و ارتكازها على طبقة صالحة للتأسيس .

٤. القياس والدفع :

- السعر المحدد - بالمتر الطولى - للخوازيق يشمل كل ما يلزم لتنفيذ البند من العمالة و المواد (الخرسانة باستخدام اسمنت بورتلاندى عادى او مقاوم للكبريتات) و انشاء الخوازيق وتكسير رؤوس الخوازيق .
- تقاس اطوال خوازيق الكوبرى من اسفل القواعد او المحدات الرابطة حتى نهاية كعب الخازوق وتقاس اطوال خوازيق السند من منسوب الأرض الطبيعية حتى نهاية كعب الخازوق في حالة عدم وجود مخدة رابطة .
- الاختبار المبدئى للتحقق من حمولة الخازوق قبل بدء العمل وتكسير رؤوس الخوازيق ونقل ناتج حفر الخوازيق الى المقاييس العمومية المعتمدة وجميع التكاليف الأخرى اللازمة للوفاء بالالتزامات الموقعة على الشركة والتعاقدية .
- السعر المحدد لاختبارات الخوازيق يشمل توريد وتركيب منصات الاختبارات المائية واجهزه الاختبار - ومعابر الأجهزة و العمالة و المواد و جميع التكاليف اللازمة للوفاء بالالتزامات الموقعة على الشركة وال التعاقدية .



أعمال الخرسانة

١.٣ عامة:

- تشمل المواصفات المذكورة في هذا الباب توريد وصب الخرسانة للمشروع والخوازيق أيضاً مع الأخذ في الاعتبار المتطلبات المذكورة بالباب الخاص بالخوازيق .
- يجب أن تطابق المواد والأعمال بالمواصفات الآتية :
 - يجب أن تتفق جميع المواد ومتطلبات العمل مع مواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري
 - المواصفات المصرية (الكود المصري للكباري) مكمل لمواصفات الهيئة .
- يجب أن يقدم المقاول للمهندس - قبل بدء الأعمال - تفاصيل واضحة للتربيات الخاصة بانتاج الخرسانة شاملة المحاجر التي سيتم توريد الرمل والركام منها وأماكن تشغيل الركام والأسمنت بالإضافة إلى معلومات وافية عن المحطة الانشائية للخلط و اختبارات الصلاحية للمواد وتصميم الخلطات الخرسانية لكل عناصر المنشآت والساحة الخاصة بانتاج الوحدات السابقة الصب وطرق نقل ووضع الخرسانة وتركيب الوحدات السابقة الصب وعدد الفرم المستخدمة ومعدات معمل الاختبار وإن تقلل موافقة المهندس على هذه التربيات من مسؤولية المقاول الكاملة عن الأعمال.
- على المقاول أن يخطر المهندس كتابة قبل الصب باربعة وعشرين ساعة على الأقل بموقع صب الخرسانة .
- يجب الحصول مسبقاً على اعتماد المهندس على آية مواد يتم استخدامها بالخرسانة وكذا عند تغيير المواد المعتمدة من حيث مصدرها أو نوعها أو جودتها ويجب أن تقدم نتائج اختبارات المواد وشهادات الصانع للمهندس قبل التنفيذ بوقت كاف لتجنب تأخير الأعمال .
- يجب أن تراعى بوجه خاص استيفاء المتطلبات الخاصة بمراقبة الجودة المذكورة بهذا الباب وبوجه خاص مراقبة الجودة للخرسانة والسماح الخاص بأعمال الشدات .
- ويجب على المقاول أن يقدم اعداد وخبرات التقنيين الذين سيقومون بالتفتيش الفنى ومراقبة الجودة للاعتماد قبل بدء الأعمال.
- يجب تنفيذ أعمال الخرسانة للأساسات في الجفاف (نزح المياه) وإن يسمح بصب الخرسانة في وجود المياه الجوفية وسيكون على المقاول أن يتحمل تكفة نزح المياه الجوفية خلال تنفيذ الأعمال . وكذا تكاليف نقلها إلى شبكات المجاري أو إلى مصارف مع التنسيق مع الجهات المعنية وتعتبر هذه التكاليف مسؤولة بأعمال الحفر.

٢.٣ المواد:

١.٢.٣ الأسمنت:

- يجب أن يطابق الأسمنت المتطلبات الخاصة بالمواصفات الآتية :
 - المواصفة المصرية ٣٧٣ أو المواصفة البريطانية B12 لأسمنت البور لاكتن الطريق أو السريع التصلد .
 - المواصفة المصرية ٥٨٣ أو المواصفة البريطانية ٤٠٢٧ لأسمنت المقاوم للكبريتات .
 - يجب لا يورد الأسمنت الموقع قبل اجراء التجارب المطلوبة لاثبات تطابقه للمواصفات وتقديم شهادات الصانع الموضحة لمصدر الصناعة وتاريخ التصنيع وخصائصه ويجب أن تطابق الاختبارات على العينات المأخوذة جميع

الاختبارات المذكورة في المواصفات الخاصة بالأسمنت وكحد أدنى الاختبارات المذكورة في البند الخاص بمراقبة الجودة.

- وبالإضافة إلى المتطلبات الخاصة باحتفاظ الأسمنت بخصائصه وعدم تأثيره بالزمن والمواضحة بالمواصفات الخاصة به فيجب أن يتم اختبار الأسمنت للتأكد من ذلك طبقاً للمواصفة الأمريكية ASTM C115 الاختبار التقياسي لقياس تمدد الأسمنت باستخدام الأفران ويجب لا يتجاوز تمدد قضيب الأسمنت عند إجراء هذا الاختبار عن ٨٪، إلا إذا أخذت موافقة على غير ذلك في حالات خاصة.
- يجب أن يورد الأسمنت في عبواته الأصلية المتنية والمغلقة جيداً إلا في حالة موافقة المهندس على استخدام الأسمنت السائب ومواصفات الانتاج وزن العبوة كما يجب في حالة استخدام الأسمنت السائب - أن تكون العربات الناقلة محكمة الغلق بعد أن يتم ملؤها بالأسمنت بمصانعه الأصلية ويجب أن تصدر لكل عربة شهادة تفتيش من المصانع مواضحة نوع الأسمنت ومواصفاته وزنه وأن تقدم هذه الشهادة للمهندس مع كل عربة تصل للموقع ويتم تشويين الأسمنت في ساليوريات محكمة و معزولة .

٢،٢،٣ الركام:

- يجب أن يستخدم الركام المستخرج من المصادر الطبيعية فقط وأن يطابق مواصفات الهيئة والكود المصري للكباري وأن يتفق تدرج الركام الكبير ذى المقاس الاعتبارى الأكبر ٢٠ مم والركام الصغير مع جداول التدرج المذكورة بهذه المواصفات .
- يجب أن يكون الركام مورداً من المحاجر المعروفة جيداً و المعتمدة و أن يقوم المقاول - قبل توريد الركام - باجراء التجارب التي تتطلبها المواصفات للتأكد من تطابق الركام للمواصفات .
- يجب أن لا يزيد العمق الاعتبارى الأكبر للركام عن خمس أقل بعد بين جوانب الشذات أو ثلث عمق البلاطات أو ثلاثة أربع المسافة الصافية بين أسياخ صلب التسلیح أو جزء من الأسياخ .
- يجب أن يتم تشويين الركام بعناية للأقلال من الفصال مكوناته ولعدم اختلاطه بالمواد الضارة والشوائب ويتم تشويين الركام على طبقات منتظمة السمك حيث أن تشويئه في اكواخ ذات ارتفاع كبير قد يسبب الفصال مكوناته ولتجنب ذلك يشون الركام الكبير طبقاً للمقاسات الموردة في أجزاء منفصلة وعلى سبيل المثال يمكن التجزئة للمقاسات سن ١ (١٥ - ٥ مم)، سن ٢ (١٥ - ٤٥ مم)، سن ٣ (٢٥ - ٧٥ مم).
- يجب أن يكون الركام خالماً للتفاعل القوى .

٣،٢،٣ الماء :

يجب أن يكون الماء المستخدم في الخلط والمعالجة وغسيل الركام نظيفاً وخالياً من جميع مركبات الضارة وان يكون معروفاً المصدر ومطابقاً لمتطلبات مواصفات الهيئة والكود المصري للكباري العامة للطرق والتباري .

٤،٢،٣ الإضافات :

- يمكن استخدام الإضافات المناسبة لتحسين بعض خواص الخرسانة مع مراعاة أن الإضافات قد تؤثر في ذات الوقت - بصورة عكسية على بعض خواص الخرسانة الأخرى ولذا يجب أن تتفق تجارب ابتدائية على الخرسانة التي يضاف إليها الإضافات ومراعاة عدم استخدام أي إضافات تحتوى على الكلوريدات بالخرسانة المسلحة .
- يجب أن تطبق الإضافات احدى المواصفات المعروفة عالمياً .

- يجب أن يتم استخدام الإضافات طبقاً للتوصيات الصانع مع الحصول في جميع الأحوال على موافقة المهندس على طريقة الاستخدام.
 - يجب أن يقدم المقاول للمهندس - قبل بدء الأعمال - معلومات وافية ومفصلة عن خصائص الإضافات التي ينوي استخدامها مع تقديم الكتالوجات الفنية الصادرة من المنتج وأن تشمل هذه المعلومات ما يلى:
 - ✓ الكمية التي يتم استخدامها منسوبة لوزن الأسمنت بالكجم لكل كجم من الأسمنت وكل متر مكعب من الخرسانة.
 - ✓ التأثيرات المحددة التي تسببها زيادة نسبة الإضافات أو إضافة نسبة أقل بالكجم لكل متر مكعب من الخرسانة.
 - ✓ أسماء المكونات الكيميائية الأساسية.
 - ✓ بيان تأثير الإضافات ومن حيث تكوين هواء محبوس بالخرسانة أو عدم تكوينه.
- ٤٢، ٥ صلب التسلیح :
- يجب أن يطابق صلب التسلیح المواصفات الآتية:
 - ✓ الأسياخ المدرفلة على الساخن من الصلب الطرى والصلب العالى المقاومة (الخضوع) أو المطابق مواصفات الهيئة والکود المصرى للكبارى.
 - ✓ الأسياخ المشكلة على البارد والمطابقة لمتطلبات مواصفات الهيئة والکود المصرى للكبارى.
 - ✓ أسياخ صلب التسلیح المطابقة للمواصفات المصرية ٢٠١٥/٢٦٢ الإيزو ٢٠٠٧ / ٢٠٦٩٣٥ (أسياخ صلب التسلیح المستخدمة بالخرسانة) ذات الخواص الآتية:

الحد الأدنى للنسبة بين مقاومة الشد القصوى إلى اجهاد الخضوع أو الضمان	النسبة المئوية للاستطالة بعد الكسر	جهد الشد (الحد الأدنى) ليون/مم ²	جهد الخضوع (الحد الأدنى) ليون/مم ²	صلب ٦٠/٤٠ من نوع DWR (صلب ذى تنوعات)
١,٢٥	%١٧	٦٠٠	٤٠٠	

- يجب أن يكون صلب التسلیح المورد مصحوباً بشهادات الصانع الموضحة لخصائصه الميكانيكية والكيميائية وأن تقدم هذه الشهادات للمهندس قبل التوريد للموقع ويجب أيضاً أن تجرى اختبارات على عينات عشوائية من انتاج الصانع للتأكد من خواص الصلب.
- يجب أن يتم تخزين صلب التسلیح - منذ توریده للموقع وحتى استخدامه - على ارصفة او ممرات خاصة وان يكون بعيداً عن مصادر الحرارة والتلوث والصدأ كما يجب ان تورد الاقطار والأطوال المختلفة في حزم منفصلة بحيث يسهل التفتيش عليها والتحقق من خصائص كل نوع على حدة .
- يجب أن يكون صلب التسلیح حالياً من الصدا المنكاك والمواد العالقة المفككة والشوائب الضارة قبل وضع الخرسانات ولا يستخدم الحديد غير كامل الاستدارة او الذي به شروخ طولية او غير منتظم المقطع .
- يجب أن يكون صلب التسلیح المستخدم في جزء ما من المنشآت مورداً من مختلع وزارة الاتصالات



٦,٢,٣ الكابلات الخاصة بسق الاجهاد:

- يجب أن تكون الكابلات الخاصة بسق الاجهاد من الناج شركات العالمية المتخصصة في إنتاج الكابلات كما يجب أن يكون النظام الخاص بسق الشد من الانظمة المرخص لها بالعمل طبقاً للمواصفات العالمية.
- يجب أن تكون حزم الاسلاك مطابقة مواصفات الهيئة والكود المصرى للكبارى النوع (٢) ذى الاسترخاء القليل أو ما يكافئها ذات المقاومة للشد $Rm = 1770 \text{ N/mm}^2$ وأن تورى في لفاف ذات قطر كبير كاف بان تكون مستقيمة بشكل معقول عند فردها ويجب أن تصحب كل لفة Coil شهادة اختبار من الصانع أو من هيئة اختبار معينة وأن تحمل رقمًا مميزاً.
- يمكن تخزين اللفاف - لامد قصير - على أرضية من الخشب ذات مظلة من قماش من البلاستيك ذات صرف جيد ويكون القماش مثبتاً على اطارات تعلو اللفاف بحيث لا يكون ملامساً لها كما يجب أن يسمح مكان التخزين بالتهوية الجيدة ويجب أن تكون الاسلاك نظيفة خالية من الصدأ أو الزيوت أو الاتربة .
- أما بالنسبة للتخزين طويل الأمد فيجب أن توضع اللفاف داخل أكياس من البولياثين بالإضافة لتخزينها في الأماكن المشار إليها بالبند السابق .
- يجب ألا تجرى أعمال اللحام بالمروق أو القطع باللوب أو بالقوس الكهربائي بالقرب من حزم كابلات سق الاجهاد .
يجب أن تتم موافقة المهندس على معدات وطريقة القطع للأسلاك .
- يجب أن تعتمد سجلات أعمال الاجهاد من المهندس .

٧,٢,٣ الاناكير (Anchors) :

- يجب أن تكون الاناكير من إنتاج شركات متخصصة ذات مثنا أوروبى وأن تكون مطابقة للمواصفات الهيئة والكود المصرى للكبارى أو ما يماثلها .
- من المفضل أن يستخدم نظام واحد لسق الاجهاد .
- يمكن أن يتم تخزين مصبويبات الاناكير بالخارج داخل أغلفة خاصة طبقاً لما جاء بالبند الخاصة بـ تخزين حزم اسلاك سق الاجهاد .
- يجب ألا يتم تخزين الواح التحميل بالخارج حيث يجب أن يتم توريد هذه المكونات إلى الموقع مغلفة بزيل مقاوم للصدأ والذي يجب أن يكون طبقة مسحورة تبقى خلال فترة التركيب .
- يجب أن يتم تركيب الخواص والواح التحميل قبل أعمال الاجهاد مباشرة لتجنب تدميرها
- يجب ألا تجرى أعمال اللحام أو القطع بالقرب من كابلات سق الاجهاد .

٨,٢,٣ الأغلفة:

يجب أن تكون الأغلفة من الصلب المجلن سمك لا يقل عن 35 mm .

٩,٢,٣ معدات تحمل الانساج:

- يجب أن تكون معدات الشد الهيدروليكية من النوع المزدوج كما يجب أن تكون الطلبيات الهيدروليكية مناسبة لمعدات الشد الموردة .
- يجب أن تكون معدات الاجهاد ذات طاقة كافية وأن تتم معايرتها بحيث تعمل بالحدود المسموح بها ويجب أن تكون مصحوبة بوثائق المعايرة وأن يتم صيانتها خلال فترة الإنشاء ومعايرتها كل ستة أشهر .

٢،٣ امدادات الحقن:

- يجب أن تكون معدات الخلط ذات كفاءة عالية ومناسبة لانتاج خليط متجلس ذو قوام مناسب وبشكل مستمر لمعدات الحقن .
- يجب أن تكون معدات الحقن مناسبة للحقن بشكل مستمر وبنقاوت قليل في الضغط ويجب أن تكون مزودة بمعدات إعادة الحقن عند توقف تقدم أعمال الحقن .
- يجب أن تقدم سجلات الحقن للمهندس .
- درجة الحرارة لا تزيد عن ٣٢ درجة في المدخل والمخرج .
- يتم اجراء الاختبارات الازمة طبقاً للمواصفات ٥٤٠٠ البال رقم الرابع .

١١،٢،٣ المستندات التي يجب أن يقدمها مقدم العطاءات :

- شهادات الصناعة للمواد وبياناً معتمدة من السفارة المصرية .
- الوثائق الموضحة للترخيص الصادر من الجهات المختصة لاعتماد النظام المستخدم .
- شهادات المواد ونتائج الاختبارات التي أجريت عليها .
- طرق تخزين ونقل وقطع ووضع الكابلات .
- تفاصيل القطع الخاصة
- طرق ومعدات الشد .
- التفاصيل والكتالوجات والخبرة السابقة للنظام المستخدم في شبكات الاجهاد .
- تفاصيل وكتالوجات جميع المعدات المستخدمة .
- مواد وطرق الحقن .

٣ تصميم الخلطات ونسب مكونات الخرسانية :

- يجب أن تتحقق نسب مكونات الخلطة الخرسانية :
 - أ- الوصول للمقاومة المطلوبة .
- ب- القابلية التشغيل الكافية والقوام المناسب بحيث تملأ الخرسانة فراغات الشدات وحول الأسياخ طبقاً للطرق المستخدمة لوضع الخرسانة دون حدوث انفال في مكوناتها .
- فيما يلى أنواع الخلطات المستخدمة بالمشروع :

الرتبة	المقارنة المميزة ليون/مم	أقل محوري للأسمدة كم/م ³	ملاحظات
٥٠	٥٠	٥٠	يراعي إضافة الأضافات الكيميائية الازمة لنفاذ الشروب للوصول الى الاجهاد المطلوب طبقاً لتصميم الخلطة الخرسانية
٤٥	٤٥	٥٠	
٤٠	٤٠	٤٥	
٣٥	٣٥	٤٥	
٣٥	٣٥	٤٠	لا يتشرط إضافة أضافات
٣٠	٣٠	٣٥	
٢٥	٢٥	٣٠	
٢٠	٢٠	٢٥	



- يجب أن تضم الخلطات الخرسانية في أحد المعامل المعروفة والمعتمدة من المهندس تحت اشرافه ويجب أن تكون المقاومة المتوسطة المستهدفة أكبر من المقاومة المميزة بما لا يقل عن السماح الجارى طبقاً مواصفات الهيئة والكود المصرى للكبارى على لا يقل السماح الجارى للخلطات الابتدائية عن ١٥ نيوتن/مم٢ يضاف المقاومة المكعب ويمكن بعد ذلك تعديل السماح الجارى طبقاً لاعتماد المهندس ليصبح الأقل من القيم الآتية:
 - ١٤١ مرة الانحراف القياسي لنتائج اختبار مكعبات ماخوذة من ١٠٠ خلطة تتجها الخلطة خلال فترة ١٢ شهر وبحيث لا يقل عن ٣,٧٥ نيوتن/مم٢.
 - ١٤١ مرة الانحراف القياسي لنتائج اختبار مكعبات ماخوذة من ٤٠ خلطة تتجها الخلطة خلال فترة أكبر من ٥ أيام ولكن لا تتعدي ستة أشهر وبحيث لا يقل عن ٧,٥ نيوتن/مم٢.
 - يجب ألا يزيد محتوى الأسمنت عن ٥٥ كجم/م٣ من الخرسانة.
 - يجب أن تكون القابلية للتشغيل للخرسانة الخضراء مناسبة لأعمال نقل وصب الخرسانة بحيث تملأ الفراغات حول الأسياخ بعد دمكها ويوصى أن يكون الهيوبوت في حدود ١٠٠-٨٠ مم وأن يقاس طبقاً مواصفات الهيئة والكود المصرى للكبارى
 - تكون نسبة الركام الصغير إلى الركام الشامل في حدود ٦٣٪ إلى ٤٥٪ مع الأخذ في الاعتبار المقاييس الاعتبارى الأكبر الموضح بالبند ٥-٢-٢-٣ .


٢-٣-٢- الخلطات التجريبية:

جرى الخلطات التجريبية تحت الإشراف المباشر للمهندس بحيث تمثل الظروف التي تتفق فيها ظروف الموقع الفعلية (الخلط والنقل ..) وبحيث يمكن التحقق من القابلية للتشغيل ومقاومة الخرسانة وتؤخذ مكعبات الاختبار من الخلطات التجريبية بواقع مجموعة مكونة من ستة مكعبات لكل خلطة على حدة على أن تؤخذ المجموعات من ثلاثة خلطات متتالية وبحيث تخbir ثلاثة مكعبات من كل مجموعة (٦ مكعبات) بعد ٧ أيام والثلاثة الأخرى بعد ٢٨ يوم ، ويجب ان تجهز المكعبات وتخbir طبقاً لمواصفات الهيئة والكود المصري للكباري ويجب أن يزيد متوسط مقاومة تسعة مكعبات اختبار بعد ٢٨ يوم عن المقاومة المميزة .

٣- محتوى الكلوريدات بالخلطة:

يجب الزيادة محتوى الكلوريدات بال الخليطة كسبة من وزن الأسمدة عن ١٥٪، وذلك للسبة ٩٥٪ من الاختبارات بحيث لا يزيد النسبة لأى اختبار على حدا عن ٥٪. طبقاً للجدول رقم (١٠-٢)

٤- الخرسانة المقاومة للكبريتات:
 يجب الا تزيد نسبة المياه / اسمنت للخرسانة المعرضة للكبريتات عن ٥٤% بالإضافة الى استخدام الأسمنت المقاوم
 للكبريتات طبقاً لمتطلبات مواصفات الهيئة والكود المصري للكباري وطبقاً للمواصفات طبقاً لجبول رقم (١١-٢) بالكود المصري .




٤،٣ موافقة المهندس :

لا تغى موافقة المهندس على تصميم الخلطات باى حال المقاول من مسؤوليته الكاملة عن جودة الخرسانة واختبار مكوناتها.

٤،٤ خلط ونقل ووضع الخرسانة:


- يتم استخدام محطات خلطة حديثة مزودة بالموازين الضرورية ولوزن وتخزين مكوناتها وخلط المواد ويتم اعتماد محطة الخلط من المهندس .
- يتم قياس كميات الأسمنت والركام الصغير والركام الكبير بمقاساته المختلفة بالوزن ويتم قياس كمية المياه لكل خلطة على حدة كما تتماس كمية الاضافات بالوزن بالنسبة للإضافات الصلبة وبالتلر للإضافات السائلة . ويراعى أن تكون معدات القياس دائمًا بحالة جيدة ونظيفة كما يتم التحقق من وزنها قبل بدء العمل ودوريا على فترات بعد ذلك . وتكون دقة معدات القياس في الحدود المسموح بها في مواصفات الهيئة والكود المصرى للكبارى
- يجب أن يوفر المقاول خلطات احتياطية إضافية للعمل في حالة تعطل الخلطات العاملة وان تكون لهذه الخلطات امكانيات القياس والوزن والخلط بحيث لا توقف أعمال صب الخرسانة لأى من المنشآت من البدء حتى نهاية أعمال الصلب .
- يجب أن يقدم المقاول للمهندس كتالوجات التشغيل الخاصة بالمحطة الانشائية لمراقبة الأعمال الخاصة بانتاج الخرسانة شاملة وزن المواد وسرعة الخلط وعدد دورات حلة الخلطة و زمن الخلط ... الخ .
- يتم خلط مكونات الخرسانة طبقاً لعدد الدورات اللازمة للخلطة والموضحة في كتالوج الصانع ويجب الا يقل زمن الخلط للخلطات التي يبلغ مكعبها متراً واحداً عن ٩٠ دقيقة بعد وضع جميع المواد في الخلط . على أن يزيد الزمن الأدنى للخلط بمقدار ٢٠ دقيقة لكل متراً مكعب اضافي أو جزء من المترا ويراعى اتخاذ الوسائل اللازمة لمنع خروج الخلطات من الخلطات قبل انتهاء الزمن المقرر للخلط .
- يجب أن تزال جميع محتويات الخلطة من الحلة في نفس الوقت مع مراعاة أن يوضع بالخلط ١٠٪ من كمية المياه المقررة قبل وضع الأسمنت والركام.
- اذا استخدمت خلطات عربة في خلط الخرسانة خطاً كاملاً فان عدد الدورات اللازمة للخلط الكامل يبلغ ما بين ٧٠ الى ٢٠٠ دورة من دورات الحلة او الأسلحة داخلها بالسرعة التي يحددها الصانع لاتاحة خلطة متتجانسة . ولا يجب أن يزيد عدد الدورات عن ١١٠ دورة وأما بعد ١٠٠ دورة فيجب تخفيض السرعة إلى السرعة المحددة بواسطة الصانع كسرعة تقليل agitation speed
- يجب أن تنتج الخرسانة وتتلقى وتتوسع بعالية بحيث تكون الأعمال متكاملة ومتزامنة ويجب أن تستخدم مواسير رأسية عند نقل تصريف الخرسانة بالخلطات للأقلال من الانفصال الذى يمكن ان يحدث بين مكونات الخرسانة كما يجب ان تكون المجاري الناقلة للخرسانة مصنوعة من الصلب او مبطنة برقائق من الصلب وذات سعة كافية بحيث لا تسمح بخروج الخرسانة عن حدودها ويجب الا يزيد ميل المجرى عن ١ الى ٢ والا يقل عن ١:٢ وتزود المجاري في نهايتها بمواسير رأسية للأقلال من انفصال المحتويات ويراعى الا يزيد طول المجرى عن ٣ متراً وان تكون الكباشات والجدارول التى يتم نقلها بالألوانش مزودة بـ ^{مكيانيكا} ميكانيكا التحكم فيها ميكانيكا وفي جميع الأحوال لا يسمح بسقوط الخرسانة سقطاً حرراً لمسافة تزيد عن ٢٠ متراً ويجب اسخدام المجاري المعدنية او المواسير .



- يراعى أن تكون الفرم وصلب التسليح والأجزاء الأخرى المطلوب ملؤها بالخرسانة مثبطة جيداً في مكانها قبل صب الخرسانة كما يراعى أيضاً إزالة المياه المتجمعة والأتربة والمواد الغريبة من الفرع الذى سيتم ملؤه بالخرسانة وتنظيف السطح الذى سيتم الصب عليه من المونة أو الخرسانة الجافة نتيجة أعمال الصب السابقة بحيث تكون الأسطح معدة لأعمال الصب .
 - يجب أن تصب الخرسانة أقرب ما يمكن لمكان وضعها لتجنب حدوث الفضال فى محتوياتها نتيجة إعادة النقل أو زيادة كميتها فى مناطق الخروج مما يسبب انسكابها الخارج ولا يسمح مطلقاً باستخدام الهزازات فى نقل الخرسانة .
 - يجب أن توضع الخرسانة بطريقة مستمرة أو على طبقات لا يزيد سمكها عن السمك الذى يسمح بتصad الخرسانة الأصلية وتكون مستويات متفرقة أو ضعيفة داخل القطاع الخرسانى كما يجب الا يزيد عمق الطبقة عن ٤٠ سم ويتم وضع الخرسانة بمعدل يسمح بالاندماج الخرسانة السفلية والعلوية الجديدة ويبحث تكون الخرسانة السفلية مازالت فى حالة من اللدونة كافية لحدث هذه الاندماج وتعرف الخرسانة اللدونة بأنها الخرسانة التى تسمح بتناظل هزار (غز) داخل الخرسانة بعمق لا يقل عن ٢٥ مم يتاثر اهتزازه وتحت وزنه فقط مما يدل على امكان اندماج الخرسانة الجديدة مع الخرسانة التى تم صبها قبل ذلك .
 - يجب أن تتمك الخرسانة باستخدام الهزازات بحيث تملأ الخرسانة جميع الفراغات حول الأسياخ والأجزاء المدفونة وفي اركان الفرم وحتى لا تكون أى فجوات هوائية داخل الخرسانة أو فراغات نتيجة للجمادات من الركام الكبير مما يسبب تعشيش الخرسانة أو ظهور النقر أو وجود مستويات ضعيفة بالخرسانة ويجب الا يقل عدد ذبذبات الهزازات الداخلية عن ٦٠٠٠ ذبذبة بالدقيقة ونطاق موجى كاف للخرسانة جيداً وأما فى حالة عدم استخدام هزازات داخلية فيتم استخدام هزازات خارجية مثبطة جيداً فى جوانب الشدة على الا يقل تردد الهزازات الخارجية عن ٦٠٠ ذبذبة فى الدقيقة كما يجب أن تكون الشدات قوية ومحكمة بحيث لا يحدث اي اعوجاج للشدة او خروج لمونة الخرسانة من اجزائها .
 - يجب أن توضع الخرسانة بالكمارات الكبيرة والبلاطات بشكل مستمر بدءاً من الأركان وحتى المركز لتجنب حدوث مستويات ضعيفة بالخرسانة خاصة فى الأماكن المطلوب تحملها لاجهادات عالية . ولذا فإنه يوصى بعمل الشدات بارتفاع فوائل الاشتاء مع صب الخرسانة بمقدار ٥ سم بعد من ذلك على أن تزال الخرسانة الزائدة قبل تصلبها مباشرة .
 - يجب أن تكون الدهانات أو الدهانات البادئة التى يتم دهانها على أجزاء الصلب الانشائى المدفونة بالخرسانة من الأنواع التى لا تؤثر على قوة الترابط بين الصب والخرسانة وإن يتم تنفيذ هذه الدهانات طبقاً لتعليمات الصانع .

٣٤، أقوال الإنشاء:

يجب أن تكون فوائل الانشاء بالأشكال والمناسب والموضع المحددة باللوحات المعتمدة من المهندس قبل صب الخرسانة ويجب أن توضع الخرسانة مستمرة في فوائل الانشاء ويجب أن تكون فوائل الانشاء متعمدة على الأعضاء وإن يتم تشكيلها باستخدام اللواح مثبطة جيداً ويراعى قبل صب الخرسانة الجديدة تخشين سطح ^{أعلى} ~~اللوكسواده~~ المتصلة بالفتح اليدوى وأن تنظف باستخدام الهواء المضغوط والماء .



٣، ٤، ٥. فوائل التمدد:

يجب أن تورد وتحت فوائل التمدد طبقاً للأشتر اطات الموضحة بالآدا

٣،٤،٣ معالجة الخرسانة:

يجب أن تبقى الخرسانة بأقل فقد من الرطوبة عند درجة ثابتة وذلك لفترة اللازمة لحدوث تهيج الأسمنت وتصلخ الخرسانة ويجب أن تستمر المعالجة فترة لا تقل عن عشرة أيام بالنسبة لجميع أنواع الخرسانة على أن تقل هذه الفترة إلى سبعة أيام عند استخدام الأسمنت البورتلاندي السريع التصلخ . وتقى معالجة الأسطح الملامسة للشادات الخشبية أو المعدنية بابقاء الشادات مبللة بالمياه حتى يمكن ازالتها بآمان وبالنسبة للأسطح الملامسة للشادات فيتم معالجتها أما بوضع طبقة من الرمل على الخرسانة أو تغطيتها بالخيش المبلل مع مراعاة ترطيبه بالمياه بصورة مستمرة ويراعى تسجيل درجة الحرارة أثناء فترة المعالجة والطريقة التي تمت بها المعالجة في سجل خاص .

٤،٤،٣ متطلبات الجو الحار:

عند وصول درجة حرارة الجو إلى 35°C مئوية أو أعلى توخذ الاحتياطات الآتية:

- يجب أن يتم عزل خزانات المياه أو الخزانات الموجودة على العربات الناقلة للمياه لحفظ الماء في درجة الحرارة العادمة مع استخدام المبردات في محطة الخلط .
- استخدام أضافات الخلط المعروفة باسم المؤخرات بالكميات المعتمدة من المهندس .
- الاقلال من درجة حرارة الركام باستخدام الرش الغزير بالمياه وتخزينه في أماكن مظللة .
- تتم المعالجة بالمياه مستمرة بتعطية جميع الأسطح الظاهرة بالأغشية المبللة بالمياه (الخيش أو الأقمشة القطنية ..) مع استمرار فترة المعالجة إلى ١٢ يوما .
- لا يسمح بخلط أو وضع الخرسانة اذا بلغت درجة الحرارة في الظل 34°C درجة مئوية أو أعلى .

٥. الفتحة المعدنية:-

- تتكون الفتحة المعدنية من كمرات حديدية رئيسية مركبة (BUILT UP SEC.) من الواح ملحومة بالأبعاد والأطوال المبينة على الرسومات التصميمية الخاصة بها وصممت الفتحة المعدنية على أساس أن البلطة الخرسانية المسلحة تعمل مع الكمرات المعدنية الرئيسية الموحدة واحدة (COMPOSITE SECTION) تحت تأثير الأحمال الحية ويتم الرابط بين الكمرات الحديدية والبلطة الخرسانية المسلحة عن طريق وضع وصلات فص (shear connector) مبنية على الرسومات التصميمية التي توضح هذه القطاعات وأبعادها والمسافات التي تثبت عليها ويكون تثبيت هذه القطاعات في الشفة العليا بواسطة اللحام الكهربائي .
- وعلى المقاول تقديم رسومات ورشة (Shop Drawing) كاملة التفاصيل والبيانات لاعتمادها من الهيئة قبل البدء في التصنيع وبعد أخذ الأطوار النهائية للكمرات من على الطبيعة
- يتلزم المقاول بموافاة الهيئة بالمنتج الذي سيقوم بتصنيع وتركيب التمكك المعدنية على أن يكون معتمدا لدى الهيئة حتى يتسلى المتابعه والمراجعة واجراء الاختبارات اللازمة  قبل التقل لموقع التركيب .

الجهود في الأجزاء المعدنية (حديد ٢٥ كهربائي) :

- جهد الشد طبقاً للكود المصري لالنشاءات المعدنية و الكهربائي وفقاً لـ (BSI) .
- اجهاد الضمان للصلب المستخدم لا يقل عن 360 kg/cm^2 ويبيت أن تزيد على ذلك.
- جهود الضغط يؤخذ في اعتبارها معامل التحافة كما هو وارد بالكتاب التقني المصري والبريطاني ، وإذا أتضح من التجارب التي ستجريها الهيئة على الحديد المورد بمعرفة المقاول وعلى حسابه قبل البدء في التشغيل


وطبقاً للمواصفات القياسية المصرية أو البريطانية أن جهد الكسر (MAX STRENGTH) لا يقل عن ٥٢٠ كجم/ سم² فيجب على المقاول إستبعاد الحديد وتوريد حديد آخر يتفق مع المواصفات المطلوبة وإذا تعذر ذلك فيمكن تقديم رسمًا تفصيليًا للفتحة المعنية يطبق الرسم الأصلي للمشروع من حيث عدد الكرات وارتفاعها مع زيادة القطاعات بما يتفق مع أقل الجهود المعطاة من واقع التجارب (وهو ما يعادل ثلث جهد الكسر) لاعتماده من الهيئة قبل البدء في تشغيل الفتحة المعنية مع عدم المطالبة باى زيادة في الآمان نتيجة لزيادة كميات الحديد المستعمل .

- والاختبارات التي تتم على الأجزاء المعنية هي اختبارات الشد والثني والتحليل الكيميائى كما تختبر المسامير وجميع أجزاء اللحامات يجب اختبارها ظاهرياً بواسطة لحامين مهرة ويتم اجراء الاختبارات الالزامية على جميع اللحامات والوصلات للتأكد من عدم وجود أية عيوب لللحامات باستخدام (ultra sonic) ، كما تجرى اختبارات (x-ray) على نسبة ٢٥ % من اللحامات على الأقل طبقاً للمواصفات ويجب اجراء اختبارات (x-ray) على جميع اللحامات المعيبة بعد اصلاحها وتقدم نتائج الاختبار للمهندس المشرف للاعتماد وللمهندس المشرف الحق في طلب أية اختبارات إضافية على اللحامات أو الوصلات او المواد المستخدمة على حساب المقاول . ويراعى ان تتم اعمال اللحامات في الورشة وطبقاً لاصول الصناعة .

- كما تجرى اختبارات (ultra sonic) على نسبة ١٠٠ % من لحامات Butt welding
 - ويتم توريد الكرات المعنية إلى موقع العمل ويصيّر تثبيتها مع الكرم العرضي والشكالات الأفقية وربطها بالمسامير كما هو موضح بالرسومات ويتم رفعها بواسطة الأوناش الخاصة أو بالطريقة الآمنة التي يراها المقاول مناسبة ويكون مسؤول عنها ويتم تثبيتها على كراسى الارتفاع الذى سبق وضعها بموقعها المحددة بالرسومات يعني أنه سيصيّر تركيب الفتحة المعنية دون عمل أي شدات أو فرم خشبية في الفتحات وعلى المقاول قبل البدء في تركيب الفتحة المعنية بالموقع ضرورة التقدم ببرنامج تفصيلي موضحًا بالطريقة التي ستتبع في رفع الكرات وثبتتها في مواقعها لاعتمادها من الهيئة وعليه أن يراعي عدم شغل الطريق باى عوائق ينبع عنها أى تعطيل في أى وقت كان أما الشدات والفرم اللازم لصب البلطة الخرسانية أعلى الكرات المعنية فترتکز على الكرات المعنية نفسها بطريقة سهل فكها بعد إنقضاء المدة الازمة لتجهيز الخرسانة . بحيث لا يكون هناك أى عوائق خشبية تعيق تنفيذ أثناء التنفيذ .

- ويجب تنظيف السطح للكرات المعنية جيداً من أي عوائق ثم يتم التنظيف بواسطة الدفع بالرمل (Sand blast) طبقاً للمواصفات القياسية المصرية أو المواصفات البريطانية المقابلة ويتم الدهان وجهين برایمر ووجهين بوبيه على أن تعتمد العينات من الهيئة قبل الدهان والتوريد .

- وعلى المقاول مراعاة تنفيذ التحبيب اللازم للكرات (CAMBER) على شكل ملحتي قطع مكافئ من الدرجة الثانية طبقاً للمواصفات ويجب على المقاول تقديم رسومات ورشة (Shop Drawing) (مبين بها اماكن الوصلات واللحامات والتفاصيل الكاملة لاعتمادها من الهيئة قبل البدء في التشغيل مع مراعاة استخدام الواح طولها لا يقل عن ١٢ متراً كما ان اعتماد الهيئة لا يقل من مسؤول المقاول عن العناية على ان يقوم المقاول بالتنسيق مع السكة الحديد واخذ الموافقة على تركيب الكرات .



٦.٣ الشدات :

- يجب أن تصمم الشدات بحيث تنتج خرسانة متصلة بالأشكال والخطوط والحدود والمناسيب والأبعاد الموضحة بالرسومات ويجب أن تقوم الشدات شاملة ركائزها بأمان أقصى الأحمال التي تتعرض لها موضوعة في الوضع الحرج الذي يعطى أكبر قيمة شاملة وزنها الذاتي وزن الشدات والقوى المعرضة لها وزن صلب التسلیح والخرسانة الخضراء والقوى التي تتعرض لها أثناء الانشاء وأحمل الرياح بالإضافة إلى الأحمال الإضافية (الديناميكية) التي يسببها وضع و وزن دمك الخرسانة .
- يتم الالتزام بالتفاوتات المسموح بها لجميع الأجزاء الخرسانية و حديد التسليح طبقاً للكود المصري لخطيط وتصميم وتنفيذ الكباري والنقلطعات العلوية كود رقم ٢٠٩ الجزء النافع الخاص بتنفيذ الكباري الخرسانية المسلحة و سلامة الاجهاد و الصب.
- يجب أن يقل عدد الزراجين المستعملة للحد الأدنى ويجب أن تكون الأنواع المستخدمة من الزراجين الخاصة بالسطوح الظاهرة بحيث يمكن إزالتها ببعد ١,٥ سم من الحاطئ دون حدوث اتلاف بالخرسانة كما يراعى أن تكون الأجزاء الخارجية للزراجين المعدنية مصممة بحيث تكون الفجوات بمقدار أسمنتية وبفضل أن يضاف لها الإضافات الخاصة بعد الانكماش ويجب أن يترك السطح ناعماً منتظماً وصلداً ولن يسمح بالأنظمة التي تستخدم المواسير المارة عبر الحوافظ إلا باذن خاص من المهندس .
- لا يسمح باعادة استخدام الشدات الا اذا كانت بحالة جيدة وبعد ان يتم صيانتها بحيث يمكن بعد إزالتها انتاج سطح مماثل للسطح الذي نتج عن استخدامها بالمرة الأولى ويراعى بوجه خاص ان تكون الشدات المعدة للاستخدام مرة أخرى غير منفذة للمياه وأن تكون ذات سطح ناعم وأما بالنسبة للشدة الغير الصالحة لوجود عيوب بها فيتم استبعادها .
- يتم دهان سطح الشدات بالدهانات الخاصة بالفرم والمعتمدة من المهندس مع التأكد من أنها لا تؤثر على خواص الخرسانة أو على المظهر الخارجي للخرسانة .

٦.٤ إزالة الشدات :


- يتم إزالة الشدات بحرص بالغ وبطريقة لا تحدث أضراراً بالخرسانة وفي الوقت المناسب لوصول مقاومة الخرسانة لقيمة المناسبة والمكافحة لازالتها والجهادات الواقعة على الخرسانة فنай من داخل الانشاء ومعالجة السطح .

• فترات إزالة الشدات للخرسانة التي تصب في مكانها:

- ✓ الشدات الخاصة بالاسطح الرأسية مثل جوانب الكرمات والحوافظ والأعمدة بعد ٢٤ ساعة على الأقل .
- ✓ الشدات العاملة كركائز لل بلاطات أو الكرمات (بخلاف أي أحمال إضافية على العناصر الانشائية) يتم إزالتها بعد عدد من الأيام لا تقل عن (٢+٢) يوماً حيث لـ هو طول البحر بالمتر وبحيث لا يقل عن أسبوع واحد (في المنشآت فقط) .

✓ الكابولي: يجب إزالة الفترات التي تزال بعدها الشدات عن (٢+٢) يوم حيث لـ هو طول الكابولي ولكن بعد أنلى أسبوع واحد (في المنشآت فقط) .

✓ يمكن تخفيض الفترات السابقة طبقاً لرأي المهندس إذا استلزم ذلك ذلك طائلة أو إذا أظهرت الاختبارات التي تجري على الخرسانة أن مقاومتها قد صارت أقل من المفترض لازالت الشدات .



٧,٣ وضع وتشكيل صلب التسلیح:


- يجب قبل بدء الأعمال في أي من العناصر الانشائية أن يقدم المقاول للمهندس ثلاث نسخ من قوائم التشغيل لصلب التسلیح للاعتماد ويجب أن تتضمن القوائم شكل وقطر وطول وعدد وزن كل سيخ من أسياخ صلب التسلیح بالإضافة إلى الوزن الكلي للتسلیح في كل عنصر.
- يجب أن يتم ثني صلب التسلیح على البارد فقط وقبل وضعه في مكانه ولا يسمح مطلقاً بتسخين أو لحام الأسياخ.
- يجب أن يكون صلب التسلیح قبل صب الخرسانة مباشرة خالياً من الأتربة والدهون والزيوت والصدأ المنكك والماء الغربيّة وأي مواد أخرى مما قد تؤثّر تأثيراً عكّسياً على قوة الربط بين الخرسانة والصلب ولا يقبل أي أسياخ غير منتظمة المقطع أو بها شروخ طولية.
- يجب أن يرتكز صلب التسلیح ويترابط بعده البعض لمنع تحرك الأسياخ تحت تأثير أحمال الانشاء أو وضع الخرسانة ويجب استخدام الركابات الخرسانية لوضعها بين أسياخ الصلب والشادات مع ضرورة عدم استخدام الركابات الصلب لاسطح الظاهرة.
- تنفذ الوصلات والانحناءات لأسياخ الصلب والتفاصيل الأخرى المختصة بتشكيل صلب التسلیح طبقاً للمواصفات البريطانية لأعمال الخرسانة المسلحة إلا إذا ذكر غير ذلك بالرسومات أو بهذه المواصفات الخاصة.
- لا يسمح مطلقاً بلحام أسياخ الصلب إلا إذا وافق استشاري الهيئة على غير ذلك كذا لا يتم استخدام الوصلات المسفلة (الجلب) والازدواج الخاص بالوصلات إلا إذا اعتمد النوع والتفاصيل الخاصة بالوصلات مسبقاً من الاستشاري.

٨,٣ المتطلبات الخاصة بالخرسانة السابقة الصب:

- يجب أن تعتمد تفاصيل صناعة وتركيب الوحدات المصنوعة من الخرسانة السابقة الصب شاملة الشادات وجودة الخرسانة وطرق المعالجة والنقل والوصلات بين العناصر من الخرسانة السابقة الصب من الهيئة واستشارتها قبل بدء العمل.
- يجب أن تكون الشادات متينة بشكل كافٍ ومبطنة بـ لوح الكونثر أو الفرم المعدنية لضمان الحصول على أفضل سطح ظاهري ولا يجب ذلك الشادات قبل مرور ثلاثة أيام بعد وضع الخرسانة إلا إذا اعتمد الاستشاري غير ذلك.
- يجب أن تتم معالجة الخرسانة لمدة لا تقل عن 12 يوماً (لا إذا استخدمت المعالجة بالبخار).
- يجب لا تنقل الوحدات الخرسانية السابقة الصب للموقع أو لمناطق التشوش قبل الوصول إلى المقاومة المطلوبة والمناسبة لأعمال النقل والتركيب.
- يجب أن تخذل نقط التعليق وطريق التعليق بعناية لتجنب حدوث أي ثلف للوصلات نتيجة عدم ملامحة القطاع الانشائي لنظام التحميل ولا يسمح بتركيب الوحدات إلا بعد فحص المهندس المشرف للوحدات والتتأكد من سلامتها.
- يجب أن تتفق طرق التركيب والحقن الخاصة بـ نمط الوصلات مع المواصفات البريطانية.
- يجب أن يؤخذ في الاعتبار في تركيب الوحدات التوزيع المتساوي للأحمال على الدعامات الداعمة للوحدة لافلاز قدر الامكان من أي حركة نسبية بين الوحدات.

٩,٣ الحقن لتنبيت الكابلات أو الأجزاء المدفونة:

- تملأ الفراغات الخاصة بالأجزاء المدفونة أما ببلوكات البوليسترين أو بفرم خاليه أو بـ لوح التفريغ.



• يتم الحقن باحدى الطرقتين الآتىين:

- ✓ باستخدام خرسانة لها نفس مقاومة الخرسانة الأصلية مع استخدام ركام ذى مقاس اعتبارى أكبر ١٥ مم واضافة الاضافات الخاصة بزيادة لدونة الخرسانة والتى تتفق مع المواصفة الأمريكية أو يماثلها من المواصفات الفرنسية أو البريطانية أو الألمانية .
- ✓ باستخدام الجروات الجاهز غير القابل للانكماش العالى المقاومة للوصول الى مقاومة ٤٠ نيوتن/مم^٢ بعد يوم واحد .


١٠.٣ ترميم الأسطح الخرسانية بعد فك القرم:

- بعد ازاله القرم يجب فحص الأسطح الخرسانية ومعالجة أيه ثواصيل غير سليمة أو فراغات مليئة بالهواء أو آية عيوب أخرى طبقا لما يسمح به المهلبس وذلك قبل الجفاف التام للخرسانة ويجب نحت أي مناطق بها عيوب بعمق لا يقل عن ٢٥ مم مع مراعاة أن تكون جوانب المنطقة التي يتم إزالتها رأسية الأحرف ثم تبلل المساحة المراد ترميمها بالإضافة إلى مساحة محيطها بها بعرض ١٥ سم لمنع تشرب الخرسانة للماء الموجود بمنطقة الترميم .
- يتم الترميم باستخدام جراوت مكون من أجزاء متساوية من الأسمنت والرمل مختلطة بكمية متناسبة من الماء يتم قذفه بقوة على السطح ثم يتم التلبيس بمونة مشابهة التكوين للخرسانة الأصلية مع استبدال الركام الكبير بالرمل وباستخدام أقل كمية مياه مناسبة للوصول إلى قوام مناسب لاستخدام مونة التلبيس ثم يتم خلط المونة وتقطيعها لمدة ساعة لمنع تصلبها .
- تدفع المونة إلى أماكنها وتتمك وتنشر بحيث تكون أعلى قليلاً من السطح المجاور ثم يترك السطح دون فقلة لمدة ساعة أو ساعتين للسماح بالشك الابتدائى قبل انهاء السطح ثم يتم انهاء السطح بحيث يكون مشابهاً للسطح الأصلى.
- اذا ما تجاوز عمق التلبيس ٢٥ مم يتم استخدام مونة لاصقة ايبوكسي في لصق مونة التلبيس للسطح الأصلى طبقاً لتعليمات الصانع كما يراعى اضافة الاضافات التي تقلل الانكمash للمونة . ثم يتم فرش المونة وانهاء التلبيس طبقاً لاشتراطات البند السابق .

١١.٣ مراقبة الجودة :

- على المقاول أن يقدم للهيئة - قبل بدء الأعمال - برنامجاً خاصاً بمراقبة الجودة يوضح طرق التحكم في خطوات التنفيذ لانتاج الخرسانة والتحقق من جودتها وسلامة الشدات الخرسانية وصلب التسلیح ويجب أن يبني التقرير على متطلبات المواصفات وأن يشمل أسماء ووظائف أخصائي المقاول لمراقبة الجودة وتفاصيل المعمل الذي سيقيمه المقاول لإجراء تجارب الجودة وشاملة المعدات ونماذج تقديم التقرير والمعامل الخارجية التي سيتم فيها إجراء التجارب التي لا يمكن إجراؤها بمعمل الموقع .
- يجب أن يقيم المقاول على نفسه معملاً مجهزاً بالمعدات الضرورية والأشخاص المدربين والعمالة المدرية لإجراء التجارب الآتية بالموقع :

- مقاومة الانضغاط للأسمنت .
- زمن شك الأسمنت .
- تدرج الركام .
- الشوابن العضوية بالركام .



- محتوى المواد الطينية .
- الكثافة الشاملة .
- جهد الكسر للركام .
- الوزن النوعي للخرسانة .
- اختبار الهبوط لتنقية القابلة للتشغيل .
- مقاومة الانضغاط للخرسانة .
- مطرقة شميدت .

١١,١ مواد الخرسانة :

الأسمدة : يجب أن يختبر الأسمدة قبل استخدامه وخلال التنفيذ للتأكد من مطابقتها للمواصفات بمعدل اختبار لكل ١٠٠ طن (طلبية) مورده للموقع ويشمل الاختبار التحليل الكيميائي والمقاومة وزمن الشك وجميع الاختبارات الأخرى التي تتطلبها المواصفات ويراعى اختبار الأسمدة الذى يمر على تخزينه ثلاثة أشهر قبل استخدامه .

أسياخ صلب التسلیح : اختبارات الشد والثنى على البارد والتقاويم في الأبعاد والتحليل الكيميائي لكل مجموعة من الأسياخ تزن ٢٠٠ طن ويتم اجراء تجرب على عينات ملعومة في حالة استخدام اللحام .

نظم سبق الاجهاد : اختبار الشد والثنى على البارد والتقاويم في الأبعاد والتحليل الكيميائي يتم اجراؤها لكل مجموعة من الكابلات .

الركام : يتم اجراء اختبارات بصفة منتظمة لكل ٧٥ متر مكعب من الركام الصغير و ١٥٠ متر مكعب من الركام الكبير ويجب أن تشمل الاختبارات التدرج ومحتوى الرطوبة والشوائب العضوية وشوائب الطمي والكتافة الشاملة والوزن الجملي للركام وجميع الاختبارات الأخرى التي تتطلبها المواصفات ويراعى اجراء اختبار التفاعل القلوي دوريا طبقاً لتعليمات المهندس .


العام : يتم اجراء الاختبارات المطلوبة لاثبات سلامة الماء المستخدم في الخلط قبل بدء الاعمال دوريا طبقاً لتعليمات المهندس .

الاضافات : يتم اجراء الاختبارات المطلوبة لاثبات خصائص الاضافات قبل استخدامها ومر حلها طبقاً لتعليمات المهندس .

١٢,٣ طرق الفحاص:

يتم قياس أحجام الخرسانة طبقاً للأبعاد الموضحة بالرسومات ولا يخص مكعب صلب التسلیح أو كابلات سبق الاجهاد أو الزوايا الصلب المدفونة بالخرسانة مع خصم الفتحات التي توجد بالحوائط والأرضيات . وفيما يلى القواعد الخاصة بحساب كميات الخرسانة .

- تقاس القواعد والأساسات بالمتر المكعب طبقاً للأبعاد الموضحة بالرسومات
- تقاس الأعمدة بالمتر المكعب طبقاً لمساحة القطاع الخرساني مصروف في المنشآت العلوى للتلاعنة الخرسانية والمنسوب السفلى للمنشآت الفرقى وفي حالة عدم وجود ملائكة في المنشآت العلوى للكمرات .
- تقاس الكمرات والأعتاب والسملات والدواوى بالمتر المكعب بشرط مساعدة المنشآت في الطول مع ملاحظة ما يلى :



- يحسب القطاع الخرساني بدون حساب سمك البلاطة المجاورة (أى مساحة القطاع الصافى) .
 - الطول يحسب طبقاً للبعد الصافى بين الأعمدة أو الكمرات .
 - يتم قياس البلاطات المصمتة بالمتر المكعب بحساب المساحة على المسقط الأفقي (طول × عرض) مضروباً في السمك حيث يقاس المسقط الأفقي طبقاً للحدود الخارجية للبلاطة والسمك لا يشمل العناصر الحاملة (الكمارات ، الأعمدة الخ) .
 - تفاصيل السالم الخرسانية بالметр المكعب طبقاً لحجم البلاطة أو البلاطة المدرجة ويشمل مكعب السالم البلاطة بين الارتفاعات والكمارات المائلة الحاملة للبلاطة وكذلك الدراوى الجانبية للدرازيرن .
 - تفاصيل الحوازي الخرسانية أو الحوازي السائنة بالметр المكعب طبقاً لحاصل ضرب مساحة القطاع المتوسط في الارتفاع حيث يؤخذ الارتفاع للمساحة ما بين المنسوب العلوى للبلاطة والمنسوب السفلى للبلاطة العليا (السقف) أو الكمرة .
- ١٢,٣ صلب التسلیح وکابلات سبق الاجهاد :**
- يُقاس صلب التسلیح أو الكابلات بالطن ويُبيّن القياس على الوزن الكلى طبقاً للطول المحسوب من قوائم تفرييد الأسياخ الصلب التي يعدها المقاول (القياس هندسي) ويعتمدها المهندس المشرف ويُقاس وزن المتر الطولى للأسياخ المنساء أو ذات التقويات أو الكابلات طبقاً لمساحة النظرية للأسياخ المنساء طبقاً للقطر الأسمى (أى للأسياخ ذات القطر ١٦ مم تُحسب المساحة ٢,٠١٤ لكل من الأسياخ المنساء والأسياخ ذات التقويات) مع احتساب الوزن النوعي ٧,٨٥ طن / م^٢ ولا تُتحسب أوزان (الكراسي والأوتار والتخلات) حيث أنها مثمنولة بسعر الطن (محملة على السعر للطن) .

• أساس الدفع :

- يشمل سعر الخرسانة - بالметр المكعب - لكل نوع على حده - جميع التكاليف اللازمة لتوريد وصب الخرسانة بالكامل وقبولها من المهندس شاملة المعدات والعماله والمواد والإضافات والخلط والتقل واقامة الشدات وكفها واستخدام الشدات الخاصة لانتاج سطح ناعم لاسطح الظاهره ووضع الخرسانة والدمك المعالجه واجراء جميع تجارب مراقبة الجوده واقامة محامل مراقبة الجوده والفقاد واستخدام الاسمنت المقاوم للكبريات عند نص البند على ذلك والحقن اللازم لثبت الحوازي والعناصر من الخرسانة السابقة الصب وجميع التكاليف الضروريه لاكتمال العمل طبقاً للمواصفات شاملة جميع المصنروفات الازمة للوفاء بالالتزامات المقاول الفنية والتعاقدية .
- يشمل سعر صلب التسلیح - بالطن - المواد والمعدات العمالة واعداد رسومات التشغيل وقوائم التفرييد وقطع الأسياخ الصلب والرباط وتنظيف الصلب والتشييit فى الأماكن المحددة والمبادرات والأجزاء الازمة للتشييit فى أماكنها المحددة والفوائد وجميع المصنروفات الازمة لإنجاز العمل طبقاً للمواصفات والوفاء بالالتزامات المقاول الفنية وال التعاقدية .
- يُقاس صلب التسلیح هندسياً من رسومات التشغيل وقوائم التفرييد المقدمة من المهندس المشرف .
- سعر كابلات سبق الاجهاد - بالطن - تشمل المواد والمعدات والعماله وأعداد رسومات التشغيل وقوائم التفرييد والقطع والاختبار ووضع الأغلفة والكابلات والشد والحقن (الجهاز المائي والمهبط والميكان) والفالد والأكسسوارات والقطع الخاصة وجميع المصنروفات الأخرى الازمة لإنجاز العمل طبقاً للمواصفات شاملة الوفاء بالالتزامات المقاول الفنية وال التعاقدية .

١٢,٣ صلب الانشاءات

١,١٢,٣ عام :

يشمل هذا البند الاشتراطات الفنية لتنفيذ توريد وتركيب ودهان صلب الانشاءات .

٢,١٣,٣ التقديمات :

على المقاول ان يقوم للمهندس قبل البدء في العمل - المستندات الآتية للاعتماد :

- نوع ومصدر صلب الانشاءات والمسامير والجرافات والدهان والدهان المقاوم للحرق والمواصفات الفنية الخاصة بهم

- تقرير فني عن الدهان المقاوم للحرق من معمل معتمد
- رسومات التشغيل
- ورش التصنيع ومعدات التركيب
- معدات ومعامل الاختبار

٣,١٤,٣ المواصفات المرجع :

يرجع للمواصفات المصرية الخاصة بصلب الانشاءات كود رقم ٢٠٥١-٢٧٩ الصادر بالقرار الوزاري ٢٠٠١ ما لم يذكر غير ذلك بهذا البند.

٤,١٤,٣ رسومات التشغيل والتركيب :

- يجب ان يطابق تصنيع الاجزاء طبقا لاشتراطات المواصفات المرجع ورسومات التشغيل التي يقدمها المقاول ويعتمدتها المهندس على ان تقدم رسومات التشغيل في ثلاثة نسخ للمراجعة ثم تعد النسخ النهائية بناء على ملاحظات المهندس
- يجب ان توضح رسومات التشغيل المعلومات الضرورية للتصنيع (التشغيل) والخاصة بجميع اجزاء المنشآت شاملة الموقع والنوع والمقاسات ومقاسات اللحام وموقع المسامير. كما يجب ان توضح الرسومات الانواع المختلفة لصلب الانشاءات وأنواع المسامير ونوع ومقاسات اللحام .
- لا يعني اعتماد المهندس لرسومات التشغيل او طريقة التركيب المقاول من مسؤوليته الكاملة عن هذه الرسومات وطريقة التركيب وأية أخطاء تقع بها .

٥,١٤,٣ برنامج تنفيذ صلب الانشاءات

- على المقاول أن يضع برنامجا مفصلا لأعمال التصنيع (التشغيل) والتوريد والتجميع والتركيب بالتعاون والاتفاق مع المهندس خاصة مواعيد البدء والانتهاء من الانشطة الوصفة في البرنامج
- في حالة تنفيذ الاعمال في أكثر من مكان (ورشة) يوضع ذلك بالبرنامج
- يراعى في إعداد جدول التركيب أن المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن الأدوات والأوشحة وحمل الأجزاء التي سيتم تركيبها وإثباتها أثناء التحميل والتركيب .

٦,١٤,٣ التوريد للموقع :

- ما لم يذكر محددا بالرسومات فإن تجزئة أي جزء من المنشآت المقاومة للحرق مسؤولية المقاول مع ضرورة اعتماد ذلك مسبقا من المهندس ومراعاة التأكيد من حدود المقاسات المسموح بها للنقل والتخزين بالموقع والتركيب

- يجب ان يتم تخزين صلب الانشاءات على طبالي خشبية مع الحفاظ عليه من الصداً واستبدال أية أجزاء تالفه طبقاً لتعليمات المهندس
- على المقاول أن يخطر ممثل المهندس بالأجزاء التي ترد للموقع لمعايتها كما أن عليه أن يقدم تقريراً أسبوعياً عن الشحنات الواردة

٧، ١٣، ٣ أشراف المقاول
على المقاول أن يعين مهندساً متخصصاً في تنفيذ أعمال صلب الانشاءات وله دراية بها وأن يتم صحيفته خبرته للمهندس لاعتمادها قبل بدء العمل.

٨، ١٣، ٤ المواد :
يجب أن يطبق الصلب المستخدم مواصفات الهيئة والكود المصري للكبارى.

- ٩، ١٣، ٤ قطاعات الصلب المشكل على البارد :
- تطابق مواصفات الهيئة والكود المصرى للكبارى ومجلفنة طبقاً مواصفات الهيئة والكود المصرى للكبارى
 - مع ضرورة أن تكون القطاعات خالية من الصداً والصداً المفكك والنقز Pitting
 - المسامير والصواميل والور德 :

✓ المسامير ذات المقاومة القياسية Standard Strength

المسامير A ٢٠٧ Grade A

الصواميل A ٥٦٥

الورد ASTM F ٤٢١ for use with ASTM A ٣٢٥ bolts

المسامير ذات المقاومة العالية High strength Bolts

ASTM A ٣٢٥ or ASTM A ٤٩٠

✓ مسامير الاختكاك BSEN ١٤٣٩٩ high strength Friction grip bolts and associated nuts

• الجوايط :

جوايط ذات مقاومة قياسية

ASTM A ٤٤١ or ASTM A ٦٨٧

الصواميل A ٥٦٢


- الجراوت : جراوت لثبيت المسامير والملء أسفل الواح القاعدة Base plates باستخدام الجراوت الاسمنتى غير القابل للانكماس على أن تستخدم الانواع الجاهزة الخاصة بهذا الغرض ذات الخصائص الآتية :-

✓ إجهاد الانضغاط (BS/881)

يوم واحد (حد الدنيا) ٢٥ نيوتن / مم^٢

سبعة أيام (حد الدنيا) ٥٠ نيوتن / مم^٢

✓ إجهاد الانحناء (BS ٥٥١)



٢٥ نيوتن / مم^٢
 يوم واحد
 ٩ نيوتن / مم^٢
 سبعة أيام
 ٢٥ كيلو نيوتن / مم^٢ معايير الانحناء (ASTM E٦٩)

- **أسياخ اللحام :**
تطابق مواصفات الهيئة والكود المصرى للكبارى مع التأكيد على صلاحيتها للاستخدام مع نوع الصلب المستخدم صلب عادى - على المقاومة طبقاً لتعليمات الصانع المعتمدة من المهندس .

- **الدهان :**
دهان من الأيبوكسي بوريثان مطابق للمواصفات العالمية مكون من :
 ١. بولي أمينوميد إيبوكسي مع مسحوق بادىء مناسب لمقاومة الصدأ (وجه واحد - سمك جاف ، ٥ ميكرون)
 ٢. راتنج بولي أميد إيبوكسي من مركبين (ثلاثة أوجه سمك الوجه الجاف ٥٠ ميكرون)
 ٣. وجه نهائى من دهان مؤسس على البوريثان (سمك ٤٠ ميكرون جاف)

- **الدهان الواقى من الحرائق :**
تدهن الأجزاء المطلوب وقايتها من الحرائق (الأعمدة والشكالات ما بينها ما لم ينص غير ذلك بالرسومات) بدهان مقاوم للحريق لمدة ساعة ونصف مطابق للمواصفات البريطانية الآتية أو ما يماثلها من المواصفات العالمية (الأمريكية أو الألمانية)

- المواصفة البريطانية (part ٢٠٤٧٦) (تحديد مقاومة الحرائق للمنشآت)
- المواصفة البريطانية (Part ٢١٤٧٦) (تحديد مقاومة الحرائق للأعضاء الحاملة للأحمال بالمنشآت)
- يجب أن يقيم صانع الدهان طبقاً للمواصفات الهيئة والكود المصرى للكبارى

يجب أن يكون الدهان من الأنواع التى تتشكل بالحرق Intumescent طريقة منتظمة إلى عدة مرات من سمكها الأصلى لتكون حائلًا مانعاً لتأثير الحرائق على الصلب ويجب أن يكون البادئ المستخدم من الأنواع التي يوصى بها الصانع والمانعة للصدأ ذى ذات الوقت على أن تقدم تفاصيل الدهان واستعمالاته السابقة وشهادات الاختبار فى معامل عالمية للمهندس للاعتماد قبل الاستخدام .


• اعتماد المواد والتقييس عليها :

٣. شهادات الصانع :

على المقاول أن يقدم للمهندس للاعتماد شهادات الصانع لصلب الإنشاءات لكل نوع وذلك قبل بدء الأعمال وحيثما طلب المهندس ذلك على أن تحتوى الشهادات على المعلومات الآتى كحد أدنى

- طريقة التصنيع والتركيب الكيميائى
- الخصائص الميكانيكية والكيمالية
- نتائج الاختبارات التي أجريت عليها

٤. اختبار القبول قبل التوريد :



على المقاول أن يجري على نفقته الاختبارات الازمة على أجزاء من الصلب وعلى المسامير وأية مستلزمات أخرى طبقاً لتعليمات المهندس قبل التوريد .

٥. التفتيش على المواد والمثبتات Fixings


- للمهندس الحق في التفتيش على جميع المواد والقطاعات والمثبتات وحضور اختباراتها في أماكن التصنيع .
- على المقاول أن يخطر المهندس عند إتمام تجميع أي أجزاء رئيسية لمعايتها قبل اللحام حيث لن يسمح بلحام الأجزاء إلا بعد الحصول على موافقة المهندس .
- ويجب أن يصدر هذا الاخطر قبل التفتيش وإجراء الاختبارات بثلاثة أيام على الأقل وأن يوفر المقاول جميع الوسائل الازمة للتفتيش والاختبار في جميع الأماكن التي سيتم فيها التفتيش أو الاختبارات .
- لا يعني اعتماد المهندس للنتائج الاختبارات أو أعمال التفتيش المقاول من مسؤوليته الكاملة عن سلامة الأعمال .
- يتم إجراء الاختبارات طبقاً للمعدلات المذكورة سابقاً .

٦. الوصلات : ١٣,١٠,١

- يجب أن يجرى اللحام براسطة لحامين متخصصين يحملون شهادات بالترخيص بالعمل في أعمال اللحام الخاصة بالمنشآت المعدنية ويمكن للمهندس أن يطلب إجراء اختبار كفاءة لأى من القائمين باللحام للتأكد من صلاحيته للعمل .
- لا يسمح بإجراء اللحام بالموقع إلا بعد موافقة المهندس .
- يتم اللحام طبقاً لمواصفات الهيئة والكود المصري للكباري مع مراعاة إجراء اللحام المتقطع والمستمر بصورة منتظمة للإقلال من الإجهاد الداخلية وتتفيد اللحام دون وجود نقر أو blemishes أو أجزاء متجمعة من الأجزاء Weld splatter والجلخ قبل الدهان .
- يجرى التحقق من ربط المسامير باستخدام جهازة معايرة Calibrated torque wrenches معتمدة من المهندس .
- يتم تجميع الأجزاء بأكبر قدر ممكن بالورش بحيث تصل للموقع كاملة وجاهزة للتركيب دون وجود أي انثناءات أو التواutas أو عيوب أخرى بها .
- يجب تقطيع نهايات الأعمدة وتسويتها لإسطح مستقيمة Milled true لإجراء اللحام بين لوح القاعدة والأعمدة .
- يراعى وضع الكرازات Stiffeners بين Flanges بعناية مع قطع نهايات القطع بحيث تضمن الارتكاز السليم .
- لا تستخدم لمبة القطع لعمل الفتحات بالموقع او لتصحيح اخطاء تحدث بالتشغيل او التصنيع . ولا يسمح بالقطع بهذه الصورة إلا بعد الحصول على موافقة المهندس الكتابية .

٧. التركيب : ١٣,١٢,١١

- يجب التتحقق من سلامة الوصلات التي يتم تفريذها بالموقع واختبارها وأن يتم تركيب الصلب الانشائى طبقاً لرسومات التشغيل المعتمدة من المهندس والمواصفات المرجع بالإضافة إلى أيه الترطبات خارجية تطرق ذكرها مذكورة مع مراعاة أن المقاول مسؤول مسئولة كاملة عن سلامة أعمال التركيب وأن أنه حمأة الشاش عن عدم اتخاذ إجراءات السلامة .



- يؤخذ في تنفيذ أعمال التركيب تأثير جميع الأحمال الواقعة على المنشا والقوى الجانبية المؤثرة على أن يقوم المقاول - على نفقته - ب توفير وتركيب جميع الأعضاء المؤقتة اللازمة للتركيب الآمن للمنشا حتى إتمام التركيب في مكان العمل .
 - تستخدم مسامير الهيلاتي في التثبيت في الأعضاء الخرسانية إذا ذكر ذلك بالرسومات مع مراعاة أن يتم استخدامها طبقاً لتعليمات الصانع المعتمدة من المهندس وأن يتم التأكد من مقاومة الخرسانة بالاختبارات غير المتلفة قبل التركيب بمسامير الهيلاتي .
 - يتم بعد إتمام التركيب مباشرة دهان اللحامات والأسطح التي بها خدوش والمسامير والصواميل بالبادئ المستخدم في نظام الدهان مع مراعاة إعداد الأسطح للدهان وفقاً لمواصفات الصانع المعتمدة من المهندس .

١٢-١٣. التثبيت بالأسئلة :

- يتم تركيب الجوايطة والواح القاعدة واجريه الجوايطة والصواميل والورد فى أماكنها المحددة وبحيث لا ينبع عن صب الخرسانة اي زحرة لاماكنها ،
 - يتم التحقق من أماكن وملاسبات الواح القاعدة والجوايطة قبل وبعد التركيب ويكون المقاول مسئولاً عن ذلك ،
 - بعد الانتهاء من صب الخرسانة يتم تنظيف الجوايطة أعلى القاعدة وتشخييمها مع وضع حماية مؤقتة ،
 - يكون المقاول مسئولاً عن التأكيد من تركيب المنشآت بدقة وفي المنساب المحددة والتخطيط السليم ،

١٢, ١٣, ١٤, ١٥

- يتم الدهان طبقاً للمتطلبات المذكورة بالبند السابق على أن يكون الدهان من إنتاج أحد الصانعين المتخصصين والمعروفيين والذي يجب أن يضع توصياته بشأن إعداد السطح والدهان بالبادئ وأقصى مدة بين الدهان بالبادئ ودهان الأوجه المتوسطة والنهاية ومعالجة الأسطح بعد التركيب .
 - يجب أن يكون الدهان سواء أكان مدهوناً بواسطة الرش أو يدوياً ناعماً منتظماً خالياً من تجمّعات الدهان .
 - لا يجب أن يجري الدهان فوق الأسطح الرطبة أو إذا تجاوزت الرطوبة نسبة ٨٥٪ كما يجب إلا يتم الدهان في درجة حرارة أقل من ٥°C أو أكبر من ٤٠°C أو يكون السطح الأصلي قد امتصحرارة تسبب بقعاً Blisters بالدهان أو ينفع عنها سطح مسامي .
 - يجب عدم دهان أي وجه إلا بعد تمام جفاف الوجه الذي يسبقه والتتأكد من خلوه من العيوب .

يقاس الوجه الجاف من الدهان بواسطة مقياس مغناطيسي معاير Calibrated magnetic film thickness

• gauge مع ملاحظة ان يكون الدهان ذات سمك ثابت خلال السطح


- يراعي دهان وجهين (إضافيين) لاستطاع اللحام والمتثبتات الأركان بحيث يدهن وجه إضافي بعد الوجه المتوسط والثاني قبل الوجه النهائي.

٦- تدهن الأسطح المعدنية المتلامسة بوجهه بادئه ما لم تكن متبنته بواسطه High strength Friction grip bolts وفي هذه الحالة فإن البادئ الذي يتم دهانه على الأجزاء الرئيسية يتم الدهان به لمسافة ١٠ مم داخل محيط الوصلة.

• ويراعى دهان أسطح وأحرف ووصلات الموضع بدهان بادئ وفي حالة الوصلات **المرادفة** يستعمل **HSFG**

فإن سمك البادئ خارج الوصلة بالموقع قبل التركيب لا يجب أن يتجاوز ١٠ ملليمتر bolts

- لا تذهب الاسطح التي سيتم صب الخرسانة مجاوراً لها على أن يذهب المحيط بالبابا



- إعداد السطح قبل الدهان : ما لم يذكر الصانع غير ذلك يجرى إعداد سطح الصلب بواسطة السفع blast cleaned في جو جاف طبقاً لمواصفات الهيئة والكود المصرى للكبارى بدهن البادئ - ما لم يوصى صانع دهان بغير ذلك - في خلال أربعة ساعات من إجراء السفع فإذا تم الدهان بالبادئ قبل إجراء التشغيل فيجب أن يكون البادئ من الأنواع التى لا تتأثر بالقطع أو اللحام ، وأما بالنسبة للمناطق التى سيتم إجراء اللحام أو القطع أو الوصلات باستخدام HSFG والمسامير عالية المقاومة فيجب تنظيفها بالسفع أو بواسطة فرش السلك الكهربائية ودهانها بالبادئ
- يجرى قبل التركيب تنظيف الدهان البادئ ومعالجة أيه خدوش يحدث بها ودهان الأجزاء غير الدهونية بعد إعداد سطحها كما يتم بعد التركيب إجراء معالجة أخرى لأية سطح يحدث بها خدوش
- يتم بعد ذلك دهان الأوجه المترسبة البطلة والظهارة لتحقيق السمك المطلوب .

١٤،١٣،٢ دهان الأسطح بدهان مقاوم للحرق :

- يتم الدهان بالبادئ الخاص بالدهان المقاوم للحرق بعد المعالجة طبقاً لتعليمات الصانع المعتمدة من المهندس مع الالتزام بالمواصفات الآتية أو ما يماثلها

A- Uniform Building code No. ٧،٤ "Thickness and density determination for sprayed applied fire protection


B- ASTM E٦٠٥ : Standard test method of sprayed fire resistive materials applied to structural members

- يتم الدهان الخاص بالمقاومة للحرق Intumescent paint وفقاً لتعليمات الصانع مع التحقق من سمك وجودة البادئ ويحدد سمك الدهان وفقاً لتعليمات الصانع وجداول الصانع وجداول HP/A (محيط الجزء المعروض من العضو الصلب للحرق / مساحة المقطع) كما يتم التتحقق من السمك بالأجهزة الخاصة بذلك .

١٥،١٤،٣ اختبارات التحكم في الجودة :

تم اختبارات الجودة في احدى المعامل المزودة بالمعدات والعمالة المدرية المعتمدة وعلى نفقة المقاول طبقاً للمعدلات الآتية:-

- تخدير الخصائص الميكانيكية والكيميائية لصلب الإنشاءات لكل ٢٥ طن موردة الموقع .
- يتم التفتيش الشعاعي radiographical على جميع وصلات اللحام المقابلة Butt welds المعرضة للشد و ١٠% من الوصلات المعرضة للضغط .
- يتم التفتيش على اللحامات الأخرى بواسطة الموجات الصوتية أو أيه اختبارات غير مترافقه مراجعة و معتمدة .
- يتم التتحقق من ربط ٢٥% من المسامير او طبقاً لتعليمات المهندس .
- يجري التتحقق من سمك الدهان حيثما رأى المهندس ذلك .
- يجرى تجرب تحمل الحرق لاجزاء مدهونة مماثلة للمنفذ وفي معايير معتمدة




١٢،١٣،١٤ تقويات المنشآت :

- يتم اجراء التقويات المطلوبة للمنشأة الصلب وفقاً لتعليمات المهندس وفحص المنشأة الصلب القائم بواسطه المهندس الاستشاري على ان يقدم المقاول اقتراحته لتنفيذ التقويات المطلوبة مع مراعاه عدم اجراء ايه تعديلات الا بعد تنفيذ الصلبات اللازمة ولضمان سلامة المنشآة وسوف يكون المقاول مسؤولاً عن اتزان المنشآةثناء أعمال الاصلاح وعن عدم حدوث ايه زحزحة للوحدات او التواء بها او أي سقوط او انهيار لوحدات كامله واذا وقعت مثل هذه الحوادث فيكون المقاول مسؤولاً من الرجهه القانونيه عما ينتج بالإضافة لمسئوليته الفنية
- عند لحام او وصل اجزاء جديدة باجزاء موجودة يراعي ازالة الدهان الحالي بالاجزاء الموجودة تماماً بالسعف بالرمال او بوسائل اخرى معتمدة .

١٥،١٦،١٧ الفياس والاسعار :

- يتم قياس صلب الانشاءات (steel structure) طبقاً لنوع الصلب ونوع الدهان من الأطوال والمساحات الصافية المحسوبة من الرسومات التنفيذية التي يقدمها المقاول ويعتمدها المهندس المشرف ولا يحسب وزن المسامير أو اللحام حيث أنه يتم حسابها بجدوال الكميات طبقاً للنسب المقررة في مواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري .
- يشمل السعر التوريد والتركيب والهالك والدهان طبقاً لنوع المطلوب والهالك والاختبارات وجميع ما يتطلبه إنجاز العمل طبقاً للمواصفات والرسومات .



فواصل التمدد

١،٤ عام:

- يشمل هذا الباب توريد وتركيب فواصل التمدد الخاصة بالجزء العلوي للكوبري والحوائط السائدة .
- على المقاول أن يرفق بعطاياه الكتالوجات الخاصة بفواصل التمدد المستخدمة في جميع أجزاء المشروع ويجب أن توضح الكتالوجات تفاصيل الفواصل وخصائصها ومتانتها للعمل بالاستخدامات الخاصة بالمشروع وخواص المواد والخبرة السابقة باستخدامها في مشروعات مماثلة والحركة وعدم البرى مع الزمن والمقاومة للزيوت والكيماويات والأشعة فوق البنفسجية وجميع المعلومات الفنية الموضحة لخواص الفواصل .

٢،٤ مواصفات فواصل التمدد للمنشا الفوقي للكوبري:

- يجب أن تصنع فواصل التمدد من النيوبرين المسلح الصناعي وسمانحة حركة ± 5 سم ، ± 10 سم طبقاً للمطالبات التصميم وتكون مكون من طبقات منه (أكثر من طبقتين) أو من النوع المسنن Saw tooth أو المتداخل Finger type طبقاً للمواصفات .
- يجب أن ترتفع فواصل التمدد مجال الحركة المطلوبة طبقاً للتصميم في كل موضع على حدة ويراعى حماية الفواصل أثناء وضع طبقة الرصف بحيث تكون الأطراف الحرية غير مقيدة باستمرار وفي ذات الوقت يجب أن تكون الفواصل مقاومة للزيوت والشحوم والأشعة فوق البنفسجية ومقاومة الماء .
- يجب أن تراعى بدقة متطلبات الصانع لثبيت الفواصل والاتصال بالسطح الخرساني (أو الصلب) .
- يجب على المقاول أن يقدم رسومات تفصيلية لفواصل التمدد قبل صدور الأمر بالتوريد لاعتمادها من المهندس .
- يجب على المقاول تقديم الشهادات الدالة على تطابق المنتج مع أحدى المواصفات المعروفة وأن تكون هذه الشهادات معتمدة من السفارة المصرية في بلد المشا .
- بالنسبة للفواصل من النوع الفاصل ثيرما جويونت فيجب الإقل الحركة عن ($\pm 2,5$ سم)

٣،٤ مواصفات المواد المثالثة لقطاع الكوبري والأعدمة عند الوصلات :

يجب أن يملا الفراغ بين القطاع الخرساني والأعدمة عند فواصل التمدد بمادة المثالثة من الألواح المكونة من الألياف قابلة للانضغاط مقاومة للعوامل الجوية بحيث يكون الحمل المطلوب لضغط الألواح إلى 50% من سmekها الأصلي في حدود 3 ليون/م 2 ويجب أن يسترجع حوالي 75% من السمك بعد إنهاء اختبار الانضغاط ويراعى حماية الألواح من الخارج لعمق $1,5$ سمك الفاصل بمادة عالقة مقاومة للبرى بالعوامل الجوية .

٤،٤ مواصفات لفواصل التمدد للحوائط السائدة :

يجب أن تكون فواصل التمدد من الـ P.V.C ذات الحلقة المتوسطة والتي تسنب بالحركة بين الحوائط كما يجب أن تكون الفواصل من انتاج مصانع معروفة ومعتمدة وأن تطابق المواصفات البريطانية أو الفرنسية أو الألمانية أو الأمريكية ويجب أن يثبت الفواصل بين صلب التسلیح أو الشدات حيث لا تتحرك أثناء صب الخرسانة كما يجب أن تزود الفواصل بالواح قابلة للانضغاط ومواد غلقة طبقاً للمواصفات .

٤،٥ أساس القیاس والدقیع :

- السعر المقدم من المقاول لفواصل التمدد يشمل جميع التكاليف الخاصة بتوريد وتركيب الفواصل شاملة التثبيت بالخرسانة والجرارات (إذا كان ذلك مطلوباً) بالإضافة إلى آلة مصانع الكوبري للرفاع بالتزامات المقاول الفنية والتعاقدية ويتم القیاس بالمتر الطولي.

- السعر المحدد للمادة المثالثة بين الأعدمة الخرسانية والقطاع العرضي للمنشا المثالثة لفواصل التمدد - بالمتر الطولي
 - يشمل جميع المصروفات الخاصة بتوريد وتركيب المادة المثالثة شاملة المعاشرة والتجربة ورجحه الجميع المصروفات الأخرى الازمة لاستيفاء التزامات المقاول الفنية وال التعاقدية .

الرـاكـائز

١،٥ عام:

يشمل هذا الباب الموصفات الخاصة بتوريد وتثبيت الركائز

٢،٥ مواصفات الركائز:

تكون الركائز من النوع المكونة من رقائق البوليمرات المرنة والمتدخل مع رقائق المعدن مثل الانواع المركبة بين طبقات النبوبيرين والصلب العالي المقاومة وتكون الركائز طبقا لما هو موضح بالرسومات . ويجب ان تطابق الركائز المواصفات الاوروبية الموحدة EN ١٣٣٧ - ٣ او ما يكافئها من الموصفات العالمية البريطانية الفرنسية او الالمانية او الامريكية وأن تكون مناسبة للعمل تحت الأحمال وفي مجال الحركة المعرضة لها ويراعى بوجه خاص أن يكون التنسك بين طبقات الصلب العالي المقاومة والنبوبرين بدرجة كافية بحيث لا يسمح بحدوث التزلاق بين هذه الطبقات تحت الأحمال المعرضة لها الركائز ويجب أن ترقق مع العطاء الكتالوجات الخاصة بالركائز موضحة خصائص المواد المكونة لها ومقدار الانفعال تحت الأحمال وعدم تأثر خصائصها بمرور الزمن واستخداماتها السابقة في مشروعات مماثلة ويجب أن تورد الركائز مصحوبة بشهادات توضح مطابقتها لمواصفات عالمية وأن تكون هذه الشهادات موثقة بالتسجيل الخاص بالسفارات المصرية في بلاد المنشأ ويجوز استخدام كراسى الارتكاز المصنعة محليا علي أن يتم اجراء الاختبارات اللازمة عليها و تكون نتائجها مطابقة للنتائج المذكورة بالمواصفات الفنية و يتم مراجعتها من استشاري الهيئة لاعتمادها قبل التوريد .

٣،٥ طريقة التركيب:


- يجب أن يتم تركيب الركائز وفقا للرسومات التوضيحية التي يدها المقاول وتعتمدتها الهيئة ويراعى بدرجة خاصة أن يكون السطح الذي سيتم التركيب عليه أقوى وأن تكون مثبتة ثبيتا جيدا في الدعامات والروافد المتصلة بها وفي مكانها المحدد مع مراعاة الالتزام الكامل بتعليمات الصالح الخاصة بتركيب الركائز .
- في حالة عدم استواء السطح الذي ستركب عليه الركائز فيجب أن يتم تسويته بطريقة معتمدة (متلا بالستخدام الابوكسي ذات المقاومة العالية) أو الجراوت.
- يراعى التأكد من عدم تحرك الركائز من مكانها أثناء تركيب المنشآت الفوقى.

٤،٥ مراقبة وضبط الجودة

يجب اخضاع ٣٪ من كراسى الارتكاز لكل نوع الى اختبار التحميل الافقى متزامنا مع التحميل الرأسى وذلك لحالة التحميل القصوى، وذلك بمعرفة المقاول للإختبار بفرض التعرف على خصائصها من حيث نوعية المواد وسعة التحميل والاحتياك على أن تتفق جميع الإختبارات في مختبرات مستقلة معتمدة من قبل المهندس.

٤،٦ أساس المحاسبة والدفع:

تم المحاسبة على الركائز بالوحدة ويشمل سعر الركائز توريد وتركيب الركائز والأجزاء المتصلة بها وكذلك المون الابوكسي وحماية الركائز خلال فترة التنفيذ وجميع التكاليف الازمة للوفاء بالالتزامات الفنية والتعاقدية ولا تشمل حديد التسليح بداخل الاطارات.



طبقات الدهان العازلة

١.١ عامة:

- تشمل الأعمال المطلوب تنفيذها في هذا الباب من المواصفات توريد ودهان الطبقات العازلة لأساسات الكوبرى والметр السقلى من الأعمدة وكذا بلاطة الكوبرى أسلف طبقة الرصف إذا طلب ذلك.
- يجب أن تورد المواد من أحدى المصانع المعتمدة وفي عبواتها الأصلية وإن يكون موضحاً عليها العلامات التجارية الخاصة بها وتوعها واسم الصانع.
- يجب أن تنفذ الأعمال طبقاً للمواصفات المذكورة بهذا الباب بواسطة أحد المقاولين المتخصصين وذوى الخبرة الكافية.

٢.١ المسواد:

البتومين المؤكسد:

- يستخدم البتومين المؤكسد الذى ينتج من معالجة البتومين الصلب الهواء فى درجات حرارة معينة والمطابق للمواصفات المصرية ١٩٦٢/١ (البتومين المؤكسد المنفوج) بالمواصفات الآتية:
 - درجة النظرية (طريقة الحلقة والكرة) ١١٠ - ١٢٠ درجة م
 - درجة الوميض (كوب كلينيلاند المفتوح) ٢٠٠ درجة م
 - الفرز عند ٢٥ درجة م (١٠٠ جم) ٥ نوان
 - الاستطالة عند درجة حرارة ٢٥ درجة م (حد أدنى) ٢ سم
 - البتومين الذائب فى ثانى أكسيد الكبريت ٩٩٪.
- يجب أن يورد البتومين فى العبوات الأصلية ولا يتم تخفيفه وإن يكون قوامه مناسباً للدهان ولتكوين طبقة ذاتية التسوية باستخدام معدة رش ذات كفاءة مناسبة للدهان بمعدل تغطية لا يقل عن ١,٥ كجم للمتر المسطح بدون تسبيل ويراعى إلا يتم تسخين الدهان لدرجة حرارة أعلى من الدرجة الكافية لوجود قوة ترابط بينه وبين السطح السقلى.
- البادى للبتومينى - يجب أن يكون البادى من الأنواع الجاهزة المعتمدة والتى تنتجها أحدى الشركات المعروفة ويمكن استخدام البتومين المؤكسد المذب فى المذيبات بحيث تكون نسبة البتومين من ٥٪ إلى ١٠٪ ويتم الدهان بالبادى بمعدل ٧٥ جرام للمتر المربع.
- الدهانات الواقية - تكون الطبقة الواقية من البادى وثلاث أوجه من البتومين المؤكسد بمعدل ١,٥ كجم للمتر المربع لكل طبقة مع مراعاة أن يتم دهان البادى بعد تمام جفاف السطح ونظافته بالهواء المضغوط.

٣.١ أسس المحاسبة والقياس:

يشمل السعر الخاص بطبقات الدهان الواقية بالметр المربع توريد ودهان البادى وطبقات من البتومين المؤكسد المنفوج وكذا اعداد السطح قبل الدهان وجميع المصاريفات الازمة للوفاء بالالتزامات المقاول المقيدة للتعاقدية.



الدرازيات المعدنية

١٢٣


- يشمل العمل بهذا الباب توريد جميع المواد والمعدات والأدوات والعملة والدهان والعملة الضرورية لتنفيذ الأعمال طبقاً للرسومات والمواصفات.
 - على المقاول أن يقدم للهيئة - للاعتماد - رسومات التشغيل الخاصة بالدرازين المعدني موضحاً طرق التركيب واللحام.

٧. امتيازات خاصة:

- يجب أن تكون جميع الدهانات من المواد الإيبوكسية من إنتاج إحدى الشركات المعروفة والمعتمدة قبل التوريد.
 - يجب أن تكون جميع القطعات من الصلب باستخدام اللحام طبقاً للمواصفات وأن تعالج جميع الفوائل الظاهرة بعد اللحام لتنعيمها أو ملئها لتعطى مظهراً جيداً.
 - يجب أن تصنع الأجزاء المعدنية بالورش لأكبر جزء يمكن نقله للموقع ويجب أن تذهب هذه الأجزاء بوجه بادئ من الرصاص الأحمر قبل نقلها للموقع.
 - يجب أن تستبدل الأجزاء التالفة أو المثلوية بأجزاء أخرى على نفقة المقاول.
 - بعد إنهاء أعمال التركيب يجب أن يتم تنظيف الأجزاء الصلبة من الغبار والزيوت والشحوم باستخدام فرش السلك والهواء المضغوط ثم تذهب بوجه آخر من بادئ الرصاص الأحمر ثم بعد ثلاثة أيام بوجгин المواد الإيبوكسية باللون المطلوب ويجب أن تعلق النهايات بطريقة هندسية ولا تزيد المسافات بين نهاية الدraisين وأعمدة الإنارة عن ٥ سم.


٧، ٣ القياس:

- يتم قياس الدرابزينات بالمتر الطولى طبقاً لرسومات التشغيل المعتمدة .
 - يشمل سعر الدرابزينات — التوزيد والقطع والتلقي والتثبيت والدهان وجميع ما يلزم لاتمام الأعمال على الوجه الأكمل .



الجزء الخامس

قوائم الكميات




مشروع تطوير طريقة السويس المختلطة

مجلة كلية التربية الأساسية - جامعة البصرى - شركه النيل العامة للطرق والكباري

الطباطبائي للطباطبائي

مشروع تطوير طريق السويس السفلى

مقاييس مشروع كوير و ملائمة الادبية - إنها العين السخنة (شركة النيل العامة للطرق و الكباري)



مشروع تطوير طريق السويس السفلية مقابلة مشروع كوبري بناء الديبة - اتجاه العين السفلى (شركة النيل العامة للطرق والكباري)					
النوع	الوحدة	الكمية	النقطة	النقطة	المدة
بالنهر المسطح أعمال توريد وتصنيع دهان لزوم البر بمواد دهانات مقاومة للكربونة Anti-Carbonation للعناصر	كم	١٨٠٧٥٠٤٤,٤٤	٢٣٥,٤٩	١٨٠٧٥٠٤٤,٤٤	٢٤
بالنهر المسطح أعمال توريد وتصنيع دهان لزوم البر بمواد دهانات مقاومة للكربونة Anti-Carbonation للعناصر الgresalite شاملة المواد التحضرية لبناء الدهان المستخدمة وتوريد مواد الملاعة لسطح الفرسنة وذلك بالاستخدام ظلام مواد دهانات مقاومة للكربونة صالح للاستخدام العلوي على سطح الفرسنة والفتحة تشمل الفده العدلية وكل ما يلزم لنهر النهر طبقاً لأصول الصناعة والمواصفات الفنية وتطبيقات المهندس المشرف (مالي عذر الماء وخشنة وخمصون متر مربع)	٢١				
بالنهر المسطح تثبيت حواجز سدنة من نوع التربة المسفلة (Reinforced Earth Walls) بالنهر المسطح توريد وتركيب حواجز سلامة لظام	٢٢				
بالنهر المسطح (Reinforced panels) طبقاً للمواصفات الفنية والرسومات المقتملة من الإستشاري و المعمدة من الهيئة و بذلك يشمل الردم لمسافة ٢٠ سم خلف الدوارات بمسافن مغافن ٢٠ سم (فتر) كما يشمل البند تكلفة عاليات لعيارات بالماسنجل و المقوف و أعداد طبقه الرشاشة من الفرسنة العالية الجديدة ٢٠٠ كغم / م٢ يصل طبقاً لمواصفات الشركة المقتملة ويشمل توريد النسخة الصناعي طبقاً لمواصفات المقتملة من الإستشاري و تطبيقات المهندس مع اعتماد العينات على التوريد و وكل ما يلزم طبقاً للشروط والمواصفات وتطبيقات المهندس المشرف مع اعتماد العينات قبل التوريد وكل ما يلزم طبقاً للشروط و المواصفات وتطبيقات المهندس المشرف و اللنة شاملة بالنهر المسطح وذلك لارتفاعات المخططة التالية	٢٢				
- حداط سفل بارتفاع حتى ٦ متر . (المتر مربع)					
- حداط سفل بارتفاع ٦ إلى ٩ متر . (المتر مربع)					
- حداط سفل بارتفاع ٩ إلى ١٢ متر . (سيمانة و خمصون متر مربع)					
بالنهر المكتب تكسير خرسانة مسلحة يدوياً او باستخدام معدات خففها و بذلك يشمل جميع المعدات اللازمة للكسر مما كان في النهر المحيطة بموقع العمل ويشمل نقل المخلفات والتكسير الى المطلب العمومية ودفع جميع الكارات الزازمة وكل ما يلزم لنهر العمل طبقاً لأصول الصناعة وتطبيقات المهندس المشرف . (ملمة متر مكعب)	٢٢				
بالنهر المكتب أعمال تكسير ت Kamihi البش في الواقع المختلفة و اللنة تشمل تكلفة التكسير الى المطلب العمومية وكل ما يلزم لنهر الأعمال كاملة طبقاً لأصول الصناعة والشروط والمواصفات وتطبيقات المهندس المشرف و ذلك المسافة تكل كم في اللنة تشمل مما جديه	٢٤				
وبالتالي جديه للكيلومتر بالإضافة او النقص (خمصون متر مكعب)					
بالنهر المكتب تكسير خرسانة مسلحة للكباري او الأحمال الصناعية وذلك باستخدام المعدات الثقيلة اللازمة و بذلك يشمل جميع المعدات اللازمة للتكسير منها كانت الطروف المحيطة بموقع العمل ويشمل نقل المخلفات والتكسير الى المطلب العمومية و ذلك مسافة تكل المجموعية وكل ما يلزم لنهر العمل كاملاً طبقاً لأصول الصناعة والشروط والمواصفات وتطبيقات المهندس المشرف (خمصون متر مكعب)	٢٥				
بالنهر المكتب تكسير خرسانة عادي او الأصلع لبوروس غير سليع والبندي بشمل جميع المعدات اللازمة للتكسير مما كانت الطروف المحيطة بموقع العمل ويشمل نقل المخلفات إلى المطلب العمومية وكل ما يلزم لنهر العمل كاملاً طبقاً لأصول الصناعة والشروط والمواصفات وتطبيقات المهندس المشرف (خمصون متر مكعب)	٢٦				
بالنهر المكتب تكسير زار الال اسفلت وطبقات الاسنان باي سفل ونقل المخلفات إلى المطلب العمومية ونهي العمل و بذلك يشمل مما جديه طبقاً لأصول الصناعة والمواصفات وتطبيقات المهندس المشرف مسافة تكل ١ كم (ملمة متر مكعب)	٢٧				
بالنهر المكتب تكسير زار الال اسفلت وطبقات الاسنان باي سفل ونقل المخلفات إلى المطلب العمومية ونهي العمل و بذلك يشمل مما جديه طبقاً لأصول الصناعة والمواصفات وتطبيقات المهندس المشرف مسافة تكل ١ كم (ملمة متر مكعب)	٢٨				
بالنهر تكلفة غرفة تجميع صرف مطر داخلية كوبري من مادة GRP بالإضافة طبقاً لرسومات المهندس مع عمل جريارات والمسعر يشمل عزل الغرفة بمواد غير قابلة للترسيب المياه وغزو طلاء من GRP كما هو موضح بالرسومات ووصلة المواسير من الـ PVC الى عمود الصرف طبقاً لتطبيقات المهندس المشرف . (بالعدد أربعة)	٢٩				
بالنهر الطوابن توريد و تركيب مواسير PVC المقابض (نسمة المتر) طبقاً لأصول المطر طبقاً لأصول الصناعة والرسومات والمواصفات وتطبيقات المهندس المشرف . (ماقذف و خمصون متر طولي)	٣٠				
بالنهر المكتب أعمال تكميلية لعمل المقاولات لعمل المقاولات لعمل المقاولات لعمل المقاولات لعمل المقاولات لعمل المقاولات بعد الانتهاء من الأعمال والشركة مسؤولة مسئولة تكملة عن سلامة أعمال الردم وتحملها المائية الكروزيق رسارات ضد الكريستال وكلية المعدات اللازمة لاتمام الاعمال وكل ما يلزم لنهر العمل كاملاً طبقاً لأصول الصناعة والشروط والمواصفات وتطبيقات المهندس المشرف (مسافة متر مكعب)	٣١				
اجمالى المقابلة					
ماكينات وقصبة واربعون مليون واربعمائة وسبعين الف وخمسمائة وخمصون جنديها					

ملاحظة :

في حالة المرور على محطات تحصيل الشركة الوطنية لأشاءة وتنمية وإدارة الطريق يضاف قيمة تحصيل رسوم الكارةة والموإرين طبقاً لائحة الشركة الوطنية كال التالي :-

١- أعمال توريد الديبة يتم إضافة مبلغ ١٣ جنية لكل متر مكعب هليس

٢- أعمال طبقات الأسنان يتم إضافة مبلغ ٢٥ جنية لكل متر مكعب للنس

٣- أعمال طبقات الأسفلت يتم إضافة مبلغ ٣٧ جنية لكل متر مكعب للنس

٤- الشركة تقبل خصم ٥ % (خمسة في المائة) من اسعار المقابلة

٥- يحق للشركة صرف فرق السعر فوق السعر سداد (بالزيارة / النقصان) للنهر عليه بالتكلفة (الحديد بجميع أنواعه - الاسمنت - البيقومين - السولين) على الترتيب اذ تم الشفارة لاسعار الصادر من الجهاز المركزي

٦- يحق للشركة صرف فرق السعر متوسط سعر الاسمنت (١٥٠٠) جنية / طن على ارضية المصنع غير شامل النقل والتصنيع والتركيب

٧- اسعار المذكورة على اسعار متوسط سعر الحديد (١٥٠٠) جنية / طن على ارضية المصنع غير شامل النقل والتصنيع والتركيب

٨- اسعار المذكورة على اسعار متوسط سعر خذيد القطاعات (٢٣٠٠) جنية / طن على ارضية المصنع غير شامل النقل والتصنيع والتركيب

٩- جوج

